قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة

تأليف
شيخ الإسلام ابن تيمية

حققه وخرّج أحاديثه
عبدالقادر الأرناؤوط

طُبع على نفقة بعض المحسنين
تحت إشراف
رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء
الإدارة العامة للطبع
الرياض - المملكة العربية السعودية
وقف لله تعالى
الطبعة الأولى
١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م

الطبعة الأولى

١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

ابن تيمية ، شيخ الإسلام

قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة / تحقيق عبدالقادر الأرناؤوط .- الرياض.

ص ٢٦٠ ؛ ١٧×٢٤سم

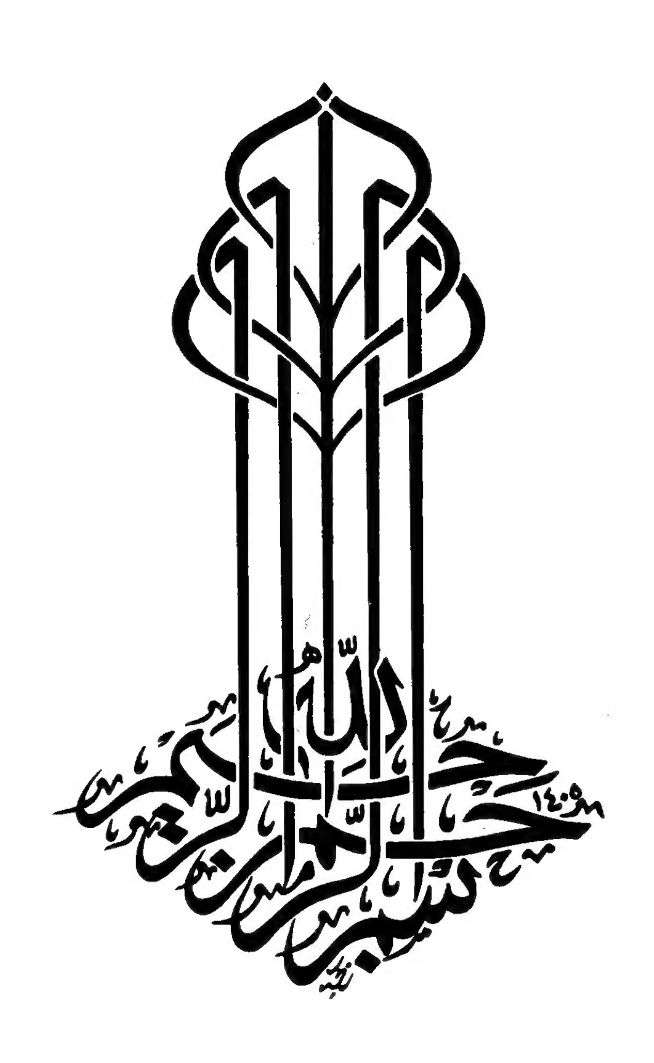
ردمك: ٢-٩٨-٠-١١-٩٩٦٠

١- التوسل ٢- العقيدة - دفع مطاعن أ - الأرناؤوط، عبدالقادر (محقق) ب- العنوان

ديوي ٢٤٠ ١٩/٣٧٥٣

رقم الإيداع : ١٩/٣٧٥٣

ردمك : ٢-٩٨-٠-١١-٩٩٦٠





بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد:

فهذا كتاب [قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة] لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى، نقدمه للناس في وقت أحوج ما نكون فيه إلى التقرب إلى الله عز وجل بطاعته والعمل بما يرضيه.

وهو كتاب حفظه لنا ابن عروة الحنبلي الصالحي علي بن حسين أبو الحسن في كتابه الكبير [الكواكب الدراري في ترتيب مسند أحمد على أبواب البخاري]، وقد توفي رحمه الله تعالى بدمشق سنة ٨٣٧هـ، وكتابه هذا من الكتب المحفوظة بدار الكتب الظاهرية بدمشق الشام المحروسة، وقد استُخرج منه عدة كتب من مؤلفات شيخ الإسلام، منها كتابنا هذا، ولو لم يدرجه في هذا الكتاب لضاع مع ما ضاع من مؤلفات شيخ الإسلام رحمه الله تعالى.

وكان الشيخ جمال الدين القاسمي رحمه الله تعالى ـ وهو من كبار علماء الشام المتوفى سنة ١٣٣٢ هـ ـ قد نسخ هذا الكتاب من [الكواكب الدراري]، وأرسله إلى الشيخ محمد رشيد رضا ـ صاحب مجلة المنار بمصر، أصله من الشام، رحل إلى مصر وتوفي بها سنة ١٣٥٤ هـ، وهو أحد تلامذة الشيخ محمد عبده مفتي الديار المصرية المتوفى سنة

١٣٢٣هـ ـ فنشره في مصر الشيخ محمد رشيد رضا رحمه الله تعالى، ثم طبع بعد ذلك عدة مرات بمصر وغيرها .

هذا وقد رغبنا بطبعه بعد أن أصبحت نسخه نادرة؛ لكي يعلم الناس حقيقة التوسل والوسيلة، قال الله تعالى في كتابه العزيز: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ ﴾ [المائدة : ٣٥]، قال أئمة التفسير: أي تقربوا إلى الله تعالى بطاعته والعمل بما يرضيه، فإن الوسيلة هي التي يتوصل بها إلى تحصيل المقصود .

وتطلق الوسيلة ويراد بها أيضاً: المنزلة العالية، وقد روى البخاري في [صحيحه] عن جابر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**من قال حين يسمع النداء: اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة، آت محمداً الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته، حلت له شفاعتي يوم القيامة**»، يريد بذلك من فرغ من سماع نداء المؤذن وإجابته فليسأل الله تعالى الوسيلة لرسول الله ﷺ، وهي الدرجة العالية، وقد بينها رسول الله ﷺ بوضوح في حديثه الذي رواه مسلم في [صحيحه] عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا عليَّ، فإنه من صلى عليَّ صلاة صلى الله عليه بها عشراً، ثم سلوا الله لي الوسيلة، فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأل لي الوسيلة حلت له الشفاعة**» .

وأما التوسل بالأشخاص فلم يكن من عادة السلف الصالح رضوان الله عليهم بما فيهم الأئمة الأربعة ـ أصحاب المذاهب المشهورة ـ، وإنما على المؤمن أن يتوسل إلى الله عز وجل بأسمائه الحسنى ويدعوه بها،

قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]، أي قولوا: يا الله، يا رحمٰن، (يا حي يا قيوم، برحمتك أستغيث)، وغير ذلك من أسمائه الحسنى وصفاته العلى، كقولك: اللهم إني أسألك بحبك لمحمد ﷺ فإن الحب من صفاته العلى، وكقول سليمان عليه السلام ﴿رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ ﴿١٩﴾﴾ [النمل: ١٩]. وكذلك دعاؤه سبحانه باسمه الأعظم الذي إذا سئل به أعطى، وإذا دعي به أجاب.

وقد علمنا رسول الله ﷺ أن ندعو بمثل قوله: «**اللهم إني عبدك، ابن عبدك، ابن أمتك، ناصيتي بيدك، ماضٍ فيَّ حكمك، عدل فيَّ قضاؤك، أسألك بكل اسم هو لك، سميت به نفسك، أو أنزلته في كتابك، أو علمته أحداً من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك: أن تجعل القرآن ربيع قلبي، ونور صدري، وجلاء حزني، وذهاب همي...**»، وهو حديث صحيح رواه أحمد في [مسنده]، وابن حبان في [صحيحه] من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

فينبغي على المسلم أن يدعو الله عز وجل بأسمائه الحسنى وصفاته العلى، وأن يتوسل إليه سبحانه بالأعمال الصالحة التي ترضيه، وكذلك يتوسل بدعاء الرجل الصالح، ولا تكون الأعمال الصالحة مقبولة عند الله عز وجل، ما لم تكن صواباً على شريعة رسول الله ﷺ، وخالصة لوجه الله الكريم، قال الله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ﴿١١٠﴾﴾ [الكهف: ١١٠].

عملنا في الكتاب:

لقد قمنا بتصحيح النص، وضبطه، وشكل آياته، وترقيمها، وتخريج أحاديثه بالرجوع إلى المصادر التي نقل عنها المؤلف رحمه الله، وبيان صحيحها من ضعيفها، وجعلنا للأحاديث أرقاماً متسلسلة[١]، بحيث يرجع القارىء إلى الحديث إذا تكرر في موطنه؛ تسهيلاً للقارىء الكريم.

نسأل الله تعالى أن يوفقنا للتقرب إليه بطاعته، والعمل بما يرضيه، وأن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم، إنه على كل شيء قدير، وبالإجابة جدير. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

دمشق السبت ١٧ ربيع الأول ١٤٠٣هـ.
الموافق ١ كانون الثاني ١٩٨٣م.
خادم السنة النبوية
عبدالقادر الأرناؤوط

---

(١) أما في هذه الطبعة إذا تكرر الحديث فيشار إلى موضعه بذكر رقم الصفحة والهامش لذلك الحديث، وذلك بأرقام تسلسلية لكل صفحة على حدة.

بسم الله الرحمن الرحيم

ترجمة شيخ الإسلام ابن تيمية

هو الإمام الحافظ الفقيه المحدث، ناصر السنة وقامع البدعة، شيخ الإسلام، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن الخضر بن محمد بن الخضر بن علي بن عبد الله بن تيمية الحراني الدمشقي.

إنه سليل أسرة كريمة، اشتغل أبناؤها بالعلم حتى عرفوا به، وبرزوا فيه.

فأبوه عبد الحليم بن عبد السلام، شهاب الدين نزيل دمشق، ولد بحرَّان[1] سنة (٦٢٧) هـ، وسمع من أبيه عبدالسلام وكثيرين غيره. قرأ المذهب الحنبلي على أبيه حتى أتقنه، ودرَّس وأفتى وصنف.

وكان إماماً محققاً، كثير الفنون، دَيِّناً متواضعاً، حسن الأخلاق، كما كان جواداً، توفي رحمه الله تعالى بدمشق سنة (٦٨٢)هـ.

وأما جده عبد السلام بن عبد الله الفقيه الحنبلي، الإمام المحدث المفسر الأصولي النحوي، وأحد الحفاظ الأعلام المشهورين، وقد أُلين له الفقه كما أُلين لداود الحديد، وهو صاحب كتاب [منتقى الأخبار] الذي شرحه الشوكاني إمام القطر اليماني، وسماه [نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار]. ولد بحران سنة (٥٩٠) هـ تقريباً، ورحل إلى بغداد،

---

(١) حَرَّان: بلدة شمال شرقي تركيا، كانت من أهم مراكز الديانات القديمة، وهي الآن عامرة بعد الخراب الذي أصابها عند احتلال التتار لها أيام رحيل آل ابن تيمية عنها، وهي غير (حرّان العواميد) التي في غوطة دمشق الشرقية، وكانت تسمى (حران المرج). ومن قال: إن شيخ الإسلام ابن تيمية من (حران العواميد) فقد أخطأ، والنسبة إلى حران: حرناني، وإنما اشتهر بالحراني.

وأقام بها عدة سنوات، يشتغل بأنواع العلوم، ثم رجع إلى حرّان، وتوفي بها سنة (٦٥٢) هـ.

وإذا تركنا أباه وجده نجد آخرين كثيرين مشهورين من أعضاء هذه الأسرة الكريمة المشهورة بالعلم والعلماء، وصدق الله عز وجل إذ يقول في كتابه الكريم: ﴿وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ﴾ [الأعراف: ٥٨].

وإنما سمي كل من هؤلاء العلماء في هذه الأسرة: ابن تيمية؛ لأن جدهم محمد بن الخضر حج على درب (تيماء)، فرأى فيها طفلة جميلة، فلما رجع إلى دمشق وجد امرأته قد ولدت بنتاً، فقال: يا تيمية، يا تيمية، تشبيهاً لبنته بها، فأطلق على أبنائها: ابن تيمية. وقيل: إن جده محمد بن الخضر، كانت أمه تسمى: تيمية، وكانت واعظة، فنسب إليها وعرف بها.

وأشهر أبناء ابن تيمية: هو صاحب الترجمة الحفيد: شيخ الإسلام تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، ولد بحرَّان يوم الإثنين في العاشر من ربيع الأول سنة (٦٦١) هـ، وأنبته الله نباتاً حسناً، فعاش بضع سنين في كنف أبيه وتحت رعايته، ثم انتقل أبوه به وبأسرته إلى دمشق سنة (٦٦٧) هـ عند قدوم التتار إلى الشام، وكان قد بلغ السادسة من عمره.

وفي دمشق الشام المحروسة نشأ أحمد بن تيمية وترعرع، ثم درس ونضج حتى بلغ أشده، وآتاه الله تعالى العلم والحكمة، وصار أحد الأئمة الأعلام، ومن كبار شيوخ الإسلام، الذين خلدوا على الزمن بفضل ما قاموا به من جلائل الأعمال، وما خلفوه لنا من عظيم الآثار.

ولا عجب أن ينبغ الفتى ابن تيمية، فقد وفر الله العليم الحكيم له عوامل النبوغ ومؤهلاته: وراثة طيبة، عميقة الجذور، بعيدة الأصول،

سامقة الفروع، وبيئة علمية أوفت على الغاية، وقوى علمية بلغت حد العجب والإعجاب، وتوفيق من الله تعالى، وبركة في الوقت، حتى صار فريد عصره، ووحيد دهره، وإمام زمانه .

حفظ القرآن وهو حدث، ثم أخذ في الدرس وطلب العلم، وأقبل على الفقه والعربية، وبرع في النحو، ثم أقبل على التفسير إقبالاً كلياً حتى سبق فيه، وأحكم أصول الفقه، كل هذا وهو ابن بضع عشرة سنين، فانبهر الفضلاء من فرط ذكائه وسيلان ذهنه وقوة حافظته وإدراكه .

ونشأ في زهد تام وعفاف وتعبُّد، واقتصاد في الملبس والمأكل، أفتى وله أقل من تسع عشرة سَنة، وشرع في الجمع والتأليف .

وكان له خبرة تامة بالرجال رواة الحديث، وجرحهم وتعديلهم وطبقاتهم، ومعرفة بفنون الحديث، وبالعالي والنازل، والصحيح والسقيم، مع حفظه لمتون الحديث، وهو عجيب في استحضاره واستخراج الحجج منه، وعزوه إلى الكتب الستة في الحديث، و[مسند أحمد بن حنبل] .

وله في استحضار الآيات القرآنية للاستدلال بها قوة عجيبة. وكان يكتب في اليوم والليلة من التفسير والفقه وأصول الدين نحواً من أربعة كراريس .

شيوخه :

سمع الحديث من ابن الدائم، وابن أبي اليسر، وابن عبدان، والشيخ شمس الدين الحنبلي، والقاضي شمس الدين بن عطاء الحنفي، والشيخ جمال الدين بن الصيرفي، ومجد الدين بن عساكر، والشيخ جمال الدين البغدادي، والنجيب المقداد، وابن أبي الخير، وابن علان، وأبي بكر الهروي، والكمال عبد الرحيم، والفخر علي، وابن شيبان، والشرف بن القواس، وخلق كثير، وشيوخه الذين سمع منهم أكثر من مائتي شيخ .

تلاميذه :

لقد تلقى عن المؤلف رحمه الله تعالى كثير من العلماء المشهورين المشهود لهم بالفضل، منهم من هو أكبر منه سناً، ومنهم من هو من أقرانه، ومنهم من هو أصغر منه سناً .

وممن لازمه وأخذ عنه الإمام شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي، المشهور بـ(ابن قيم الجوزية) صاحب المؤلفات المفيدة، وقد لازمه ملازمة تامة، وقد توفي رحمه الله سنة (٧٥١)هـ، ودفن بالباب الصغير بدمشق .

ومنهم الحافظ المحقق أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عبدالهادي المقدسي الحنبلي الصالحي، وقد لازمه مدة، وله مؤلفات نافعة، توفي في سن الأربعين رحمه الله سنة (٧٤٤) هـ ، ودفن بسفح جبل قاسيون بدمشق، وهو صاحب [العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية] .

ومنهم الحافظ سراج الدين أبو حفص عمر بن علي البزار الأزجي الحنبلي البغدادي، صاحب كتاب [الأعلام العلية في مناقب ابن تيمية]. ولد ببغداد، ثم رحل إلى دمشق، فقرأ على علمائها، منهم شيخ الإسلام ابن تيمية، توفي رحمه الله عند توجهه إلى الحج، يوم الثلاثاء ٢١ من ذي القعدة سنة (٧٤٩) هـ في حاجر بالطاعون: العام الذي أفنى الكثير من الناس .

وممن سمع منه وأجازه: الحافظ المؤرخ شمس الدين أبو عبد الله محمد بن عثمان بن قايماز الذهبي الدمشقي، له المؤلفات المفيدة، والمختصرات الحسنة، والمصنفات السديدة، منها [تاريخ الإسلام] و[سير أعلام النبلاء] و[ميزان الاعتدال في نقد الرجال] وغيرها كثير، توفي رحمه الله سنة (٧٤٨) هـ، ودفن بالباب الصغير بدمشق .

والحافظ أبو الفتح ابن سيد الناس اليعمري المصري، قرأ على الشيخ الإمام حامل راية العلوم ومدرك غاية المفهوم تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني بالقاهرة، عندما قدم عليهم، وقد توفي رحمه الله بالقاهرة سنة (٧٣٤) هـ.

والحافظ علم الدين القاسم بن محمد البرزالي، أحد محدثي الشام الكبار، المتوفى بـ(خليص) بين الحرمين، محرماً في طريقه إلى الحج سنة (٧٣٨) هـ.

والحافظ أبو الحجاج يوسف بن الزكي، أستاذ أئمة الجرح والتعديل، شيخ المحدثين، صاحب كتاب [تهذيب الكمال في أسماء الرجال]، توفي رحمه الله سنة (٧٤٢) هـ، ودفن بمقبرة الصوفية جوار قبر شيخ الإسلام ابن تيمية.

أقوال العلماء فيه:

قال كمال الدين ابن الزملكاني المتوفى (٧٢٧) هـ: كان إذا سئل عن فن من العلم ظن الرائي والسامع أنه لا يعرف غير ذلك الفن، وحكم أن أحداً لا يعرف مثله، وكان الفقهاء في سائر الطوائف إذا جلسوا معه استفادوا في مذاهبهم منه ما لم يكونوا عرفوه قبل ذلك. وكانت له اليد الطولى في حسن التصنيف، وجودة العبارة، والترتيب والتقسيم والتبيين.

وقال الحافظ المزي المتوفى سنة (٧٤٢) هـ: ما رأيت مثله، ولا رأى هو مثل نفسه، وما رأيت أحداً أعلم بكتاب الله وسنة رسوله ولا أتبع لهما منه.

وقال الحافظ أبو الفتح ابن سيد الناس اليعمري المصري المتوفى سنة (٧٣٤) هـ: ألفيت شيخ الإسلام ابن تيمية ممن أدرك من العلوم حظاً، وكاد يستوعب السنن والآثار حفظاً، إن تكلم في التفسير فهو حامل رايته، أو أفتى في الفقه فهو مدرك غايته، أو ذاكر بالحديث فهو صاحب

علمه وذو روايته، أو حاضر بالنحل والملل لم ير أوسع من نحلته في ذلك ولا أرفع من درايته. برز في كل فن على أبناء جنسه، ولم تر عين من رآه مثله، ولا رأت عينه مثل نفسه، كان يتكلم في التفسير، فيحضر مجلسه الجم الغفير، ويروون من بحر علمه العذب النمير، ويرتعون من ربيع فضله في روضة وغدير.

وقال الحافظ علم الدين القاسم بن محمد البرزالي المتوفى سنة (٧٣٨) هـ: هو الإمام المجمع على فضله ونبله ودينه، قرأ الفقه وبرع فيه، والعربية والأصول، ومهر في علمي التفسير والحديث، وكان إماماً لا يلحق غباره في كل شيء، وبلغ رتبة الاجتهاد، واجتمعت فيه شروط المجتهدين، وكان إذا ذكر التفسير بُهت الناس من كثرة محفوظه، وحسن إيراده، وإعطائه كل قول ما يستحقه من الترجيح والتضعيف والإبطال، هذا مع انقطاعه إلى الزهد والعبادة والاشتغال بالله تعالى، والتجرد من أسباب الدنيا، ودعاء الخلق إلى الله تعالى.

وقال الحافظ الذهبي المتوفى سنة (٧٤٨) هـ: كان شيخ الإسلام آية في الذكاء وسرعة الإدراك، رأساً في معرفة الكتاب والسنة والاختلاف، بحراً في النقليات، هو في زمانه فريد عصره، علماً وزهداً، وشجاعة وسخاءً، وأمراً بالمعروف ونهياً عن المنكر، وكثرة تصانيف، وله باع طويل في معرفة مذاهب الصحابة والتابعين، وقل أن يتكلم في مسألة إلاّ ويذكر فيها مذاهب الأربعة، وقد خالف الأربعة في مسائل معروفة، وصنف فيها واحتج بالكتاب والسنة. ا. هـ.

وكان رحمه الله سيفاً مسلولاً على المخالفين، وشجىً في حلوق أهل الأهواء المبتدعين، وإماماً قائماً ببيان الحق ونصرة الدين، وكان بحراً لا تكدِّره الدلاء، وحَبْراً يقتدي به الأخيار الألبَّاء، طنَّت بذكره الأمصار،

وضَنَّتْ بمثله الأعصار .

وكان إماماً من أئمة المسلمين ، ومجدداً في عصره لهذا الدين ، أمثال العز بن عبد السلام المتوفى سنة (٦٦٠) هـ، والإمام النووي المتوفى سنة (٦٧٦) هـ . وكانت لهم مهابة ومواقف مشهودة رحمهم الله تعالى .

عقيدته ومذهبه :

هي عقيدة السلف الصالح التي تلقوها عن رسول الله ﷺ وعن أصحابه وعن التابعين لهم بإحسان، وهي العقيدة السليمة والطريقة المستقيمة ، التي ينبغي على كل مسلم أن يسلك سبيلها ، وأن يسير على منهاجها ، وهي أسلم وأحكم بلا شك ولا ريب ، وهي العقيدة التي كان عليها إمام مذهبه الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى ، ومذهبه في صفات الله عز وجل : الإيمان بما وصف الله تعالى به نفسه في كتابه، وبما وصفه به رسوله، وإجراؤها على ظاهرها اللائق بجلال الله تعالى من غير تحريف ولا تعطيل ، ومن غير تكييف ولا تمثيل ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾ ﴾ [الشورى : ١١]، فمتى ورد النص في الكتاب والسنة الصحيحة بإثبات صفة أو نفيها ـ فلا يجوز لأحد العدول عنه إلى قياس أو رأي . والكلام في الصفات فرع عن الكلام في الذات ، يحتذى فيه حذوه، ويتبع مثاله ، فإذا كان إثبات الذات إثبات وجود، لا إثبات تكييف ، فكذلك إثبات الصفات إثبات وجود ، لا إثبات تكييف .

وكان رحمه الله تعالى يرى بطلان التحيل على الأحكام الثابتة شرعاً إلى أحكام أخر بفعل صحيح في الظاهر لغو في الباطن ، كما هو مذهب جمهور الأئمة ، وقد ردَّ على حجج من جوَّزها ، واستند في ذلك إلى حجج من المنقول عن الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والأئمة .

دعوته :

كانت دعوته إلى الأخذ بكتاب الله عز وجل وسنة رسوله ﷺ الصحيحة، والاعتصام بهما، وفهمهما على النحو الذي فهمه السلف الصالح، وطرح ما يخالفهما، وتجديد ما درس من معالم الدين الصحيح، وتنقيته مما ابتدعه الناس من مناهج زائفة من تلقاء أنفسهم خلال القرون السالفة، قرون الانحطاط والجمود والتقليد الأعمى، وتحذير المسلمين مما تسرب إلى الفكر الإسلامي من خرافات التصوف، ومنطق اليونان، وزهد الهند .

اختياراته الفقهية :

إن الشيخ رحمه الله تعالى بعد رجوعه من مصر إلى دمشق واستقراره بها لم يزل ملازماً للاشتغال ونشر العلم، ، وتصنيف الكتب، وإفتاء الناس بالكلام والكتابة، ونفع الخلق والإحسان إليهم، والاجتهاد في الأحكام الشرعية .

ومن اختياراته التي خالف فيها المذاهب الأربعة، أو خالف المشهور من أقوالهم :

١ـ القول بقصر الصلاة في كل ما يسمى سفراً، طويلاً كان أو قصيراً، كما هو مذهب الظاهرية، وقول بعض الصحابة .

٢ـ القول بأن من أكل في شهر رمضان معتقداً أنه ليل فبان نهاراً، لا قضاء عليه، كما ورد عن عمر رضي الله عنه، وإليه ذهب بعض التابعين، وبعض الفقهاء بعدهم .

٣ـ القول بأن تارك الصلاة عمداً لا قضاء عليه، ولا يشرع له القضاء، بل عليه الإكثار من النوافل رجاءَ غفران الله تعالى له، كما هو مذهب ابن حزم الأندلسي من أهل الظاهر .

٤ـ ومن أقواله المعروفة المشهورة التي جرى بسبب الإفتاء بها محن وقلاقل قوله بالتكفير في الحلف بالطلاق المعلَّق على شرط إذا كان لا يقصد بذلك إلا الحض أو المنع . وقوله : إن الطلاق الثلاث لا يقع إلا واحدة، كما كان عليه العمل في زمن رسول الله ﷺ وخلافة أبي بكر وصدر من خلافة عمر رضي الله عنهما .

وله في ذلك مصنفات كثيرة، وله اختيارات غيرها .

شجاعته وإقدامه :

أما شجاعته فبها تضرب الأمثال، وببعضها يتشبه أكابر الرجال، وكان الأمراء يتعجبون من إقدامه وجرأته على المغول، وما فعله الشيخ في توبة غازان ملك التتار من جميع أنواع الجهاد، وسائر أنواع الخير، وإنفاق الأموال، وإطعام الطعام، ودفن الموتى، وغير ذلك، معروف ومشهور .

وفي سنة (٧٠٢) هـ كانت وقعة (شقحب) قرب الكسوة من جنوب دمشق التي خاضها بنفسه، وشجَّع المسلمين فيها، وقاتل هو وجماعة من أصحابه، وانتهت بنصر الله المسلمين نصراً مؤزَّراً. وقتل فيها من التتار خلق كثير، لا يعلم عددهم إلا الله تعالى .

مصنفاته :

له رحمه الله تعالى نحو (٥٠٠) مصنف، ما بين كبير وصغير، منها : [الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان] و[الفرقان بين الحق والباطل] و[اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم] و[التوسل والوسيلة] و[تفسير سورة النور] و[السياسة الشرعية] و[الكلم الطيب] و[تفسير سورة الإخلاص] و[جواب أهل العلم والإيمان] و[شرح حديث أبي ذر] و[الحسبة في الإسلام] و[العبودية] و[الواسطة

بين الحق والخلق][١] و[رفع الملام عن الأئمة الأعلام] و[الوصية الصغرى] و[الوصية الكبرى] و[الفتاوى] و[كتاب الإيمان] و[شرح حديث النزول] و[الصارم المسلول على شاتم الرسول] و[الرسالة التدمرية] و[العقيدة الواسطية] و[شرح حديث: إنما الأعمال بالنيات] و[منهاج السنة النبوية] و[كتاب الاستقامة] و[الرد على المنطقيين] وغيرها .

وله وصايا ورسائل كثيرة وإجازات .

هذا وقد طبع كتاب [مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية] في الرياض بـ (٣٧) مجلداً جمعوا فيه فتاوى الشيخ وما استطاعوا من مؤلفاته التي كانت مفقودة، وقد استخرجوا أكثرها من كتاب [الكواكب الدراري في ترتيب مسند الإمام أحمد على أبواب البخاري] لابن عروة الحنبلي رحمه الله تعالى المتوفى سنة (٨٣٧)هـ.

لقد حصلت له محن كثيرة في بلاد الشام ومصر؛ لأنه رحمه الله تعالى كان شديد الإنكار على المخالفات، آمراً بالمعروف، ناهياً عن المنكر، وهذه الأسباب هي التي جلبت له خصومات كثيرة من معاصريه، فجرى بينه وبينهم حملات حربية، ووقائع شامية ومصرية، وكم من نوبة قد رموه عن قوس واحدة، فينجيه الله منها، على أن خصومه لم يتركوه هادئاً، واستعدوا عليه ذوي السلطان متخذين عقيدته والطعن فيها لذلك سبباً يتذرَّعون به للنيل منه .

ففي سنة (٧٠٥) هـ امتحن بالسؤال عن معتقده بأمر السلطان، فجمع نائبه القضاة والعلماء بالقصر، وأحضر الشيخ وسأله عن ذلك، فبعث الشيخ من أحضر من داره [العقيدة الواسطية] فقرؤوها في ثلاثة مجالس، وحاققوه

---

(١) وقد خرجت أحاديث هذه الكتب وعلقت عليها. وهي من منشورات مكتبة دار البيان بدمشق، وأرجو الله عز وجل أن يوفقني لتخريج باقيها.

وبحثوا معه، ووقع الاتفاق بعد ذلك، على أن هذه عقيدة سنية سلفية .

وله من الطرف الآخر محبون من العلماء والصلحاء، ومن الجند والأمراء، ومن التجار الكبار، وسائر العامة تحبه؛ لأنه كان منتصباً لنفعهم ليلاً ونهاراً بلسانه وقلمه .

ثم قامت طائفة ـ من الذين كانوا يموِّهون على الناس بما يزعمون من كرامات، وأنهم يدخلون النار ولا تمسهم بأذى، وطلبت هذه الطائفة من نائب السلطنة بحضرة الأمراء أن يكف عنهم، وأن يتركهم وحالهم، فقال الشيخ رحمه الله تعالى: لا بد لكل أحد أن يدخل تحت الكتاب والسنة قولاً وفعلاً، ومن خرج عنهما وجب الإنكار عليه، ومن أراد أن يدخل النار منهم فليدخل أولاً الحمام ويغسل جسده جيداً، ثم يدخل النار بعد ذلك إن كان صادقاً، فابتدر شيخ منهم وقال: نحن أحوالنا إنما تنفق عند التتار، وليست تنفق عند الشرع، فضبط الحاضرون عليه تلك الكلمة، وكثر الإنكار عليهم من كل أحد .

ثم ورد كتاب إلى دمشق من السلطان بحمل ابن تيمية إلى القاهرة للكشف عما كان منه. فلما قرر السفر إلى مصر ازدحم الناس لوداعه ورؤيته، ولما وصل إلى القاهرة، وفي ثاني يوم بعد صلاة الجمعة، جمع القضاة وأكابر الدولة بالقلعة، وأراد الشيخ أن يتكلم، فلم يمكَّن من البحث والكلام على عادته، وحبس في برج أياماً، ثم نقل إلى الحبس المعروف بـ(الجب) هو وأخواه: شرف الدين وزين الدين .

وفي سنة سبع وسبعمائة أخرجه من السجن الأمير حسام الدين مهنا، واجتمع به العلماء عدة مرات، وبحثوا معه، وانفض المجلس على خير، ثم إنه اختلف مع بعض المبتدعة، فطلبوا نقله إلى الإسكندرية، وظنوا أن قلوب أهلها عن محبته عريَّة، وأرادوا أن يبعد عنهم خبره، أو

لعلهم يقتلونه فينقطع أثره، فأرسل به إلى ثغر الإسكندرية، وسجن فيه إلى أن دخل السلطان الناصر مصر، فأخرج الشيخ من سجنه، واجتمع بالسلطان، وأكرمه ـ وكان سجنه في مدة ملك المظفر ركن الدين بيبرس الجاشنكير ـ فأراد السلطان الناصر أن ينتقم من الذين شنعوا على ابن تيمية، فأخذ الشيخ ابن تيمية يمدحهم ويثني عليهم، ويشكرهم ويقول للسلطان: لو ذهبوا لم تجد مثلهم في دولتك، وقال: أما أنا فهم في حِلٍّ من حقي وجهتي، وسكن ما عند السلطان من الغضب، ولقد قال القاضي زين الدين بن مخلوف قاضي المالكية: ما رأينا مثل ابن تيمية، لم نترك ممكناً في السعي فيه، ولما قدر علينا عفا عنا.

ثم إن الشيخ ابن تيمية رحمه الله تعالى بعد اجتماعه بالسلطان الملك الناصر نزل إلى القاهرة، وعاد إلى بث العلم ونشره، والخلق يستمعون منه ويقرؤون ويترددون عليه، ويعتذرون إليه، وهو يقول لهم: قد جعلت الكل في حِلٍّ مما جرى.

ثم في مصر قام جماعة فتعصبوا على الشيخ، وتفردوا به، وضربوه، وطلب منه الجند أن يدلهم عليهم؛ ليعاقبوهم، فجعلهم في حل وسامحهم. وآذاه غيرهم، وأساؤوا معه الأدب، وهو في كل ذلك يقول: لا أريد أن أنتصر لنفسي، وإنما أنتصر لشرع الله عزوجل.

ثم إنه توجه بعد ذلك إلى الشام صحبة الجيش المصري قاصداً الغُزاة، فلما وصل إلى عسقلان توجه إلى بيت المقدس ومنه إلى دمشق، ووصل إلى دمشق سنة (٧١٢) هـ، ومعه أخواه وجماعة من أصحابه، وخرج خلق كثير لتلقيه، وسرّوا سروراً عظيماً بمقدمه وسلامته وعافيته، وكان مجموع غيبته عن دمشق سبع سنين وسبع جمع، وقد توفي في أثناء غيبته عن دمشق غير واحد من كبار أصحابه وساداتهم.

ثم إن الشيخ رحمه الله تعالى بعد وصوله من مصر إلى دمشق واستقراره بها لم يزل ملازماً للاشتغال، ونشر العلم، وتصنيف الكتب، وإفتاء الناس بالكلام والكتابة ونفع الخلق والإحسان إليهم والاجتهاد في الأحكام الشرعية، فعادوه في الإفتاء بمسألة الطلاق وعاتبوه وحبسوه في قلعة دمشق، وبقي خمسة أشهر وثمانية عشر يوماً، ثم صدر مرسوم السلطان بإخراجه، فأخرج سنة (٧٢١) هـ ، ثم لم يزل يعلم الناس ويفتيهم إلى أن تكلم في مسألة شد الرحال وزيارة قبور الصالحين، وحرَّفوا عليه ونقلوا عنه ما لم يقل، واجتمعوا عليه، وقرروا أن يردُّوه مرة أخرى إلى القلعة، فحبسوه بها، وأوذي جماعة من أصحابه، واختفى آخرون، وَعُزِّر جماعة، ونودي عليهم، ثم أطلقوا سوى تلميذه الملازم له ابن قيم الجوزية، فإنه حبس بالقلعة وسكنت القضية .

ثم إنهم حركوا على الشيخ بأنه يفتي بعدم شد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد، وكثر الكلام وعظمت الفتنة، وطلب القضاة بها، فاجتمعوا وتكلموا، وأشار بعضهم بحبس الشيخ، فسجن سنة ست وعشرين وسبعمائة .

ثم إن الشيخ رحمه الله تعالى بقي مقيماً بالقلعة سنتين وثلاثة أشهر وأياماً إلى أن توفي رحمه الله تعالى . وفي هذه المدة كان يكتب العلم ويصنف، ويرسل الرسائل إلى أصحابه، ويذكر ما فتح الله عليه من العلوم العظيمة والأحوال الجسيمة، وكان يقول: فتح الله عليَّ في هذا الحصن من معاني القرآن ومن أصول العلم أشياء، وندمت على تضييع أوقاتي في غير معاني القرآن، ثم منع من الكتابة، ولم يترك عنده دواة ولا قلم ولا ورق، فأقبل على التلاوة والتهجد والمناجاة وذكر الله عز وجل .

وكان يقول : أنا جنتي وبستاني في صدري، أينما رحت فهي معي لا تفارقني، أنا حبسي خلوة، وقتلي شهادة، وإخراجي من بلدي سياحة .

وكان يقول في الحبس وهو ساجد: اللهم أعنِّي على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك، ويقول: المحبوس من حبس قلبه عن ربه، والمأسور من أسره هواه.

وكان يقرأ في كل يوم ثلاثة أجزاء من القرآن، وفي كل عشرة أيام يقرأ ختمة، وختم القرآن مدة إقامته بالقلعة ثمانين أو إحدى وثمانين ختمة.

ثم مرض أياماً في القلعة، وكانت مدة مرضه بضعاً وعشرين يوماً، وأكثر الناس ما علموا بمرضه، فلم يفجأ الخلق إلا نعيه، فاشتد التأسف عليه وكثر البكاء والحزن.

وكان آخر ما قرأ من القرآن: ﴿ إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِي جَنَّٰتٍ وَنَهَرٍ ۝٥٤ فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِندَ مَلِيكٍ مُّقْتَدِرٍۭ ۝٥٥ ﴾ [القمر: ٥٤، ٥٥]، وكان ذلك ليلة الإثنين في العشرين من ذي القعدة سنة (٧٢٨) هـ رحمه الله تعالى.

ودخل أقاربه وأصحابه القلعة، وازدحم الخلق على باب القلعة والطرقات، وامتلأ جامع دمشق، وغسلت جنازته، ثم أخرج وقد اجتمع الناس في القلعة والطريق إلى جامع دمشق، وامتلأ الجامع وصحنه والكلاسة وباب البريد، وبقية أبواب المسجد، وحضرت الجنازة، وصلي عليه بالقلعة، ثم صلي عليه بجامع دمشق عقب صلاة الظهر، وحمل من باب البريد إلى مقبرة الصوفية، ودفن إلى جانب أخيه شرف الدين، وكان دفنه وقت صلاة العصر أو قبلها بيسير، وأغلق الناس حوانيتهم، ولم يتخلف عن الحضور إلا القليل من الناس، وقد قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى: قولوا لأهل البدع: بيننا وبينكم يوم الجنائز.

رحم الله تعالى ابن تيمية رحمة واسعة، وأجزل ثوابه، جزاء ما قدَّم للدين والعلم والأمة من خير، وجعله الله تعالى مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وحسن أولئك رفيقاً.

خادم السنّة النبوية

عبدالقادر الأرناؤوط

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله نستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يَهدِ اللهُ فلا مُضلَّ له ومن يُضلِلْ فلا هاديَ له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أرسله بالهدى ودينِ الحق ليُظهره على الدين كله، وكفى بالله شهيداً. أرسله بين يدي الساعة بشيراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، فهدى به من الضلالة، وبصَّر به من العمى، وأرشد به من الغيّ، وفتح به أعيناً عمياً، وآذاناً صماً، وقلوباً غلفاً، فبلّغ الرسالة، وأدّى الأمانة، ونصح الأمة، وجاهد في الله حق جهاده، وعبَد ربه حتى أتاه اليقين من ربه. صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليماً.

ففرّق بين الحق والباطل، والهدى والضلال، والرشاد والغي، وطريق أهل الجنة وطريق أهل النار، وبين أوليائه وأعدائه. فالحلال ما حلله الله ورسوله، والحرام ما حرمه الله ورسوله، والدين ما شرعه الله ورسوله. وقد أرسله الله إلى الثقلين: الجن والإنس، فعلى كل أحد أن يؤمن به وبما جاء به ويتبعه في باطنه وظاهره. والإيمانُ به ومتابعته هو سبيل الله، وهو دين الله، وهو عبادة الله، وهو طاعة الله، وهو طريق أولياء الله، وهو الوسيلة التي أمر الله بها عباده في قوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓاْ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ ﴾ [المائدة: ٣٥]. فابتغاء الوسيلة إلى الله إنما يكون لمن توسل إلى الله بالإيمان بمحمد وأتباعه.

وهذا التوسل بالإيمان به وطاعته فرض على كل أحد في كل حال، باطناً وظاهراً، في حياة رسول الله ﷺ وبعد موته، في مشهده ومغيبه، لايسقط التوسل بالإيمان به وبطاعته عن أحد من الخلق في حال من

الأحوال بعد قيام الحجة عليه، ولا بِعُذر من الأعذار. ولا طريق إلى كرامة الله ورحمته والنجاة من هوانه وعذابه إلا التوسل بالإيمان به وبطاعته .

وهو ﷺ شفيع الخلائق، صاحب المقام المحمود الذي يغبطه به الأولون والآخرون، فهو أعظم الشفعاء قَدْراً، وأعلاهم جاهاً عند الله، وقد قال تعالى عن موسى: ﴿ وَكَانَ عِندَ ٱللَّهِ وَجِيهًا ﴿٦٩﴾ ﴾ [الأحزاب: ٦٩]، وقال عن المسيح: ﴿ وَجِيهًا فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ﴾ [آل عمران: ٤٥] .

ومحمد ﷺ أعظم جاهاً من جميع الأنبياء والمرسلين، لكنْ شفاعته ودعاؤه إنما ينتفع بهما من شفع له الرسول ودعا له، فمن دعا له الرسول وشفع له توسل إلى الله بشفاعته ودعائه، كما كان أصحابه يتوسلون إلى الله بدعائه وشفاعته، وكما يتوسل الناس يوم القيامة إلى الله تبارك وتعالى بدعائه وشفاعته، صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليماً .

ولفظ (التوسل) في عُرف الصحابة كانوا يستعملونه في هذا المعنى .
والتوسل بدعائه وشفاعته ينفع مع الإيمان به، وأما بدون الإيمان به فالكفار والمنافقون لا تغني عنهم شفاعة الشافعين في الآخرة؛ ولهذا نُهي عن الاستغفار لعمه وأبيه وغيرهما من الكفار، ونُهي عن الاستغفار للمنافقين، وقيل له: ﴿ سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ ﴾ [المنافقون: ٦] .

ولكن الكفار يتفاضلون في الكفر كما يتفاضل أهل الإيمان في الإيمان، قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلنَّسِىٓءُ زِيَادَةٌ فِى ٱلْكُفْرِ ﴾ [التوبة: ٣٧]، فإذا كان في الكفار من خف كفره بسبب نصرته ومعونته فإنه تنفعه شفاعته في تخفيف العذاب عنه، لا في إسقاط العذاب بالكلية، كما في [صحيح مسلم] عن العباس بن عبد المطلب أنه قال: قلت: يا رسول الله، فهل نفعتَ أبا طالب بشيء، فإنه كان يحوطك ويغضب لك؟ قال: «نعم، هو

في ضحضاح من نار، ولو لا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار»، وفي لفظ: إن أبا طالب كان يحوطك وينصرك ويغضب لك، فهل نفعه ذلك؟ قال: «نعم، وجدته في غمرات من نار فأخرجته إلى ضحضاح»[(١)].

وفيه عن أبي سعيد: أن رسول الله ﷺ ذُكر عنده عمه أبو طالب، فقال: «لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة، فيجعل في ضحضاح من النار يبلغ كعبيه، يغلي منهما دماغه»[(٢)]، وقال: «إن أهون أهل النار عذاباً أبو طالب، وهو منتعل بنعلين من نار يغلي منهما دماغه»[(٣)].

وكذلك ينفع دعاؤه لهم بأن لايعجل عليهم العذاب في الدنيا، كما كان ﷺ يحكي [أن] نبياً من الأنبياء ضربه قومه وهو يقول: «اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون»[(٤)]، وروي أنه دعا بذلك: أن اغفِرْ لهم فلا تعجّل عليهم العذاب في الدنيا، قال تعالى: ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ ٱللَّهُ ٱلنَّاسَ بِمَا كَسَبُوا۟ مَا تَرَكَ عَلَىٰ ظَهْرِهَا مِن دَآبَّةٍ وَلَـٰكِن يُؤَخِّرُهُمْ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [فاطر: ٤٥]. وأيضاً فقد يدعو لبعض الكفار بأن يهديه الله أو يرزقه فيهديه أو

---

(١) رواه البخاري (١٤٨/٧) في مناقب الأنصار، باب قصة أبي طالب، و (٤٨٩/١٠) في الأدب، باب كنية المشرك، ومسلم رقم (٢٠٩) في الإيمان، باب شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب والتخفيف عنه بسببه.

(٢) رواه البخاري (١٤٨/٧) في مناقب الأنصار، باب قصة أبي طالب، ومسلم رقم (٢١٠) في الإيمان، باب شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب والتخفيف عنه بسببه.

(٣) رواه مسلم رقم (٢١٢) في الإيمان، باب أهون أهل النار عذاباً، من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، ورواه البخاري (٣٧٢/١١، ٣٧٣) في الرقائق، باب صفة الجنة والنار، ومسلم رقم (٢١٣) في الإيمان، باب أهون أهل النار عذاباً، من حديث النعمان ابن بشير رضي الله عنه.

(٤) رواه البخاري (٢٤٩/١٢) في استتابة المرتدين، باب إذا عرض الذمي وغيره بسب النبي ﷺ ولم يصرح، وفي الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، ومسلم رقم (١٧٩٢) في الجهاد، باب غزوة أحد، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

يرزقه، كما دعا لأم أبي هريرة حتى هداها الله، وكما دعا لدَوْس فقال: «**اللهم اهد دوساً، وائت بهم**»[١]، فهداهم الله، وكما روى أبو داود أنه استسقى لبعض المشركين لما طلبوا منه أن يستسقي لهم، فاستسقى لهم، وكان ذلك إحساناً منه إليهم يتألف به قلوبهم، كما كان يتألفهم بغير ذلك.

وقد اتفق المسلمون على أنه ﷺ أعظم الخلق جاهاً عند الله، لا جاه لمخلوق عند الله أعظم من جاهه، ولا شفاعة أعظم من شفاعته. لكن دعاء الأنبياء وشفاعتهم ليس بمنزلة الإيمان بهم وطاعتهم، فإن الإيمان بهم وطاعتهم توجب سعادة الآخرة والنجاة من العذاب مطلقاً وعامّاً، فكل من مات مؤمناً بالله ورسوله مطيعاً لله ورسوله كان من أهل السعادة قطعاً، ومن مات كافراً بما جاء به الرسول كان من أهل النار قطعاً.

وأما الشفاعة والدعاء، فانتفاع العباد به موقوف على شروط، وله موانع، فالشفاعة للكفار بالنجاة من النار والاستغفار لهم مع موتهم على الكفر لا تنفعهم، ولو كان الشفيع أعظم الشفعاء جاهاً، فلا شفيع أعظم من محمد ﷺ، ثم الخليل إبراهيم، وقد دعا الخليل إبراهيم لأبيه واستغفر له، كما قال تعالى عنه: ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لِى وَلِوَٰلِدَىَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ ٱلْحِسَابُ ﴿٤١﴾﴾ [إبراهيم: ٤١]. وقد كان ﷺ أراد أن يستغفر لأبي طالب؛ اقتداءً بإبراهيم، وأراد بعض المسلمين أن يستغفر لبعض أقاربه فأنزل الله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِىِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓا۟ أُو۟لِى قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿١١٣﴾﴾ [التوبة: ١١٣].

---

(١) رواه البخاري (٨/ ٧٩) في المغازي، باب قصة دوس والطفيل بن عمرو الدوسي، وفي الجهاد: باب الدعاء للمشركين بالهدى ليتألفهم، وفي الدعوات، باب الدعاء للمشركين، ومسلم رقم (٢٥٢٤) في فضائل الصحابة، باب من فضائل غفار وأسلم وجهينة وأشجع ومزينة وتميم ودوس وطيء.

ثم ذكر الله عذر إبراهيم فقال: ﴿ وَمَا كَانَ ٱسْتِغْفَارُ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥٓ أَنَّهُۥ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ حَلِيمٌ ﴿١١٤﴾ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًۢا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ ﴾ [التوبة: ١١٤، ١١٥].

وثبت في [صحيح البخاري] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «**يلقى إبراهيم أباه آزر يوم القيامة وعلى وجه آزر قترة وغبرة، فيقول له إبراهيم: ألم أقل لك: لا تعصني؟ فيقول له أبوه: فاليوم لا أعصيك. فيقول إبراهيم: يا رب، أنت وعدتني أن لا تخزني يوم يبعثون، وأي خزي أخزىٰ من أبي الأبعد؟ فيقول الله عز وجل: إني حرَّمت الجنة على الكافرين، ثم يقال: انظر ما تحت رجليك فينظر، فإذا هو بذيخ[1] متلطخ، فيؤخذ بقوائمه فيلقى في النار**»[2]. فهذا لما مات مشركاً لم ينفعه استغفار إبراهيم مع عظم جاهه وقدره، وقد قال تعالى للمؤمنين: ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُوا۟ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُا۟ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَآ أَمْلِكُ لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن شَىْءٍ رَّبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٤﴾ رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَٱغْفِرْ لَنَا رَبَّنَآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٥﴾ ﴾ [الممتحنة: ٤، ٥]. فقد أمر الله تعالى المؤمنين بأن يتأسوا بإبراهيم ومن اتبعه، إلا في قول إبراهيم لأبيه: ﴿ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ ﴾، فإن الله لا يغفر أن يشرك به.

وكذلك سيد الشفعاء محمد ﷺ، ففي [صحيح مسلم] عن أبي

---

(١) الذيخ: ذكر الضباع.

(٢) رواه البخاري (٦/ ٢٧٦) في الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿ وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا ﴾، ورواه أيضاً (٨/ ٣٨٣) في التفسير، و(٨/ ٤٥٦)، وانظر [فتح الباري] (٨/ ٣٨٣، ٣٨٥).

هريرة: أن النبي ﷺ قال: «**استأذنت ربي أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي، واستأذنته أن أزور قبرها فأذن لي**».

وفي رواية أن النبي ﷺ زار قبر أمه فبكى وأبكى من حوله، ثم قال: «**استأذنت ربي أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي، واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي، فزوروا القبور فإنها تذكر الموت**»(١).

وثبت عن أنس في (الصحيح): أن رجلاً قال: يا رسول الله، أين أبي؟ قال: «**في النار**»، فلما قَفَّى دعاه فقال: «**إن أبي وأباك في النار**»(٢).

وثبت أيضاً في (الصحيح) عن أبي هريرة لما أنزلت هذه الآية: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾ [الشعراء: ٢١٤]، دعا رسول الله ﷺ قريشاً فاجتمعوا فعمَّ وخصَّ فقال: «**يا بني كعب بن لؤي، أنقذوا أنفسكم من النار. يا بني مرة بن كعب، أنقذوا أنفسكم من النار. يا بني عبد شمس، أنقذوا أنفسكم من النار. يا بني عبد مناف، أنقذوا أنفسكم من النار. يا بني عبد المطلب، أنقذوا أنفسكم من النار. يا فاطمة، أنقذي نفسك من النار. فإني لا أملك لكم من الله شيئاً، غير أن لكم رحماً سأبُلُّها ببلالها**(٣)».

وفي رواية عنه: «**يا معشر قريش، اشتروا أنفسكم من الله، فإني لا أغني عنكم من الله شيئاً، يا بني عبدالمطلب، لا أغني عنكم من الله شيئاً.**

---

(١) رواه مسلم رقم (٩٧٦) في الجنائز، باب استئذان النبي ﷺ ربه عز وجل في زيارة قبر أمه، وأبو داود رقم (٣٢٣٤) في الجنائز، باب زيارة القبور، والنسائي (٤/ ٩٠) في الجنائز، باب زيارة قبر المشرك، وابن ماجه رقم (١٥٧٢) في الجنائز، باب ما جاء في زيارة قبور المشركين. وأحمد في [المسند] (٢/ ٤٤١).

(٢) رواه مسلم رقم (٢٠٣) في الإيمان، باب بيان أن من مات على الكفر فهو في النار، وأبو داود رقم (٤٧١٨) في السنة، باب في ذراري المشركين.

(٣) استعارت العرب البلل لمعنى الوصل، واليبس لمعنى القطيعة. وفي حديث آخر «**بلوا أرحامكم ولو بالسلام**» أي: ندوها بصلتها.

يا عباس بن عبدالمطلب، لا أغني عنك من الله شيئاً. يا صفية ـ عمة رسول الله ـ لا أغني عنك من الله شيئاً. يا فاطمة بنت رسول الله، سليني من مالي ما شئت، لا أغني عنك من الله شيئاً»[١].

وعن عائشة لما نزلت ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ۝٢١٤﴾ قام رسول الله ﷺ فقال: **«يا فاطمة بنت محمد، يا صفية بنت عبدالمطلب، لا أملك لكم من الله شيئاً، سلوني من مالي ما شئتم»**[٢].

وعن أبي هريرة قال: قام فينا رسول الله ﷺ خطيباً ذات يوم فذكر الغلول[٣] فعظمه وعظم أمره، ثم قال: **«لا ألفينَّ أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته بعير له رُغاء يقول: يا رسول الله، أغثني، فأقول: لا أملك لك شيئاً، قد أبلغتك، لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته فرس له حمحمة فيقول: يا رسول الله، أغثني، فأقول: لا أملك لك شيئاً، قد أبلغتك، لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته شاة لها ثغاء، فيقول: يا رسول الله، أغثني، فأقول: لا أملك لك شيئاً، قد أبلغتك، لا ألفين أحدكم يجيءُ يوم القيامة على رقبته رقاع تخفق**[٤]، **فيقول: يا رسول الله، أغثني، فأقول: لا أملك لك شيئاً، قد أبلغتك، لا**

---

(١) رواه البخاري (٨/ ٣٨٦) في تفسير سورة الشعراء، باب ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ۝٢١٤﴾، وفي الوصايا، باب هل يدخل النساء والأولاد في الأقارب، وفي الأنبياء، باب من انتسب إلى آبائه في الإسلام والجاهلية، ومسلم رقم (٢٠٦) في الإيمان، باب قوله تعالى: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ۝٢١٤﴾، والترمذي رقم (٣١٨٤) في التفسير، باب ومن سورة الشعراء، والنسائي (٦/ ٢٤٨) في الوصايا، باب إذا أوصى لعشيرته الأقربين.

(٢) رواه مسلم رقم (٢٠٥) في الإيمان، باب قوله تعالى: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ۝٢١٤﴾، والترمذي رقم (٣١٨٣) في التفسير، باب ومن سورة الشعراء، والنسائي (٦/ ٢٥٠) في الوصايا، باب إذا أوصى لعشيرته الأقربين.

(٣) الغلول: اختلاس المرء ما ليس له به من حق.

(٤) الرقاع هنا: ما على الإنسان من حقوق مكتوبة. وخفوقها: حركتها.

ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته صامت[١]، **فيقول: يا رسول الله، أغثني، فأقول: لا أملك لك شيئاً، قد أبلغتك»**. أخرجاه في [الصحيحين]. وزاد مسلم: «**لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته نفس لها صياح، فيقول: يا رسول الله، أغثني، فأقول: لا أملك لك شيئاً، قد أبلغتك**».

وفي البخاري عنه: أن النبي ﷺ قال: «**ولا يأتي أحدكم يوم القيامة بشاة يحملها على رقبته لها ثغاء، فيقول: يا محمد، فأقول: لا أملك لك شيئاً، قد بلغت. ولا يأتي أحدكم ببعير يحمله على رقبته له رغاء، فيقول: يا محمد، فأقول: لا أملك لك شيئاً، قد بلغت**»[٢].

وقوله هنا ﷺ: «**لا أملك لك من الله شيئاً**» كقول إبراهيم لأبيه: ﴿لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَآ أَمْلِكُ لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن شَىْءٍ﴾ [الممتحنة: ٤].

وأما شفاعته ودعاؤه للمؤمنين فهي نافعةٌ في الدنيا والدين باتفاق المسلمين، وكذلك شفاعته للمؤمنين يوم القيامة في زيادة الثواب ورفع الدرجات متفق عليها بين المسلمين، وقد قيل: إن بعض أهل البدعة ينكرها.

وأما شفاعته لأهل الذنوب من أمته فمتفق عليها بين الصحابة والتابعين بإحسان وسائر أئمة المسلمين الأربعة وغيرهم، وأنكرها كثير من أهل البدع من الخوارج والمعتزلة والزيدية، وقال هؤلاء: من يدخل النار لا يخرج منها لا بشفاعة ولا غيرها، وعند هؤلاء ما ثمَّ إلا من يدخل الجنة فلا يدخل النار، ومن يدخل النار فلا يدخل الجنة، ولا يجتمع

---

(١) المال عند العرب صامت وناطق، فالصامت: الذهب والفضة، والناطق: المواشي والسوائم.

(٢) رواه البخاري (٦/ ١٢٩) في الجهاد، باب الغلول، وقول الله عز وجل: ﴿وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾، ومسلم رقم (١٨٣١) في الإمارة، باب غلظ تحريم الغلول، وأخرجه أيضاً أحمد في [المسند] (٢/ ٤٢٦).

عندهم في الشخص الواحد ثواب وعقاب. وأما الصحابة والتابعون لهم بإحسان وسائر الأئمة كالأربعة وغيرهم فيقرّون بما تواترت به الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ: أن الله يُخرج من النار قوماً بعد أن يعذبهم الله ما شاء أن يعذبهم، يخرجهم بشفاعة محمد ﷺ ويخرج آخرين بشفاعة غيره، ويخرج قوماً بلا شفاعة[1].

واحتج هؤلاء المنكرون للشفاعة بقوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ﴾ [البقرة: ٤٨]، وبقوله: ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنفَعُهَا شَفَاعَةٌ﴾ [البقرة: ١٢٣]، وبقوله: ﴿مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ﴾ [البقرة: ٢٥٤]، وبقوله: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ ﴿١٨﴾﴾ [غافر: ١٨]، وبقوله: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ ﴿٤٨﴾﴾ [المدثر: ٤٨].

وجواب أهل السنّة أن هذا لعله يراد به شيئان:

أحدهما: أنها لا تنفع المشركين، كما قال تعالى في نعتهم: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ ﴿٤٢﴾ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ ﴿٤٣﴾ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ ﴿٤٤﴾ وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ ﴿٤٥﴾ وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ الدِّينِ ﴿٤٦﴾ حَتَّىٰ أَتَانَا الْيَقِينُ ﴿٤٧﴾ فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ ﴿٤٨﴾﴾ [المدثر: ٤٢-٤٨]. فهؤلاء نفى عنهم نفع شفاعة الشافعين؛ لأنهم كانوا كفاراً.

والثاني: أنه يراد بذلك نفي الشفاعة التي أثبتها أهل الشرك، ومن شابههم من أهل البدع: من أهل الكتاب والمسلمين الذين يظنون أن للخلق عند الله من القدر أن يشفعوا عنده بغير إذنه، كما يشفع الناس بعضهم عند بعض فيقبل المشفوع إليه شفاعة شافع؛ لحاجته إليه رغبة

---

(١) انظر باب الشفاعة في كتاب [الإبانة عن أصول الديانة] للأشعري ص ١٧٧ من طبعتنا.

ورهبة، وكما يعامل [المخلوق] بالمعاوضة. فالمشركون كانوا يتخذون من دون الله شفعاء من الملائكة والأنبياء والصالحين، ويصورون تماثيلهم فيستشفعون بها، ويقولون: هؤلاء خواص الله، فنحن نتوسل إلى الله بدعائهم وعبادتهم؛ ليشفعوا لنا، كما يُتوسَّل إلى الملوك بخواصِّهم؛ لكونهم أقرب إلى الملوك من غيرهم، فيشفعون عند الملوك بغير إذن الملوك، وقد يشفع أحدهم عند الملك فيما لا يختاره فيحتاج إلى إجابة شفاعته رغبة ورهبة. فأنكر الله هذه الشفاعة، فقال تعالى: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦۚ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

وقال: ﴿۞وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغۡنِى شَفَٰعَتُهُمۡ شَيۡـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ أَن يَأۡذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرۡضَىٰٓ ٢٦﴾ [النجم: ٢٦].

وقال عن الملائكة: ﴿وَقَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱلرَّحۡمَٰنُ وَلَدٗاۗ سُبۡحَٰنَهُۥۚ بَلۡ عِبَادٞ مُّكۡرَمُونَ ٢٦ لَا يَسۡبِقُونَهُۥ بِٱلۡقَوۡلِ وَهُم بِأَمۡرِهِۦ يَعۡمَلُونَ ٢٧ يَعۡلَمُ مَا بَيۡنَ أَيۡدِيهِمۡ وَمَا خَلۡفَهُمۡ وَلَا يَشۡفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرۡتَضَىٰ وَهُم مِّنۡ خَشۡيَتِهِۦ مُشۡفِقُونَ ٢٨﴾ [الأنبياء: ٢٦ـ٢٨].

وقال تعالى: ﴿قُلِ ٱدۡعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمۡتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمۡلِكُونَ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلۡأَرۡضِ وَمَا لَهُمۡ فِيهِمَا مِن شِرۡكٖ وَمَا لَهُۥ مِنۡهُم مِّن ظَهِيرٖ ٢٢ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنۡ أَذِنَ لَهُۥ﴾ [سبأ: ٢٢، ٢٣].

وقال تعالى: ﴿وَيَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمۡ وَلَا يَنفَعُهُمۡ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِۚ قُلۡ أَتُنَبِّـُٔونَ ٱللَّهَ بِمَا لَا يَعۡلَمُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلۡأَرۡضِۚ سُبۡحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ١٨﴾ [يونس: ١٨].

وقال تعالى: ﴿وَأَنذِرۡ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحۡشَرُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّهِمۡ لَيۡسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيّٞ وَلَا شَفِيعٞ لَّعَلَّهُمۡ يَتَّقُونَ ٥١﴾ [الأنعام: ٥١].

وقال تعالى: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ وَمَا بَيۡنَهُمَا فِى سِتَّةِ أَيَّامٖ ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِۖ مَا لَكُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَلِيّٖ وَلَا شَفِيعٍۚ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ٤﴾ [السجدة: ٤].

وقال تعالى: ﴿ وَلَا يَمْلِكُ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ ٱلشَّفَٰعَةَ إِلَّا مَن شَهِدَ بِٱلْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٨٦﴾ ﴾ [الزخرف: ٨٦].

وقال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَٰدَىٰ كَمَا خَلَقْنَٰكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَٰكُمْ وَرَآءَ ظُهُورِكُمْ وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَٰٓؤُا۟ لَقَد تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنكُم مَّا كُنتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٩٤﴾ ﴾ [الأنعام: ٩٤].

وقال تعالى: ﴿ أَمِ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُفَعَآءَ قُلْ أَوَلَوْ كَانُوا۟ لَا يَمْلِكُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَعْقِلُونَ ﴿٤٣﴾ قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا لَّهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٤٤﴾ وَإِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَحْدَهُ ٱشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ وَإِذَا ذُكِرَ ٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦٓ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿٤٥﴾ ﴾ [الزمر: ٤٣ـ٤٥].

وقال تعالى: ﴿ وَخَشَعَتِ ٱلْأَصْوَاتُ لِلرَّحْمَٰنِ فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا هَمْسًا ﴿١٠٨﴾ يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ وَرَضِىَ لَهُۥ قَوْلًا ﴿١٠٩﴾ ﴾ [طه: ١٠٨، ١٠٩].

وقال صاحب يس: ﴿ وَمَا لِىَ لَآ أَعْبُدُ ٱلَّذِى فَطَرَنِى وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٢﴾ ءَأَتَّخِذُ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةً إِن يُرِدْنِ ٱلرَّحْمَٰنُ بِضُرٍّ لَّا تُغْنِ عَنِّى شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا وَلَا يُنقِذُونِ ﴿٢٣﴾ إِنِّىٓ إِذًا لَّفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٢٤﴾ إِنِّىٓ ءَامَنتُ بِرَبِّكُمْ فَٱسْمَعُونِ ﴿٢٥﴾ ﴾ [يس: ٢٢ـ٢٥].

فهذه الشفاعة التي أثبتها المشركون للملائكة والأنبياء والصالحين حتى صوروا تماثيلهم، وقالوا: استشفاعنا بتماثيلهم استشفاع بهم، وكذلك قصدوا قبورهم، وقالوا: نحن نستشفع بهم بعد مماتهم؛ ليشفعوا لنا إلى الله، وصوَّروا تماثيلهم فعبدوهم كذلك، وهذه الشفاعة أبطلها الله ورسوله، وذم المشركين عليها وكفّرهم بها. قال الله تعالى عن قوم نوح: ﴿ وَقَالُوا۟ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴿٢٣﴾ وَقَدْ أَضَلُّوا۟ كَثِيرًا ﴾ [نوح: ٢٣، ٢٤]. قال ابن عباس وغيره: هؤلاء قوم صالحون كانوا في قوم نوح، فلما ماتوا عكفوا على قبورهم ثم صوروا تماثيلهم فعبدوهم، وهذا مشهور في كتب التفسير والحديث وغيرها،

كالبخاري وغيره، وهذه أبطلها النبي ﷺ وحسم مادتها وسد ذريعتها، حتى لعن من اتخذ قبور الأنبياء والصالحين مساجد يصلي فيها، وإن كان المصلي فيها لا يستشفع بهم، ونهى عن الصلاة إلى القبور، وأرسل علي ابن أبي طالب فأمره: أن لا يدع قبراً مشرفاً إلا سوّاه، ولا تمثالاً إلا طمسه ومحاه، ولعن المصورين.

وعن أبي الهياج الأسدي قال: قال لي علي بن أبي طالب: ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ: ألاّ تدع تمثالاً إلا طمسته، ولا قبراً[(١)] مشرفاً إلا سوَّيته. وفي لفظ: ولا صورة إلا طمستها. أخرجه مسلم[(٢)].

---

(١) فيه تحريم رفع القبور فوق الحد المشروع في السنة، وهو قدر شبر أو شبرين، والأمر فيه بتسويتها بالأرض لا ينافي السنة، خلافاً لمن أنكر هدم القباب والقبور المشرفة من قبل الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، وجماعته. فإن الهدم للقبور سنة، بل واجب، إذا كانت على خلاف السنة. فتنبه ولا تكن من الغافلين.

(٢) رقم (٩٦٩) في الجنائز، باب الأمر بتسوية القبر، وأبو داود رقم (٣٢١٨) في الجنائز، باب في تسوية القبر، والترمذي رقم (١٠٤٩) في الجنائز، باب ما جاء في تسوية القبر، والنسائي (٤/٨٨، ٨٩) في الجنائز، باب تسوية القبور إذا رفعت، وأحمد في [المسند] (١/٩٦، ١١٩، ١٤٥).

فصل
في معان التوسل

ولفظ (التوسل) قد يراد به ثلاثة أمور: يراد به أمران متفق عليهما بين المسلمين: أحدهما: هو أصل الإيمان والإسلام، وهو التوسل بالإيمان به[١] وبطاعته. والثاني: دعاؤه وشفاعته، وهذا أيضاً نافع يتوسل به من دعا له وشفع فيه باتفاق المسلمين.

ومن أنكر التوسل به بأحد هذين المعنيين فهو كافر مرتد يستتاب، فإن تاب وإلا قتل مرتداً. ولكن التوسل بالإيمان به وبطاعته هو أصل الدين، وهذا معلوم بالاضطرار من دين الإسلام للخاصة والعامة، فمن أنكر هذا المعنى فكفره ظاهر للخاصة والعامة. وأما دعاؤه وشفاعته وانتفاع المسلمين بذلك فمن أنكره فهو أيضاً كافر، لكن هذا أخفى من الأول، فمن أنكره عن جهل عُرِّف ذلك، فإن أصر على إنكاره فهو مرتد.

أما دعاؤه وشفاعته في الدنيا فلم ينكره أحد من أهل القبلة، وأما الشفاعة يوم القيامة، فمذهب أهل السنة والجماعة ـ وهم الصحابة والتابعون لهم بإحسان وسائر أئمة المسلمين الأربعة وغيرهم ـ أن له شفاعات يوم القيامة خاصة وعامة، وأنه يشفع فيمن يأذن الله له أن يشفع فيه من أمته من أهل الكبائر. ولا ينتفع بشفاعته إلا أهل التوحيد المؤمنون دون أهل الشرك، ولو كان المشرك محباً له معظماً له لم تنقذه شفاعته من النار، وإنما ينجيه من النار التوحيد والإيمان به. ولهذا لما كان أبو طالب وغيره يحبونه ولم يقرُّوا بالتوحيد الذي جاء به لم يمكن أن يخرجوا من

(١) أي بالرسول ﷺ.

النار بشفاعته ولا بغيرها .

وفي [صحيح البخاري][(١)]، عن أبي هريرة أنه قال: قلت: يا رسول الله، أي الناس أسعد بشفاعتك يوم القيامة؟ فقال: «**أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال: لا إله إلا الله خالصاً من قلبه**».

وعنه في [صحيح مسلم] قال: قال رسول الله ﷺ: «**لكل نبي دعوة مستجابة، فتعجَّل كل نبي دعوته، وإني اختبأت دعوتي شفاعة يوم القيامة، فهي نائلة إن شاء الله تعالى من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئاً**»[(٢)].

وفي [السنن]، عن عوف بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «**أتاني آت من عند ربي فخيرني بين أن يدخلَ نصف أمتي الجنة وبين الشفاعة، فاخترت الشفاعة، وهي لمن مات لا يشرك بالله شيئاً**»، وفي لفظ قال: «**ومن لقي الله لا يشرك به شيئاً فهو في شفاعتي**»[(٣)].

وهذا الأصل وهو التوحيد هو أصل الدين الذي لا يقبل الله من الأولين والآخرين ديناً غيره، وبه أرسل الله الرسل وأنزل الكتب، كما قال الله: ﴿وَسْئَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَآ أَجَعَلْنَا مِن دُونِ ٱلرَّحْمَٰنِ ءَالِهَةً يُعْبَدُونَ ﴿٤٥﴾﴾ [الزخرف: ٤٥].

وقال تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ

---

(١) رواه البخاري (١/ ١٧٣) في العلم، باب الحرص على الحديث، وفي الرقاق، باب صفة الجنة والنار، وأحمد في [المسند] (٢/ ٣٧٣).

(٢) رقم (١٩٩) في الإيمان، باب اختباء النبي ﷺ دعوة الشفاعة لأمته، ورواه البخاري (١١/ ٨١) في الدعوات، باب لكل نبي دعوة، والترمذي رقم (٣٥٩٧) في الدعوات، باب رقم (١٤١)، وابن ماجه رقم (٤٣٠٧) في الزهد، باب ذكر الشفاعة، وأحمد في [المسند] (٢/ ٢٧٥، ٣٨١، ٣٩٦، ٤٢٦، ٤٨٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) رواه الترمذي رقم (٢٤٤٣) في صفة القيامة، باب ما جاء في الشفاعة، وأحمد في [المسند] (٦/ ٢٣، ٢٨، ٢٩) وإسناده حسن.

أَنَا۠ فَٱعۡبُدُونِ ﴿٢٥﴾﴾ [الأنبياء: ٢٥].

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدۡ بَعَثۡنَا فِي كُلِّ أُمَّةٖ رَّسُولًا أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجۡتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَۖ فَمِنۡهُم مَّنۡ هَدَى ٱللَّهُ وَمِنۡهُم مَّنۡ حَقَّتۡ عَلَيۡهِ ٱلضَّلَٰلَةُۚ﴾ [النحل: ٣٦].

وقد ذكر الله عز وجل عن كل من الرسل أنه افتتح دعوته بأن قال لقومه: ﴿ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥ﴾ [هود: ٥٠ و٦١].

وفي [المسند][1]، عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: «**بعثت بالسيف بين يدي الساعة حتى يعبد الله وحده لا شريك له، وجعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذِّلَّةُ والصغار على من خالف أمري، ومن تشبه بقوم فهو منهم**».

والمشركون من قريش وغيرهم ـ الذين أخبر القرآن بشركهم واستحل النبي ﷺ دماءهم وأموالهم، وسبى حريمهم، وأوجب لهم النار ـ كانوا مقرّين بأن الله وحده خلق السموات والأرض، كما قال: ﴿وَلَئِن سَأَلۡتَهُم مَّنۡ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُۚ قُلِ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِۚ بَلۡ أَكۡثَرُهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ ﴿٢٥﴾﴾ [لقمان: ٢٥].

وقال تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلۡتَهُم مَّنۡ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ وَسَخَّرَ ٱلشَّمۡسَ وَٱلۡقَمَرَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُۖ فَأَنَّىٰ يُؤۡفَكُونَ ﴿٦١﴾﴾ [العنكبوت: ٦١].

وقال تعالى: ﴿قُل لِّمَنِ ٱلۡأَرۡضُ وَمَن فِيهَآ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴿٨٤﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِۚ قُلۡ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٨٥﴾ قُلۡ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱلسَّبۡعِ وَرَبُّ ٱلۡعَرۡشِ ٱلۡعَظِيمِ ﴿٨٦﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِۚ قُلۡ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٨٧﴾ قُلۡ مَنۢ بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيۡءٖ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيۡهِ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴿٨٨﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِۚ قُلۡ فَأَنَّىٰ تُسۡحَرُونَ ﴿٨٩﴾ بَلۡ أَتَيۡنَٰهُم بِٱلۡحَقِّ وَإِنَّهُمۡ لَكَٰذِبُونَ ﴿٩٠﴾ مَا ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ مِن وَلَدٖ وَمَا

---

(١) رواه أحمد في [المسند] (٢/ ٥٠، ٩٢) مسنداً، والبخاري معلقاً، ورواه أيضاً مسنداً أبو يعلى والطبراني في [الكبير]، وهو حديث حسن.

كَانَ مَعَهُۥ مِنْ إِلَٰهٍۚ إِذًا لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَٰهِۭ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۚ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿٩١﴾﴾ [المؤمنون: ٨٤ـ٩١].

وكان المشركون الذين جعلوا معه آلهة أخرى مقرّين بأن آلهتهم مخلوقة، ولكنهم كانوا يتخذونهم شفعاء ويتقربون بعبادتهم إليه، كما قال تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِۚ قُلْ أَتُنَبِّـُٔونَ ٱللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٨﴾﴾ [يونس: ١٨].

وقال تعالى: ﴿تَنزِيلُ ٱلْكِتَٰبِ مِنَ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ ﴿١﴾ إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ فَٱعْبُدِ ٱللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ ٱلدِّينَ ﴿٢﴾ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُۚ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِى مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَنْ هُوَ كَٰذِبٌ كَفَّارٌ ﴿٣﴾﴾ [الزمر: ١ـ٣].

وكانوا يقولون في تلبيتهم:

لبيكَ لا شريك لك، إلا شريكاً هو لك، تملكه وما ملك.

وقال تعالى: ﴿ضَرَبَ لَكُم مَّثَلًا مِّنْ أَنفُسِكُمْۖ هَل لَّكُم مِّن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن شُرَكَآءَ فِى مَا رَزَقْنَٰكُمْ فَأَنتُمْ فِيهِ سَوَآءٌ تَخَافُونَهُمْ كَخِيفَتِكُمْ أَنفُسَكُمْۚ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٢٨﴾ بَلِ ٱتَّبَعَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ أَهْوَآءَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍۖ فَمَن يَهْدِى مَنْ أَضَلَّ ٱللَّهُۖ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ﴿٢٩﴾ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًاۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَاۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ ۞ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَٱتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَلَا تَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًاۖ كُلُّ حِزْبِۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿٣٢﴾﴾ [الروم: ٢٨ـ٣٢].

بين سبحانه بالمثل الذي ضربه لهم أنه لا ينبغي أن يجعل مملوكه شريكه، فقال: ﴿هَل لَّكُم مِّن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن شُرَكَآءَ فِى مَا رَزَقْنَٰكُمْ

﴿فَأَنتُمْ فِيهِ سَوَآءٌ﴾ يخاف أحدكم مملوكه كما يخاف بعضكم بعضاً، فإذا كان أحدكم لا يرضى أن يكون مملوكه شريكه فكيف ترضون [لي ما لا ترضونه] لأنفسكم؟

وهذا كما كانوا يقولون: له بنات.

فقال تعالى: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ وَتَصِفُ أَلْسِنَتُهُمُ ٱلْكَذِبَ أَنَّ لَهُمُ ٱلْحُسْنَىٰ لَا جَرَمَ أَنَّ لَهُمُ ٱلنَّارَ وَأَنَّهُم مُّفْرَطُونَ ﴿٦٢﴾﴾ [النحل: ٦٢].

وقد قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ يَتَوَٰرَىٰ مِنَ ٱلْقَوْمِ مِن سُوٓءِ مَا بُشِّرَ بِهِۦٓ أَيُمْسِكُهُۥ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُۥ فِى ٱلتُّرَابِ أَلَا سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٥٩﴾ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ مَثَلُ ٱلسَّوْءِ وَلِلَّهِ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٦٠﴾﴾ [النحل: ٥٨ ـ ٦٠].

والمشركون الذين وصفهم الله ورسوله بالشرك أصلهم صنفان: قوم نوح، وقوم إبراهيم.

فقوم نوح: كان أصل شركهم العكوف على قبور الصالحين، ثم صوروا تماثيلهم، ثم عبدوهم.

وقوم إبراهيم: كان أصل شركهم عبادة الكواكب والشمس والقمر.

وكل من هؤلاء وهؤلاء يعبدون الجن، فإن الشياطين قد تخاطبهم وتعينهم على أشياء، وقد يعتقدون أنهم يعبدون الملائكة، وإن كانوا في الحقيقة إنما يعبدون الجن، فإن الجن هم الذين يعينونهم ويرضون بشركهم.

قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ أَهَٰٓؤُلَآءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ﴿٤٠﴾ قَالُوا۟ سُبْحَٰنَكَ أَنتَ وَلِيُّنَا مِن دُونِهِم بَلْ كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ٱلْجِنَّ أَكْثَرُهُم بِهِم مُّؤْمِنُونَ ﴿٤١﴾﴾ [سبأ: ٤٠، ٤١].

والملائكة لا تعينهم على الشرك لا في المحيا ولا في الممات ولا يرضون بذلك، ولكن الشياطين قد تعينهم وتتصور لهم في صور الآدميين

فيرونهم بأعينهم، ويقول أحدهم: أنا إبراهيم، أنا المسيح، أنا محمد، أنا الخضر، أنا أبو بكر، أنا عمر، أنا عثمان، أنا علي، أنا الشيخ فلان. وقد يقول بعضهم عن بعض: هذا هو النبي فلان، أو هذا هو الخضر، ويكون أولئك كلهم جنّاً يشهد بعضهم لبعض.

والجن كالإنس، فمنهم الكافر ومنهم الفاسق ومنهم العاصي وفيهم الجاهل العابد[1]، فمنهم من يحب شيخاً فيتزيا في صورته ويقول: أنا فلان. ويكون ذلك في بَرِّية ومكان قفر، فيطعم ذلك الشخص طعاماً ويسقيه شراباً، أو يدله على الطريق، أو يخبره ببعض الأمور الواقعة الغائبة، فيظن ذلك الرجل أن نفس الشيخ الميت أو الحي فعل ذلك، وقد يقول: هذا سر الشيخ وهذه رقيقته[2]، وهذه حقيقته، أو هذا مَلَكٌ جاء على صورته. وإنما يكون ذلك جنيّاً. فإن الملائكة لا تعين على الشرك والإفك والإثم والعدوان، وقد قال الله تعالى: ﴿قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴿٥٦﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ ۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴿٥٧﴾﴾ [الإسراء: ٥٦، ٥٧].

قال طائفة من السلف: كان أقوام يدعون الملائكة والأنبياء كالعزير والمسيح، فبين الله تعالى أن الملائكة والأنبياء عباد الله، كما أن الذين يعبدونهم عباد الله، وبيَّن أنهم يرجون رحمته ويخافون عذابه ويتقربون إليه كما يفعل سائر عباده الصالحين.

---

(١) إشارة إلى الآية الكريمة (١١) في سورة الجن ﴿وَأَنَّا مِنَّا ٱلصَّٰلِحُونَ وَمِنَّا دُونَ ذَٰلِكَ ۖ كُنَّا طَرَآئِقَ قِدَدًا ﴿١١﴾﴾.

(٢) أي شبحه وقرينته.

والمشركون من هؤلاء قد يقولون: إنا نستشفع بهم، أي نطلب من الملائكة والأنبياء أن يشفعوا، فإذا أتينا قبر أحد طلبنا منه أن يشفع لنا، فإذا صورنا تمثاله ـ والتماثيل إما مجسدة وإما تماثيل مصورة كما يصورها النصارى في كنائسهم ـ قالوا: فمقصودنا بهذه التماثيل تذكُّر أصحابها وسيرهم ونحن نخاطب هذه التماثيل ومقصودنا خطاب أصحابها؛ ليشفعوا لنا إلى الله. فيقول أحدهم: يا سيدي فلاناً، أو سيدي ياجرجس، أو بطرس، أو يا ستي الحنونة مريم، أو ياسيدي الخليل، أو موسى بن عمران أو غير ذلك، استغفر لي إلى ربك. وقد يخاطبون الميت عند قبره: سل لي ربك، أو يخاطبون الحي وهو غائب كما يخاطبونه لو كان حاضراً حياً، وينشدون قصائد يقول أحدهم فيها: يا سيدي فلاناً! أنا في حسبك، أنا في جوارك، اشفع لي إلى الله، سل الله لنا أن ينصرنا على عدونا، سل الله أن يكشف عنا هذه الشدة، أشكو إليك كذا وكذا، فسل الله أن يكشف هذه الكربة. أو يقول أحدهم: سل الله أن يغفرَ لي. ومنهم من يتأول قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿٦٤﴾﴾ [النساء: ٦٤]. ويقولون: إذا طلبنا منه الاستغفار بعد موته كنا بمنزلة الذين طلبوا الاستغفار من الصحابة، ويخالفون بذلك إجماع الصحابة والتابعين لهم بإحسان وسائر المسلمين، فإن أحداً منهم لم يطلب من النبي ﷺ بعد موته أن يشفع له، ولا سأله شيئاً، ولا ذكر ذلك أحد من أئمة المسلمين في كتبهم، وإنما ذكر ذلك من ذكر من متأخري الفقهاء، وحكوا حكاية مكذوبة على مالك رضي الله عنه، سيأتي ذكرها وبسط الكلام عليها إن شاء الله تعالى.

فهذه الأنواع من خطاب الملائكة والأنبياء والصالحين بعد موتهم عند

قبورهم وفي مغيبهم، وخطاب تماثيلهم، هو أعظم أنواع الشرك الموجود في المشركين من غير أهل الكتاب، وفي مبتدعة أهل الكتاب والمسلمين الذين أحدثوا من الشرك والعبادات ما لم يأذن به الله تعالى، قال الله تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُا۟ شَرَعُوا۟ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١].

فإن دعاء الملائكة والأنبياء بعد موتهم وفي مغيبهم وسؤالَهم والاستغاثةَ بهم والاستشفاع بهم في هذه الحال ونصب تماثيلهم - بمعنى طلب الشفاعة منهم - هو من الدين الذي لم يشرعه الله، ولا ابتعث به رسولاً، ولا أنزل به كتاباً، وليس هو واجباً ولا مستحباً باتفاق المسلمين، ولا فعله أحد من الصحابة والتابعين لهم بإحسان ولا أمر به إمام من أئمة المسلمين، وإن كان ذلك مما يفعله كثير من الناس ممن له عبادة وزهد، ويذكرون فيه حكايات ومنامات، فهذا كله من الشيطان. وفيهم من ينظم القصائد في دعاء الميت والاستشفاع به والاستغاثة، أو يذكرون ذلك في ضمن مديح الأنبياء والصالحين - فهذا كله ليس بمشروع ولا واجب ولا مستحب باتفاق أئمة المسلمين.

ومن تعبد بعبادة ليست واجبة ولا مستحبة وهو يعتقدها واجبة أو مستحبة فهو ضال مبتدع بدعةً سيئة لا بدعة حسنة باتفاق أئمة الدين، فإن الله لا يُعبد إلا بما هو واجب أو مستحب. وكثير من الناس يذكرون في هذه الأنواع من الشرك منافعَ ومصالح ويحتجون عليها بحجج من جهة الرأي أو الذوق، أو من جهة التقليد والمنامات ونحو ذلك.

وجواب هؤلاء من طريقين:

أحدهما: الاحتجاج بالنص والإجماع.

والثاني: القياس والذوق والاعتبار ببيان ما في ذلك من الفساد، فإن فساد ذلك راجح على ما يظن فيه من المصلحة.

أما الأول: فيقال: قد علم بالاضطرار والتواتر من دين الإسلام وبإجماع سلف الأمة وأئمتها أن ذلك ليس بواجب ولا مستحب، وعلم أنه لم يكن النبي ﷺ، بل ولا أحد من الأنبياء قبله شرعوا للناس أن يدعوا الملائكة والأنبياء والصالحين ويستشفعوا بهم، لا بعد مماتهم ولا في مغيبهم، فلا يقول أحد: يا ملائكة الله، اشفعوا لي عند الله، سلوا الله لنا أن ينصرنا ويرزقنا أو يهدينا. وكذلك لا يقول لمن مات من الأنبياء والصالحين: يا نبي الله، يا رسول الله، ادع الله لي، سل الله لي، استغفر الله لي، سل الله لي أن يغفر لي أو يهديني أو ينصرني أو يعافيني، ولا يقول: أشكو إليك ذنوبي أو نقص رزقي أو تسلط العدو علي، أو أشكو إليك فلاناً الذي ظلمني، ولا يقول: أنا نزيلك أنا ضيفك أنا جارك، أو أنت تجير من يستجيرك، أو أنت خير معاذ يستعاذ به، ولا يكتب أحد ورقة ويعلقها عند القبور، ولا يكتب أحد محضراً أنه استجار بفلان ويذهب بالمحضر إلى من يعمل بذلك المحضر، ونحو ذلك مما يفعله أهل البدع من أهل الكتاب والمسلمين: كما يفعله النصارى في كنائسهم، وكما يفعله المبتدعون من المسلمين عند قبور الأنبياء والصالحين أو في مغيبهم، فهذا مما علم بالاضطرار من دين الإسلام وبالنقل المتواتر وبإجماع المسلمين أن النبي ﷺ لم يشرع هذا لأمته.

وكذلك الأنبياء قبله لم يشرعوا شيئاً من ذلك، بل أهل الكتاب ليس عندهم عن الأنبياء نقل بذلك، كما أن المسلمين ليس عندهم عن نبيهم نقل بذلك، ولا فعل هذا أحد من أصحاب نبيهم والتابعين لهم بإحسان، ولا استحب ذلك أحد من أئمة المسلمين، لا الأئمة الأربعة ولا غيرهم، ولا ذكر أحد من الأئمة ـ لا في مناسك الحج ولا غيرها ـ أنه يستحب لأحد أن يسأل النبي ﷺ عند قبره أن يشفع له أو يدعو لأمته أو يشكو إليه ما

نزل بأمته من مصائب الدنيا والدين.

وكان أصحابه يُبتلون بأنواع البلاء بعد موته، فتارة بالجدب، وتارة بنقص الرزق، وتارة بالخوف وقوة العدو، وتارة بالذنوب والمعاصي، ولم يكن أحد منهم يأتي إلى قبر الرسول ﷺ ولا قبر الخليل ولا قبر أحد من الأنبياء فيقول: نشكو إليك جدب الزمان أو قوة العدو أو كثرة الذنوب، ولا يقول: سل الله لنا أو لأمتك أن يرزقهم أو ينصرهم أو يغفر لهم، بل هذا وما يشبهه من البدع المحدثة التي لم يستحبها أحد من أئمة المسلمين، فليست واجبة ولا مستحبة باتفاق أئمة المسلمين. وكل بدعة ليست واجبة ولا مستحبة فهي بدعة سيئة، وهي ضلالة باتفاق المسلمين. ومن قال في بعض البدع: إنها بدعة حسنة فإنما ذلك إذا قام دليل شرعي أنها مستحبة، فأما ما ليس بمستحب ولا واجب فلا يقول أحد من المسلمين: إنها من الحسنات التي يتقرب بها إلى الله، ومن تقرب إلى الله بما ليس من الحسنات المأمور بها أمرَ إيجاب ولا استحباب فهو ضال متبع للشيطان وسبيله من سبيل الشيطان، كما قال عبد الله بن مسعود[(١)]: خط لنا رسول الله ﷺ خطّاً وخط خطوطاً عن يمينه وشماله، ثم قال: **«هذا سبيل الله، وهذه سبل، على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه»** ثم قرأ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

فهذا أصل جامع يجب على كل من آمن بالله ورسوله أن يتبعه، ولا يخالف السنة المعلومة، وسبيلَ السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان باتباع من خالف السنة والإجماع

---

(١) رواه أحمد في [المسند] (١/ ٤٣٥، ٤٦٥)، والدارمي (١/ ٦٧ و٦٨)، باب في كراهية أخذ الرأي، وهو حديث صحيح.

القديم، لا سيما وليس معه في بدعته إمام من أئمة المسلمين ولا مجتهد يعتمد على قوله في الدين، ولا من يعتبر قوله في مسائل الإجماع والنزاع، فلا ينخرم الإجماع بمخالفته، ولا يتوقف الإجماع على موافقته. ولو قدر أنه نازع في ذلك عالم مجتهد لكان مخصوماً[١] بما عليه السنة المتواترة وباتفاق الأئمة قبله، فكيف إذا كان المنازع ممن ليس من المجتهدين ولا معه دليل شرعي، وإنما اتبع من تكلم في الدين بلا علم، ويجادل في الله بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير، بل إن النبي ﷺ مع كونه لم يشرع هذا فليس هو واجباً ولا مستحباً، فإنه قد حرَّم ذلك وحرَّم ما يفضي إليه، كما حرَّم اتخاذ قبور الأنبياء والصالحين مساجد، ففي [صحيح مسلم][٢] عن جندب بن عبد الله: أن النبي ﷺ قال قبل أن يموت بخمس: «**إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك**».

وفي [الصحيحين][٣] عن عائشة: أن النبي ﷺ قال قبل موته: «**لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**» يحذّر ما فعلوا، قالت عائشة: ولولا ذلك لأبرز قبره، ولكن كره أن يتخذ مسجداً[٤].

---

(١) في الأصل (مخصوصاً)، ولعل ما أثبتناه هو الصواب إن شاء الله.

(٢) رقم (٥٣٢) في المساجد، باب النهي عن بناء المساجد على القبور، من حديث جندب رضي الله عنه.

(٣) رواه البخاري (٣/ ١٦١) في الجنائز، باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور، وباب ما جاء في قبر النبي ﷺ، وفي المغازي، باب مرض النبي ﷺ ووفاته، ومسلم رقم (٥٢٩) في المساجد، باب النهي عن بناء المساجد على القبور واتخاذ الصور فيها، والنسائي (٢/ ٤٠، ٤١) في المساجد، باب النهي عن اتخاذ القبور مساجد، و (٤/ ٩٥) في الجنائز، باب اتخاذ القبور مساجد، وأحمد في [المسند] (٦/ ٣٤، ٨٠، ١٢١، ١٤٦، ٢٢٩، ٢٥٢، ٢٥٥، ٢٧٤، ٢٧٥).

(٤) وكان إعلانه ﷺ هذا التشريع الإسلامي عندما شعر ﷺ بدنو أجله فخاف على أمته أن تقع فيما وقع به غيرها من الانحراف والضلال.

واتخاذ المكان مسجداً هو أن يتخذ للصلوات الخمس وغيرها كما تبنى المساجد لذلك، والمكان المتخذ مسجداً إنما يقصد فيه عبادة الله ودعاؤه لا دعاء المخلوقين، فحرم ﷺ أن تتخذ قبورهم مساجد بقصد الصلوات فيها كما تقصد المساجد، وإن كان القاصد لذلك إنما يقصد عبادة الله وحده؛ لأن ذلك ذريعة إلى أن يقصدوا المسجد لأجل صاحب القبر ودعائه والدعاء به والدعاء عنده، فنهى رسول الله ﷺ عن اتخاذ هذا المكان لعبادة الله وحده؛ لئلا يتخذ ذريعة إلى الشرك بالله .

والفعل إذا كان يفضي إلى مفسدة وليس فيه مصلحة راجحة ينهى عنه كما نهى عن الصلاة في الأوقات الثلاثة(١)؛ لما في ذلك من المفسدة الراجحة، وهو التشبه بالمشركين الذي يفضي إلى الشرك. وليس في قصد الصلاة في تلك الأوقات مصلحة راجحة لإمكان التطوع في غير ذلك من الأوقات، ولهذا تنازع العلماء في ذوات الأسباب(٢)، فسوغها كثير منهم في هذه الأوقات، وهو أظهر قولي العلماء؛ لأن النهي إذا كان لسد الذريعة أبيح للمصلحة الراجحة، وفعل ذوات الأسباب يحتاج إليه في هذه الأوقات ويفوت إذا لم يفعل فيها فتفوت مصلحتها، فأبيحت لما فيها من المصلحة، بخلاف ما لا سبب له فإنه يمكن فعله في غير هذا الوقت، فلا تفوت بالنهي عنه مصلحة راجحة، وفيه مفسدة توجب النهي عنه. فإذا كان نهيه عن الصلاة في هذه الأوقات لسد ذريعة الشرك؛ لئلا يفضي ذلك إلى السجود للشمس ودعائها وسؤالها كما يفعله أهل دعوة الشمس والقمر والكواكب الذين يَدْعونها ويسألونها، كان معلوماً أن

---

(١) وقت طلوع الشمس واستوائها في وسط السماء وغروبها.

(٢) كركعتي تحية المسجد.

دعوة الشمس والسجود لها هو محرم في نفسه أعظم تحريماً من الصلاة التي نهي عنها؛ لئلا يفضي إلى دعاء الكواكب .

كذلك لما نهى عن اتخاذ قبور الأنبياء والصالحين مساجد، فنهى عن قصدها للصلاة عندها؛ لئلا يفضي ذلك إلى دعائهم والسجود لهم، كان دعاؤهم والسجود لهم أعظم تحريماً من اتخاذ قبورهم مساجد .

ولهذا كانت زيارة قبور المسلمين على وجهين :

زيارة شرعية، وزيارة بدعية.

فالزيارة الشرعية: أن يكون مقصود الزائر الدعاء للميت كما يقصد بالصلاة على جنازته الدعاء له. فالقيام على قبره من جنس الصلاة عليه، قال الله تعالى في المنافقين: ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ﴾ [التوبة: ٨٤]. فنهى نبيه عن الصلاة عليهم والقيام على قبورهم؛ لأنهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم كافرون، فلما نهى عن هذا وهذا لأجل هذه العلة ـ وهي الكفر ـ دل ذلك على انتفاء هذا النهي عند انتفاء هذه العلة. ودل تخصيصهم بالنهي على أن غيرهم يصلى عليه ويقام على قبره، إذ لو كان هذا غير مشروع في حق أحد لم يخصوا بالنهي ولم يعلل ذلك بكفرهم.

ولهذا كانت الصلاة على الموتى من المؤمنين والقيام على قبورهم من السنة المتواترة، فكان النبي ﷺ يصلي على موتى المسلمين وشرع ذلك لأمته، وكان إذا دفن الرجل من أمته يقوم على قبره ويقول: «**سلوا له التثبيت، فإنه الآن يسأل**» رواه أبو داود[1] وغيره، وكان يزور قبور أهل

---

(١) رقم (٣٢٢١) في الجنائز، باب الاستغفار عند القبر للميت بلفظ: «**استغفروا لأخيكم واسألوا له التثبيت...**» من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه، وإسناده حسن.

البقيع والشهداء بأُحُد ويعلّم أصحابه إذا زاروا القبور أن يقول أحدهم: **«السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، وإنا إن شاء الله تعالى بكم لاحقون، ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين، نسأل الله لنا ولكم العافية. اللهم لا تحرمنا أجرهم ولا تفتنّا بعدهم»**(١).

وفي [صحيح مسلم](٢)، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ خرج إلى المقبرة فقال: **«السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون»**.

والأحاديث في ذلك صحيحة معروفة.

فهذه الزيارة لقبور المؤمنين مقصودها الدعاء لهم، وهذه غير الزيارة المشتركة التي تجوز في قبور الكفار، كما ثبت في [صحيح مسلم] وأبي داود والنسائي وابن ماجه، عن أبي هريرة أنه قال: أتى رسول الله ﷺ قبر أمه فبكى وأبكىٰ من حوله، ثم قال: **«استأذنتُ ربي في أن أستغفر لها فلم يأذن لي، فاستأذنته أن أزور قبرها فأذن لي، فزوروا القبور، فإنها تذكركم الآخرة»**(٣).

فهذه الزيارة التي تنفع في تذكير الموت تشرع ولو كان المقبور كافراً، بخلاف الزيارة التي يقصد بها الدعاء للميت فتلك لا تشرع إلا في حق المؤمنين.

---

(١) رواه مسلم رقم (٩٧٥) في الجنائز، باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها، والنسائي (٤/ ٩٤) في الجنائز، باب الأمر بالاستغفار للمؤمنين، وأحمد في [المسند] (٥/ ٣٥٣، ٣٥٩) من حديث بريدة رضي الله عنه.

(٢) رقم (٢٤٩) في الطهارة، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء، وأبو داود رقم (٣٢٣٧) في الجنائز، باب ما يقول إذا زار القبور أو مر بها، وابن ماجه رقم (٤٣٠٦) في الزهد، باب ذكر الحوض، وأحمد في [المسند] ٢/ ٣٠٠، ٣٧٥، ٤٠٨).

(٣) سبق تخريجه ص (٢٨) حاشية (١).

وأما الزيارة البدعية: فهي التي يقصد بها أن يطلب من الميت الحوائج، أو يطلب منه الدعاء والشفاعة، أو يقصد الدعاء عند قبره لظن القاصد أن ذلك أَجْوَبُ للدعاء. فالزيارة على هذه الوجوه كلها مبتدعة لم يشرعها النبي ﷺ ولا فعلها الصحابة لا عند قبر النبي ﷺ ولا عند غيره، وهي من جنس الشرك وأسباب الشرك، ولو قصد الصلاة عند قبور الأنبياء والصالحين من غير أن يقصد دعاءهم والدعاء عندهم، مثل: أن يتخذ قبورهم مساجد ـ لكان ذلك محرماً منهياً عنه، ولكان صاحبه متعرضاً لغضب الله ولعنته، كما قال النبي ﷺ: «**اشتدَّ غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**»[١]، وقال: «**قاتل الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**» يحذّر ما صنعوا[٢]، وقال: «**إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد، ألا فلاتتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك**»[٣].

فإذا كان هذا محرماً وهو سبب لسخط الرب ولعنته فكيف بمن يقصد دعاء الميت والدعاء عنده وبه؟! واعتقد أن ذلك من أسباب إجابة الدعوات ونيل الطّلبات وقضاء الحاجات!؟ وهذا كان أول أسباب الشرك في قوم نوح وعبادة الأوثان في الناس. قال ابن عباس: كان بين آدم ونوح عشرة قرون كلهم على الإسلام، ثم ظهر الشرك بسبب تعظيم قبور صالحيهم.

---

(١) رواه مالك في [الموطأ] (١/ ١٧٢) في قصر الصلاة، باب جامع الصلاة مرسلاً من حديث عطاء بن يسار، وقد صح موصولاً من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بمعناه.

(٢) رواه البخاري (١/ ٤٤٤) في الصلاة، باب الصلاة في البيعة، ومسلم رقم (٥٣٠) في المساجد، باب النهي عن بناء المساجد على القبور، وأبو داود رقم (٣٢٢٧) في الجنائز، باب في البناء على القبر، والنسائي (٤/ ٩٥، ٩٦) في الجنائز، باب اتخاذ القبور مساجد، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) سبق تخريجه ص ٤٥، حاشية رقم (٢).

وقد استفاض عن ابن عباس وغيره في [صحيح البخاري][1]، وفي كتب التفسير وقصص الأنبياء في قول الله تعالى: ﴿وَقَالُواْ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ۝٢٣﴾ [نوح: ٢٣]: إن هؤلاء كانوا قوماً صالحين في قوم نوح، فلما ماتوا عكفوا على قبورهم ثم صوروا تماثيلهم فعبدوهم، قال ابن عباس: ثم صارت هذه الأوثان في قبائل العرب.

وقد أحدث قوم من ملاحدة الفلاسفة الدهرية للشرك شيئاً آخر ذكروه في زيارة القبور، كما ذكر ذلك ابن سينا ومن أخذ عنه، كصاحب الكتب المضنون بها وغيرها، ذكروا معنى الشفاعة على أصلهم فإنهم لا يقرون بأن الله خلق السموات والأرض في ستة أيام، ولا أنه يعلم الجزئيات ويسمع أصوات عباده ويجيب دعاءهم، فشفاعة الأنبياء والصالحين على أصلهم ليست كما يعرفه أهل الإيمان من أنها دعاء يدعو به الرجل الصالح فيستجيب الله دعاءه، كما أن ما يكون من إنزال المطر باستسقائهم ليس سببه عندهم إجابة دعائهم، بل هم يزعمون أن المؤثر في حوادث العالم هو قوى النفس أو الحركات الفلكية أو القوى الطبيعية، فيقولون: إن الإنسان إذا أحب رجلاً صالحاً قد مات لا سيما إن زار قبره فإنه يحصل لروحه اتصال بروح ذلك الميت فيما يفيض على تلك الروح المفارقة من العقل الفعّال عندهم أو النفس الفلكية، يفيض على هذه الروح الزائرة المستشفعة من غير أن يعلم الله بشيء من ذلك ـ بل وقد لا تعلم الروح المستشفع بها بذلك ـ ومثلوا ذلك بالشمس إذا قابلها مرآة فإنه يفيض على المرآة من شعاع الشمس، ثم إذا قابل المرآة مرآة أخرى فاض عليها من تلك المرآة، وإن قابل تلك المرآة حائط أو ماء فاض عليه من شعاع تلك

(١) انظر البخاري (٨/ ٥١١، ٥١٢، ٥١٣) في تفسير سورة نوح، باب ﴿وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ﴾.

المرآة، فهكذا الشفاعة عندهم، وعلى هذا الوجه ينتفع الزائر عندهم.

وفي هذا القول من أنواع الكفر ما لا يخفى على من تدبره، ولا ريب أن الأوثان يحصل عندها من الشياطين وخطابهم وتصرفهم ما هو من أسباب ضلال بني آدم، وجعل القبور أوثاناً هو أول الشرك؛ ولهذا يحصل عند القبور لبعض الناس من خطاب يسمعه وشخص يراه وتصرف عجيب ما يظن أنه من الميت، وقد يكون من الجن والشياطين، مثل أن يرى القبر قد انشق وخرج منه الميت وكلمه وعانقه، وهذا يرى عند قبور الأنبياء وغيرهم، وإنما هو شيطان، فإن الشيطان يتصور بصور الإنس ويدعي أحدهم أنه النبي فلان أو الشيخ فلان ويكون كاذباً في ذلك.

وفي هذا الباب من الوقائع ما يضيق هذا الموضع عن ذكره، وهي كثيرة جداً، والجاهل يظن أن ذلك الذي رآه قد خرج من القبر وعانقه أو كلمه هو المقبور أو النبي أو الصالح وغيرهما، والمؤمن العظيم يعلم أنه شيطان ويتبين ذلك بأمور:

أحدها: أن يقرأ آية الكرسي بصدق، فإذا قرأها تغيب ذلك الشخص أو ساخ في الأرض أو احتجب، ولو كان رجلاً صالحاً أو ملكاً أو جنياً مؤمناً لم تضره آية الكرسي، وإنما تضر الشياطين، كما ثبت في الصحيح(١)، من حديث أبي هريرة لما قال له الجني: اقرأ آية الكرسي إذا

---

(١) ذكره البخاري تعليقاً (٤/ ٣٩٦، ٣٩٨) في الوكالة، باب إذا وكل رجلاً فترك الوكيل شيئاً فأجازه الموكل فهو جائز، وإن أقرضه إلى أجل مسمى جاز، قال البخاري: وقال عثمان ابن الهيثم: أبو عمرو، حدثنا عوف عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه... فذكره، قال الحافظ في [الفتح]: هكذا أورد البخاري هذا الحديث هنا ولم يصرح فيه بالتحديث، وزعم ابن العربي أنه منقطع، وأعاده كذلك في صفة إبليس، وفي فضائل القرآن، لكن باختصار، وقد وصله النسائي والإسماعيلي وأبو نعيم من طرق إلى عثمان المذكور، وذكرته في [تغليق التعليق] من طريق عبدالعزيز بن منيب، وعبدالعزيز =

أويت إلى فراشك فإنه لا يزال عليك من الله حافظ، ولا يقربك شيطان حتى تصبح، فقال النبي ﷺ: «**صدقك وهو كذوب**».

ومنها: أن يستعيذ بالله من الشياطين.

ومنها: أن يستعيذ بالمعوذة الشرعية، فإن الشياطين كانت تعرض للأنبياء في حياتهم وتريد أن تؤذيهم وتفسد عبادتهم، كما جاءت الجن إلى النبي ﷺ بشعلة من النار تريد أن تحرقه، فأتاه جبريل بالمعوّذة المعروفة التي تضمنها الحديث المروي عن أبي التياح أنه قال: سأل رجل عبدالرحمن بن خَنْبَش وكان شيخاً كبيراً قد أدرك النبي ﷺ: كيف صنع رسول الله ﷺ حين كادته الشياطين؟ قال: تحدرت عليه من الشعاب والأودية، وفيهم شيطان معه شعلة من نار يريد أن يحرق بها رسول الله ﷺ، قال: فرعب رسول الله ﷺ، فأتاه جبريل عليه السلام فقال: يا محمد، قل، قال: «**ما أقول؟**» قال: قل: «**أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر، من شر ما خلق وذَرَأ وبرَأ، ومن شر ما ينزل من السماء، ومن شر ما يعرج فيها، ومن شر ما يخرج من الأرض، ومن شر ما ينزل فيها، ومن شر فتن الليل والنهار، ومن شر كل طارق يطرق، إلا**

= ابن سلام، وإبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، وهلال بن بشر الصواف، ومحمد بن غالب الذي يقال له: تمتام، وأقربهم لأن يكون البخاري أخذ عنه إن كان ما سمعه من ابن الهيثم هلال بن بشر، فإنه من شيوخه أخرج عنه في جزء القراءة خلف الإمام، وله طريق أخرى عند النسائي أخرجها من رواية أبي المتوكل الناجي عن أبي هريرة، ووقع مثل ذلك لمعاذ بن جبل، أخرجه الطبراني وأبو بكر الروياني.

أقول: وحديث معاذ ذكره الهيثمي في [مجمع الزوائد] (٦/ ٣٢١، ٣٢٢) ونسبه للطبراني عن شيخه يحيى بن عثمان بن صالح، قال الهيثمي: وهو صدوق إن شاء الله تعالى كما قال الذهبي. قال ابن أبي حاتم: وقد تكلموا فيه، وبقية رجاله وثقوا، وانظر ما قاله الحافظ ابن حجر في فوائد الحديث في [الفتح](٤/ ٣٩٨).

طارقاً يطرق بخير يا رحمن»، قال: فطفئت نارهم، وهزمهم الله عز وجل[١].

وثبت في [الصحيحين] عن أبي هريرة أنه قال: قال رسول ﷺ: **«إن عفريتاً من الجن جاء يفتك بي البارحة ليقطع عليَّ صلاتي، فأمكنني الله عز وجل منه، فذَعَتُّه[٢]، فأردت أن آخذه فأربطه إلى سارية من المسجد حتى تصبحوا فتنظروا إليه، ثم ذكرت قول سليمان عليه السلام: ﴿رَبِّ ٱغْفِرْ لِى وَهَبْ لِى مُلْكًا لَّا يَنۢبَغِى لِأَحَدٍ مِّنۢ بَعْدِىٓ﴾** [ص: ٣٥]، **فردَّه الله تعالى خاسئاً»**[٣].

وعن عائشة: أن النبي ﷺ كان يصلي فأتاه الشيطان فأخذه ﷺ فصرعه فخنقه، قال رسول الله ﷺ: **«حتى وجدت برد لسانه على يدي، ولولا دعوة سليمان لأصبح موثقاً حتى يراه الناس»** أخرجه النسائي[٤]، وإسناده على شرط البخاري، كما ذكر أبو عبد الله المقدسي في [مختارته][٥]

---

(١) رواه مالك في [الموطأ] (٢/ ٩٥٠، ٩٥١) في الشعر، باب ما يؤمر به من التعوذ مرسلاً، ورواه أحمد في [المسند] (٢/ ٤١٩) مرسلاً، وهو حديث حسن. وانظر ما قاله الحافظ ابن حجر في [الإصابة] في ترجمة عبدالرحمن بن خنبش حول هذا الحديث.

(٢) قال المجد ابن الأثير: أي خنقته. وفي رواية: فدعته، والدعت: الدفع العنيف.

(٣) رواه البخاري (١١/ ٤٦١) في المساجد، باب الأسير أو الغريم يربط في المسجد، وفي العمل في الصلاة، باب ما يجوز من العمل في الصلاة، وفي بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده، وفي الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُۥدَ سُلَيْمَـٰنَ﴾، وفي تفسير سورة ص، ومسلم رقم (٥٤١) في المساجد، باب جواز لعن الشيطان في أثناء الصلاة والتعوذ منه.

(٤) رواه النسائي (٣/ ١٣) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه، وإسناده حسن.

(٥) هو محمد بن عبدالواحد بن أحمد بن عبدالرحمن بن إسماعيل بن منصور السعدي المقدسي الجماعيلي ثم الدمشقي، الصالحي، الحنبلي. ضياء الدين أبو عبدالله ـ محدث حافظ، ولد في سنة ٥٦٩هـ، وتنسب إليه المدرسة الضيائية بسفح قاسيون. من تصانيفه [الأحاديث الجياد المختارة مما ليس في الصحيحين أو أحدهما]، و[مناقب أصحاب الحديث]، و[دلائل النبوة]، و[فضائل الشام] وغيرها، توفي رحمه الله عام ٦٤٣هـ.

الذي هو خير من [صحيح الحاكم][(١)].

وعن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله ﷺ كان يصلي صلاة الصبح وهو خلفه، فالتبست عليه القراءةُ فلما فرغ من صلاته قال: «**لو رأيتموني وإبليس، فأهويت بيدي، فما زلت أخنقه حتى وجدت برد لعابه بين إصبعي هاتين ـ الإبهام والتي تليها ـ ولولا دعوة أخي سليمان لأصبح مربوطاً بسارية من سواري المسجد يتلاعب به صبيان المدينة، فمن استطاع أن لا يحول بينه وبين القبلة أحد فليفعل**» رواه الإمام أحمد في [مسنده]، وأبو داود في [سننه][(٢)].

وفي [صحيح مسلم][(٣)] عن أبي الدرداء أنه قال: قام رسول الله ﷺ يصلي، فسمعناه يقول: «**أعوذ بالله منك**»، ثم قال: «**ألعنك بلعنة الله**» ثلاثاً، وبسط يده كأنه يتناول شيئاً، فلما فرغ من صلاته قلنا: يا رسول الله، سمعناك تقول شيئاً في الصلاة لم نسمعك تقوله قبل ذلك، ورأيناك بسطت يدك. قال: «**إن عدو الله إبليس جاء بشهاب من نار ليجعله في وجهي، فقلت: أعوذ بالله منك ثلاث مرات، ثم قلت: ألعنك بلعنة الله التامة، فاستأخر. ثم أردت أن آخذه، ولولا دعوة أخينا سليمان لأصبح موثقاً يلعب به وِلدان المدينة**»[(٤)].

---

(١) هو الحاكم أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن حمدويه، الضبي، الطهماني، النيسابوري، المعروف بابن البيع، محدث، حافظ، مؤرخ، ولد سنة ٣٢١هـ. وتوفي بنيسابور سنة ٤٠٥هـ، من تصانيفه: [المستدرك على الصحيحين]، وقد طبع في الهند [تاريخ نيسابور] وغيرهما.

(٢) رواه أحمد في [المسند] (٣/ ٨٢) هكذا مطولاً، ورواه أبو داود مختصراً رقم (٦٩٩) في الصلاة باب الدنو من السترة، وهو حديث صحيح.

(٣) رقم (٥٤٢) في المساجد ومواضع الصلاة، باب جواز لعن الشيطان في أثناء الصلاة.

(٤) سبق تخريجه ص (٥٣)، حاشية رقم (٣).

فإذا كانت الشياطين تأتي الأنبياء عليهم الصلاة والسلام؛ لتؤذيهم وتفسد عبادتهم، فيدفعهم الله تعالى بما يؤيد به الأنبياء من الدعاء والذكر والعبادة ومن الجهاد باليد، فكيف من هو دون الأنبياء؟ فالنبي ﷺ قمع شياطين الإنس والجن بما أيده الله تعالى من أنواع العلوم والأعمال ومن أعظمها الصلاة والجهاد. وأكثر أحاديث النبي ﷺ في الصلاة والجهاد، فمن كان متبعاً للأنبياء نصره الله سبحانه بما نصر به الأنبياء. وأما من ابتدع ديناً لم يشرعوه، فترك ما أمروا به من عبادة الله وحده لا شريك له واتباع نبيه فيما شرعه لأمته، وابتدع الغلوّ في الأنبياء والصالحين والشرك بهم فإن هذا يتلعب به الشياطين، قال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ لَيْسَ لَهُۥ سُلْطَٰنٌ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٩٩﴾ إِنَّمَا سُلْطَٰنُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُۥ وَٱلَّذِينَ هُم بِهِۦ مُشْرِكُونَ ﴿١٠٠﴾﴾ [النحل: ٩٩، ١٠٠]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنٌ إِلَّا مَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ﴿٤٢﴾﴾ [الحجر: ٤٢].

ومنها: أن يدعو الرائي بذلك ربَّه تبارك وتعالى ليبين له الحال.

ومنها: أن يقول لذلك الشخص: أأنت فلان؟ ويقسم عليه بالأقسام المعظمة، ويقرأ عليه قوارع القرآن إلى غير ذلك من الأسباب التي تضر الشياطين.

وهذا كما أن كثيراً من العبّاد يرى الكعبة تطوف به، ويرى عرشاً عظيماً وعليه صورة عظيمة، ويرى أشخاصاً تصعد وتنزل فيظنها الملائكة، ويظن أن تلك الصورة هي الله تعالى وتقدس، ويكون ذلك شيطاناً.

وقد جرت هذه القصة لغير واحد من الناس، فمنهم من عصمه الله وعرف أنه الشيطان، كالشيخ عبدالقادر في حكايته المشهورة حيث قال: كنت مرة في العبادة فرأيت عرشاً عظيماً وعليه نور، فقال لي: يا عبد القادر، أنا ربك وقد حلَّلْتُ لك ما حرَّمتُ على غيرك، قال: فقلت له:

أأنت الله الذي لا إله إلا هو؟! اخسأ يا عدو الله، قال: فتمزَّق ذلك النور وصار ظلمة، وقال: يا عبد القادر! نجوتَ مني بفقهك في دينك، وعلمك، وبمنازلاتك في أحوالك. لقد فتنتُ بهذه القصة سبعين رجلاً. فقيل له: كيف علمت أنه الشيطان؟! قال: بقوله لي: (حلَّلتُ لك ما حرَّمت على غيرك)، وقد علمت أن شريعة محمد ﷺ لا تنسخ ولا تبدل، ولأنه قال: أنا ربك، ولم يقدر أن يقول: أنا الله الذي لا إله إلا أنا.

ومن هؤلاء من اعتقد أن المرئيَّ هو الله، وصار هو وأصحابه يعتقدون أنهم يرون الله تعالى في اليقظة، ومستندهم ما شاهدوه. وهم صادقون فيما يخبرون به ولكن لم يعلموا أن ذلك هو الشيطان، وهذا قد وقع كثيراً لطوائف من جهال العبّاد، يظن أحدُهم أنه يرى الله تعالى بعينه في الدنيا؛ لأن كثيراً منهم رأى ما ظن أنه الله وإنما هو شيطان، وكثير منهم رأى من ظن أنه نبي أو رجل صالح أو الخضر وكان شيطاناً.

وقد ثبت في الصحيح[1] عن النبي ﷺ أنه قال: «**من رآني في المنام فقد رآني حقاً، فإن الشيطان لا يتمثل في صورتي**»، فهذا في رؤية المنام؛ لأن الرؤية في المنام تكون حقاً وتكون من الشيطان، فمنعه الله أن يتمثل به في المنام، وأما في اليقظة فلا يراه أحد بعينه في الدنيا، فمن ظن أن المرئي هو الميت فإنما أُتِيَ من جهله، ولهذا لم يقع مثل هذا لأحد من

---

(١) رواه البخاري (١٢/ ٣١٠) في التعبير، باب من رأى النبي ﷺ في المنام، ومسلم رقم (٢٢٦٦) في الرؤيا، باب قول النبي ﷺ: «**من رآني في المنام فقد رآني**»، والترمذي رقم (٢٢٨١) في الرؤيا، باب في تأويل الرؤيا وما يستحب منها وما يكره، وأبو داود رقم (٥٠٢٣) في الأدب، باب ما جاء في الرؤيا، وابن ماجه رقم (٣٩٠١) في تعبير الرؤيا، باب رؤية النبي ﷺ، وأحمد في [المسند] (٢/ ٢٣٢، ٢٦١، ٤٣٢، ٤١٠، من حديث أبي هريرة، وفي الباب، عن عبدالله بن مسعود وأبي قتادة، وابن عباس وأبي سعيد وجابر وأنس وأبي مالك الأشجعي عن أبيه وأبي جحيفة، رضي الله عنهم.

الصحابة والتابعين لهم بإحسان.

وبعض من رأى هذا ـ أو صدق من قاله إنه رآه ـ اعتقد أن الشخص الواحد يكون بمكانين في حالة واحدة فخالف صريح المعقول، ومنهم من يقول: هذه رقيقة ذلك المرئي[١]، أو هذه روحانيته، أو هذا معناه لشكل[٢]، ولا يعرفون أنه جنّي تصور بصورته. ومنهم من يظن أنه مَلَك، والملك يتميز عن الجني بأمور كثيرة، والجن فيهم الكفار والفساق والجهال، وفيهم المؤمنون المتبعون لمحمد ﷺ تسليماً، فكثير ممن لم يعرف أن هؤلاء جن وشياطين يعتقدهم ملائكة، وكذلك الذين يدعون الكواكب وغيرها من الأوثان تتنزل على أحدهم روح يقول: هي روحانية الكواكب، ويظن بعضهم أَنه من الملائكة وإِنما هو من الجن والشياطين يغوون المشركين.

والشياطين يوالون من يفعل ما يحبونه من الشرك والفسوق والعصيان، فتارة يخبرونه ببعض الأمور الغائبة؛ ليكاشف بها، وتارة يؤذون من يريد أذاه بقتل وتمريض ونحو ذلك، وتارة يجلبون له من يريد من الإِنس، وتارة يسرقون له ما يسرقونه من أموال الناس من نقد وطعام وثياب وغير ذلك، فيعتقد أنه من كرامات الأولياء وإِنما يكون مسروقاً، وتارة يحملونه في الهواء فيذهبون به إِلى مكان بعيد، فمنهم من يذهبون به إِلى مكة عشية عرفة ويعودون به فيعتقد هذا كرامة، مع أنه لم يحج حج المسلمين: لا أحرم ولا لبى ولا طاف بالبيت ولا بين الصفا والمروة، ومعلوم أن هذا من أعظم الضلال. ومنهم من يذهب إِلى مكة؛ ليطوف

---

(١) أي: قرينته وشبحه.

(٢) قال السيد رشيد رضا رحمه الله: لعلها (تشكل) أي ظهر في شكل حسي.

بالبيت من غير عمرة شرعية، فلا يُحرم إذا حاذى الميقات. ومعلوم أن من أراد نسكاً بمكة لم يكن له أن يجاوز الميقات إلا محرماً، ولو قصدها لتجارة أو لزيارة قريب له أو طلب علم كان مأموراً أيضاً بالإحرام من الميقات، وهل ذلك واجب أو مستحب؟ فيه قولان مشهوران للعلماء. وهذا باب واسع، ومنه السحر والكهانة، وقد بسط الكلام على هذا في غير هذا الموضع.

وعند المشركين عبّاد الأوثان ومن ضاهاهم من النصارى ومبتدعة هذه الأمة في ذلك من الحكايات ما يطول وصفه، فإنه ما من أحد يعتاد دعاء الميت والاستغاثة به نبياً كان أو غير نبي إلا وقد بلغه من ذلك ما كان من أسباب ضلاله، كما أن الذين يدعونهم في مغيبهم ويستغيثون بهم فيرون من يكون في صورتهم أو يظنون أنه في صورتهم ويقول: أنا فلان، ويكلمهم ويقضي بعض حوائجهم، فإنهم يظنون أن الميت المستغاث به هو الذي كلمهم وقضى مطلوبهم وإنما هو من الجن والشياطين، ومنهم من يقول: هو ملك من الملائكة، والملائكة لا تعين المشركين وإنما هم شياطين أضلوهم عن سبيل الله.

وفي مواضع الشرك من الوقائع الحكايات التي يعرفها من هنالك ومن وقعت له ما يطول وصفه. وأهل الجاهلية فيها نوعان: نوع يكذّب بذلك كله، ونوع يعتقد ذلك كرامات لأولياء الله. فالأول: يقول: إنما هذا خيال في أنفسهم لا حقيقة له في الخارج، فإذا قالوا ذلك لجماعة بعد جماعة، فمن رأى ذلك وعاينه موجوداً أو تواتر عنده ذلك عمن رآه موجوداً في الخارج وأخبره به من لا يرتاب في صدقه ـ كان هذا من أعظم أسباب ثبات هؤلاء المشركين المبتدعين المشاهدين لذلك والعارفين به

بالأخبار الصادقة . ثم هؤلاء المكذبون لذلك متى عاينوا بعض ذلك خضعوا لمن حصل له ذلك وانقادوا له واعتقدوا أنه من أولياء الله، مع كونهم يعلمون أنه لا يؤدّي فرائض الله حتى ولا الصلوات الخمس، ولا يجتنب محارم الله لا الفواحش ولا الظلم، بل يكون من أبعد الناس عن الإيمان والتقوى التي وصف الله بها أولياءه في قوله تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾﴾ [يونس: ٦٢، ٦٣]، فيرون مَن هو مِن أبعد الناس عن الإيمان والتقوى له من المكاشفات والتصرفات الخارقات ما يعتقدون أنه من كرامات أولياء الله المتقين، فمنهم من يرتدُّ عن الإسلام وينقلب على عقبيه ويعتقد فيمن لا يصلي ـ بل ولا يؤمن بالرسل، بل يسب الرسل ويتنقص بهم ـ أنه من أعظم أولياء الله المتقين. ومنهم من يبقى حائراً متردِّداً شاكّاً مرتاباً يقدم إلى الكفر رجلاً وإلى الإسلام أخرى، وربما كان إلى الكفر أقرب منه إلى الإيمان.

وسبب ذلك أنهم استدلوا على الولاية بما لا يدل عليها، فإن الكفار والمشركين والسحرة والكهان معهم من الشياطين من يفعل بهم أضعاف ذلك، قال تعالى: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ ٱلشَّيَٰطِينُ ﴿٢٢١﴾ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴿٢٢٢﴾﴾[الشعراء: ٢٢١، ٢٢٢]، وهؤلاء لا بد أن يكون فيهم كذب وفيهم مخالفة للشرع، ففيهم من الإثم والإفك بحسب ما فارقوا أمر الله ونهيه الذي بعث به نبيه ﷺ. وتلك الأحوال الشيطانية نتيجة ضلالهم وشركهم وبدعتهم وجهلهم وكفرهم وهي دلالة وعلامة على ذلك، والجاهل الضالّ يظن أنها نتيجة إيمانهم وولايتهم لله تعالى، وأنها علامة ودلالة على إيمانهم وولايتهم لله سبحانه، وذلك أنه لم يكن عنده فرقان بين

أولياء الرحمن وأولياء الشيطان كما قد تكلمنا على ذلك في مسألة [الفرق بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان][(١)]، ولم يعلم أن هذه الأحوال التي جعلها دليلاً على الولاية تكون للكفار من المشركين وأهل الكتاب أعظم مما تكون للمنتسبين إلى الإسلام، والدليل مستلزم للمدلول مختص به لا يوجد بدون مدلوله، فإذا وجدت للكفار والمشركين وأهل الكتاب لم تكن مستلزمة للإيمان فضلاً عن الولاية ولا كانت مختصة بذلك، فامتنع أن تكون دليلاً عليه.

وأولياء الله: هم المؤمنون المتقون، وكراماتهم ثمرة إيمانهم وتقواهم، لا ثمرة الشرك والبدعة والفسق، وأكابر الأولياء إنما يستعملون هذه الكرامات بحجة للدين أو لحاجة للمسلمين، والمقتصدون قد يستعملونها في المباحات، وأما من استعان بها في المعاصي فهو ظالم لنفسه، متعد حدَّ ربه، وإن كان سببها الإيمان والتقوى. فمن جاهد العدو فغنم غنيمة فأنفقها في طاعة الشيطان فهذا المال وإن ناله بسبب عمل صالح، فإذا أنفقه في طاعة الشيطان كان وبالاً عليه، فكيف إذا كان سبب الخوارق الكفر والفسوق والعصيان وهي تدعو إلى كفر آخر وفسوق وعصيان؟! ولهذا كان أئمة هؤلاء معترفين بأن أكثرهم يموتون على غير الإسلام. ولبسط هذه الأمور موضع آخر.

والمقصود هنا أن من أعظم أسباب ضلال المشركين ما يرونه أو يسمعونه عند الأوثان؛ كإخبار عن غائب، أو أمر يتضمن قضاء حاجة ونحو ذلك، فإذا شاهد أحدهم القبر انشق وخرج منه شيخ بهيّ عانقه أو كلمه ظن أن ذلك هو النبي المقبور، والقبر لم ينشق وإنما الشيطان مثَّل له

---

(١) وقد خرجنا أحاديثه، وهو من منشورات مكتبة دار البيان بدمشق.

ذلك، كما يمثل لأحدهم أن الحائط انشق وأنه خرج منه صورة إنسان ويكون هو الشيطان تمثل له في صورة إنسان وأراه أنه خرج من الحائط.

ومن هؤلاء من يقول لذلك الشخص الذي رآه قد خرج من القبر: نحن لا نبقى في قبورنا، بل من حين يقبر أحدنا يخرج من قبره ويمشي بين الناس. ومنهم من يرى ذلك الميت في الجنازة يمشي ويأخذه بيده. إلى أنواع أخرى معروفة عند من يعرفها. وأهل الضلال إما أن يكذّبوا بها، وإما أن يظنوها من كرامات أولياء الله، ويظنون أن ذلك الشخص هو نفس النبي أو الرجل الصالح أو ملك على صورته. وربما قالوا: هذا روحانيته أو رقيقته أو سره أو مثاله أو روحه تجسدت، حتى قد يكون من يرى ذلك الشخص في مكانين فيظن أن الجسم الواحد يكون في الساعة الواحدة في مكانين، ولا يعلم أن ذلك حين تصور بصورته ليس هو ذلك الإنسي.

وهذا ونحوه مما يبين أن الذين يدْعون الأنبياء والصالحين بعد موتهم عند قبورهم من المشركين الذين يدعون غير الله، كالذين يدعون الكواكب والذين اتخذوا الملائكة والنبيين أرباباً، قال تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُواْ عِبَادًا لِّي مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِن كُونُواْ رَبَّٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُواْ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرْبَابًا ۗ أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿٨٠﴾ ﴾ [آل عمران: ٧٩، ٨٠]، وقال تعالى: ﴿ قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴿٥٦﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ ۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴿٥٧﴾ ﴾ [الإسراء: ٥٦، ٥٧]، وقال تعالى: ﴿ قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۖ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا

لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾ [سبأ: ٢٢، ٢٣].

ومثل هذا كثير في القرآن ينهى أن يُدْعىٰ غيرُ الله، لا من الملائكة ولا الأنبياء ولا غيرهم، فإن هذا شِرك أو ذريعة إلى الشرك، بخلاف ما يطلب من أحدهم في حياته من الدعاء والشفاعة فإنه لايفضي إلى ذلك، فإن أحداً من الأنبياء والصالحين لم يُعبد في حياته بحضرته، فإنه ينهى من يفعل ذلك، بخلاف دعائهم بعد موتهم فإن ذلك ذريعة إلى الشرك بهم، وكذلك دعاؤهم في مغيبهم هو ذريعة إلى الشرك. فمن رأى نبياً أو ملكاً من الملائكة وقال له: ادعُ لي، لم يفض ذلك إلى الشرك به، بخلاف من دعاه في مغيبه فإن ذلك يفضي إلى الشرك به كما قد وقع، فإن الغائب والميت لا ينهى من يشرك، بل إذا تعلقت القلوب بدعائه وشفاعته أفضى ذلك إلى الشرك به فدُعي وقُصد مكانُ قبره أو تمثاله أو غير ذلك، كما قد وقع فيه المشركون ومن ضاهاهم من أهل الكتاب ومبتدعة المسلمين.

ومعلوم أن الملائكة تدعو للمؤمنين وتستغفر لهم، كما قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَحْمِلُونَ ٱلْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُۥ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِۦ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَىْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا فَٱغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا۟ وَٱتَّبَعُوا۟ سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ ٱلْجَحِيمِ ﴿٧﴾ رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّٰتِ عَدْنٍ ٱلَّتِى وَعَدتَّهُمْ وَمَن صَلَحَ مِنْ ءَابَآئِهِمْ وَأَزْوَٰجِهِمْ وَذُرِّيَّٰتِهِمْ ۚ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٨﴾ وَقِهِمُ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ وَمَن تَقِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمْتَهُۥ ۚ وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٩﴾﴾ [غافر: ٧ ـ ٩]، وقال تعالى: ﴿تَكَادُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ يَتَفَطَّرْنَ مِن فَوْقِهِنَّ ۚ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَن فِى ٱلْأَرْضِ ۗ أَلَآ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٥﴾ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهُ حَفِيظٌ عَلَيْهِمْ وَمَآ أَنتَ

عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ ﴿٦﴾﴾ [الشورى: ٥، ٦].

فالملائكة يستغفرون للمؤمنين من غير أن يسألهم أحد. وكذلك ما روي أن النبي ﷺ أو غيره من الأنبياء والصالحين يدعو ويشفع للأخيار من أمته، هو من هذا الجنس، هم يفعلون ما أذن الله لهم فيه بدون سؤال أحد.

وإذا لم يشرع دعاء الملائكة لم يشرع دعاء من مات من الأنبياء والصالحين، ولا أن نطلب منهم الدعاء والشفاعة وإن كانوا يدعون ويشفعون؛ لوجهين:

أحدهما: أن ما أمرهم الله به من ذلك هم يفعلونه وإن لم يطلب منهم، وما لم يؤمروا به لا يفعلونه ولو طلب منهم، فلا فائدة في الطلب منهم.

الثاني: أن دعاءهم وطلب الشفاعة منهم في هذه الحال يفضي إلى الشرك بهم ففيه هذه المفسدة، فلو قُدِّر أن فيه مصلحة لكانت هذه المفسدة راجحة، فكيف ولا مصلحة فيه. بخلاف الطلب منهم في حياتهم وحضورهم فإنه لا مفسدة فيه، فإنهم ينهون عن الشرك بهم، بل فيه منفعة، وهو أنهم يثابون ويؤجرون على ما يفعلونه حينئذ من نفع الخلق كلهم، فإنهم في دار العمل والتكليف، وشفاعتهم في الآخرة فيها إظهار كرامة الله لهم يوم القيامة.

وأصل سؤال الخلق الحاجات الدنيوية التي لا يجب عليهم فعلها ليس واجباً على السائل ولا مستحباً، بل المأمور به سؤال الله تعالى والرغبة إليه والتوكل عليه. وسؤال الخلق في الأصل محرم، لكنه أبيح للضرورة، وتركه توكلاً على الله أفضل، قال تعالى: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَٱنصَبْ ﴿٧﴾ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَٱرْغَب ﴿٨﴾﴾ [الانشراح: ٧، ٨]. أي: ارغب إلى الله تعالى لا إلى غيره، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُواْ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَقَالُواْ

﴿حَسْبُنَا ٱللَّهُ سَيُؤْتِينَا ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَرَسُولُهُۥٓ إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ رَٰغِبُونَ ۝٥٩﴾ [التوبة: ٥٩]. فجعل الإيتاء لله والرسول؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]، فأمرهم بإرضاء الله ورسوله.
وأما في الحَسْب فأمرهم أن يقولوا: ﴿حَسْبُنَا ٱللَّهُ﴾ لا أن يقولوا: حسبنا الله ورسوله، ويقولوا: ﴿إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ رَٰغِبُونَ ۝٥٩﴾[التوبة: ٥٩]، لم يأمرهم أن يقولوا: إنا لله ورسوله راغبون، فالرغبة إلى الله وحده، كما قال الله تعالى في الآية الأخرى: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ۝٥٢﴾ [النور: ٥٢]، فجعل الطاعة لله والرسول، وجعل الخشية والتقوى لله وحده.

وقد قال النبي ﷺ لابن عباس: «**يا غلام، إني معلمك كلمات: احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، تعرَّف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة، إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، جفَّ القلم بما أنت لاق، فلو جهدت الخليقة على أن يضرُّوكَ لم يضروك إلا بشيء كتبه الله عليك، فإن استطعت أن تعمل لله بالرضا مع اليقين فافعل، فإن لم تستطع فإن في الصبر على ما تكره خيراً كثيراً**»[(١)]، وهذا الحديث معروف مشهور، ولكن قد يروى مختصراً. وقوله: «**إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله**» هو من أصح ما روي عنه.

وفي [المسند] لأحمد: أن أبا بكر الصدِّيق كان يَسقط السوط من يده فلا يقول لأحد: ناولني إياه، ويقول: خليلي أمرني أن لا أسأل الناس شيئاً[(٢)].

---

(١) رواه الترمذي رقم (٢٥١٨) في صفة القيامة، باب رقم ٦٠، وأحمد في [المسند] (١/ ٢٩٣، ٣٠٣، ٣٠٧)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وهو كما قال.

(٢) رواه أحمد في [المسند] (١/ ١١) عن ابن أبي مليكة، قال: كان ربما سقط الخطام من يد أبي بكر الصديق رضي الله عنه، فيضرب بذراع ناقته فينيخها فيأخذه، قال: فقالوا له: =

وفي [صحيح مسلم][(١)] عن عوف بن مالك: أن النبي ﷺ بايع طائفة من أصحابه وأسرَّ إليهم كلمة خفية: أن لا تسألوا الناس شيئاً. قال عوف: فلقد رأيت بعض أولئك النفر يسقط السوط من يده فلا يقول لأحد: ناولني إياه.

وفي [الصحيحين][(٢)] عن النبي ﷺ أنه قال: «**يدخل من أمتي الجنة سبعون ألفاً بغير حساب**»، وقال: «**هم الذين لا يَستَرْقُون، ولا يكتوون ولا يتطيَّرون، وعلى ربهم يتوكلون**»، فمدح هؤلاء بأنهم لا يسترقون، أي: لا يطلبون من أحد أن يرقيهم. والرقية من جنس الدعاء فلا يطلبون من أحد ذلك. وقد روي فيه «ولا يرقون» وهو غلط، فإن رقياهم لغيرهم ولأنفسهم حسنة. وكان النبي ﷺ يرقي نفسه وغيره ولم يكن يسترقي،

= أفلا أمرتنا نناولكه، فقال: إن حبيبي رسول الله ﷺ أمرني أن لا أسأل الناس شيئاً. وفيه ضعف وانقطاع ولكن روى مسلم في [صحيحه] رقم (١٠٤٣) في الزكاة، باب كراهية المسألة للناس من حديث عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه، قال: كنا عند رسول الله ﷺ تسعة أو ثمانية أو سبعة، فقال: «**ألا تبايعون رسول الله؟!**» وكنا حديث عهد ببيعة، فقلنا: قد بايعناك يا رسول الله! ثم قال: «**ألا تبايعون رسول الله؟!**» فقلنا: قد بايعناك يا رسول الله! ثم قال: «**ألا تبايعون رسول الله؟!**» قال: فبسطنا أيدينا، وقلنا: قد بايعناك يا رسول الله! فعلام نبايعك؟ قال: «**على أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً، والصلوات الخمس، وتطيعوا** ـ وأسر كلمة خفية ـ **ولا تسألوا الناس شيئاً**» فلقد رأيت بعض أولئك النفر يسقط سوط أحدهم، فما يسأل أحداً يناوله إياه. وهي أيضاً من جملة وصايا رسول الله ﷺ لأبي ذر الغفاري، كما في [المسند] (٥/١٥٩) حسن.

(١) رقم (١٠٤٣) في الزكاة: باب كراهية المسألة، وأبو داود رقم (١٦٤٢) في الزكاة: باب كراهية المسألة، والنسائي في الصلاة، وابن ماجه في الجهاد باب رقم ٤١.

(٢) رواه البخاري (١٠/١٧٩) في الطب، باب من لم يرق، وباب من اكتوى أو كوى غيره، وفي الأنبياء، باب وفاة موسى، وفي الرقاق، باب ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾، وباب يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب، ومسلم رقم (٢٢٠) في الإيمان، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين بغير حساب ولا عذاب، والترمذي رقم (٢٤٤٨) في صفة القيامة، باب رقم ٧، من حديث بريدة بن الحصيب الأسلمي رضي الله عنه.

فإن رقيته نفسه وغيره من جنس الدعاء لنفسه ولغيره، وهذا مأمور به، فإن الأنبياء كلهم سألوا الله ودعوه كما ذكر الله ذلك في قصة آدم وإبراهيم وموسى وغيرهم.

وما يروى أن الخليل لما ألقي في المنجنيق[١] قال له جبريل: سل، قال: «حسبي من سؤالي علمه بحالي» ليس له إسناد معروف وهو باطل، بل الذي ثبت في الصحيح[٢] عن ابن عباس أنه قال: (حسبي الله ونعم الوكيل) قال ابن عباس: قالها إبراهيم حين ألقي في النار، وقالها محمد حين قال لهم الناس: ﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدۡ جَمَعُواْ لَكُمۡ فَٱخۡشَوۡهُمۡ﴾ [آل عمران: ١٧٣]، وقد روي أن جبريل قال: هل لك من حاجة؟ قال: (أما إليك فلا)[٣]، وقد ذكر هذا الإمام أحمد وغيره. وأما سؤال الخليل لربه عز وجل فهذا مذكور في القرآن في غير موضع.

فكيف يقول: حسبي من سؤالي علمه بحالي، والله بكل شيء عليم، وقد أمر العباد بأن يعبدوه ويتوكلوا عليه ويسألوه؛ لأنه سبحانه جعل هذه الأمور أسباباً لما يرتبه عليها من إثابة العابدين، وإجابة السائلين. وهو سبحانه يعلم الأشياء على ما هي عليه، فعلمه بأن هذا محتاج أو هذا مذنب لا ينافي أن يأمر هذا بالتوبة والاستغفار، ويأمر هذا بالدعاء وغيره من الأسباب التي تقضى بها حاجته، كما يأمر هذا بالعبادة والطاعة التي بها تنال كرامته. ولكن العبد قد يكون مأموراً في بعض الأوقات بما هو

---

(١) آلة كانت تقذف بها الحجارة على الحصون في الحروب، وقذفوا بها إبراهيم لما أرادوا أن يحرقوه بالنار.

(٢) رواه البخاري (٨/ ١٧٣) في تفسير سورة آل عمران، باب ﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدۡ جَمَعُواْ لَكُمۡ فَٱخۡشَوۡهُمۡ﴾.

(٣) هي من رواية كعب الأحبار، وهي جزء من رواية (حسبي من سؤالي علمه بحالي) التي ذكرها المؤلف قبل قليل. وانظر [كشف الخفا] حسبي من سؤالي علمه بحالي.

أفضل من الدعاء، كما روي في الحديث: «**من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين**»[١].

وفي الترمذي[٢]، عن النبي ﷺ أنه قال: «**من شغله قراءة القرآن عن ذكري ومسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين**»، قال الترمذي: حديث حسن غريب.

وأفضل العبادات البدنية الصلاة، وفيها القراءة والذكر والدعاء، وكل واحد في موطنه مأمور به، ففي القيام بعد الاستفتاح يقرأ القرآن، وفي الركوع والسجود ينهى عن قراءة القرآن ويؤمر بالدعاء، كما كان النبي ﷺ يدعو في آخر الصلاة ويأمر بذلك، والدعاء في السجود حسن مأمور به ويجوز الدعاء في القيام أيضاً وفي الركوع، وإن كان جنس القراءة والذكر أفضل، فالمقصود أن سؤال العبد لربه السؤال المشروع حسن مأمور به، وقد سأل الخليل وغيره، قال تعالى عنه: ﴿رَّبَّنَآ إِنِّيٓ أَسۡكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيۡرِ ذِي زَرۡعٍ عِندَ بَيۡتِكَ ٱلۡمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱجۡعَلۡ أَفۡـِٔدَةٗ مِّنَ ٱلنَّاسِ تَهۡوِيٓ إِلَيۡهِمۡ وَٱرۡزُقۡهُم مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمۡ يَشۡكُرُونَ ۝٣٧ رَبَّنَآ إِنَّكَ تَعۡلَمُ مَا نُخۡفِي وَمَا نُعۡلِنُۗ وَمَا يَخۡفَىٰ عَلَى ٱللَّهِ مِن شَيۡءٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا فِي ٱلسَّمَآءِ ۝٣٨ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ ٱلَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى ٱلۡكِبَرِ إِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَۚ إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ ۝٣٩ رَبِّ ٱجۡعَلۡنِي

---

(١) قال الحافظ في [الفتح] (١١/ ١١٤): أخرجه الطبراني بسند لين من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، ورواه الترمذي رقم (١٩٢٧) في أبواب ثواب القرآن، باب رقم (٢٥)، والدارمي (٢/ ٤٤١) في فضائل القرآن، باب فضل كلام الله على سائر الكلام من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وإسناده ضعيف، وقال الذهبي: وحسنه الترمذي فلم يحسن.

(٢) رقم (٢٩٢٧) في ثواب القرآن، باب رقم ٢٥ من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، ورواه أيضاً الدارمي (٢/ ٤٤١)، وإسناده ضعيف، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، ولعله حسنه ببعض الشواهد.

مُقِيمَ ٱلصَّلَوٰةِ وَمِن ذُرِّيَّتِيۚ رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَآءِ ﴿٤٠﴾ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لِي وَلِوَٰلِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ ٱلْحِسَابُ ﴿٤١﴾﴾ [إبراهيم: ٣٧-٤١]، وقال تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾ رَبَّنَا وَٱجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَآۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٢٨﴾﴾ [البقرة: ١٢٧-١٢٩].

وكذلك دعاء المسلم لأخيه حسنٌ مأمور به، وقد ثبت في الصحيح[1] عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ أنه قال: «**ما من رجل يدعو لأخيه بظهر الغيب إلا وكل الله به ملكاً كلما دعا لأخيه بدعوة قال الملك الموكل به: آمين ولك بمثله**» أي: بمثل ما دعوت لأخيك به.

وأما سؤال المخلوق أن يقضي حاجة نفسه أو يدعو له فلم يؤمر به، بخلاف سؤال العلم، فإن الله أمر بسؤال العلم، كما في قوله تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾﴾ [النحل: ٤٣، والأنبياء: ٧]، وقال تعالى: ﴿فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ مِّمَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ فَسْـَٔلِ ٱلَّذِينَ يَقْرَءُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكَ﴾ [يونس: ٩٤]، وقال تعالى: ﴿وَسْـَٔلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَآ أَجَعَلْنَا مِن دُونِ ٱلرَّحْمَٰنِ ءَالِهَةً يُعْبَدُونَ ﴿٤٥﴾﴾ [الزخرف: ٤٥].

وهذا لأن العلم يجب بذله، فمن سئل عن علم يعلمه فكتمه ألجمه الله بلجام من نار يوم القيامة. وهو يزكو على التعليم، لا ينقص بالتعليم كما تنقص الأموال بالبذل. ولهذا يشبه بالمصباح. وكذلك من له عند غيره حق من عين أو دين كالأمانات مثل الوديعة والمضاربة، لصاحبها أن يسألها ممن هي عنده، وكذلك مال الفيء وغيره من الأموال المشتركة

---

(١) رواه مسلم رقم (٢٧٣٢) و (٢٧٣٣) في الذكر والدعاء، باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب، وأبو داود رقم (١٥٣٤) في الصلاة، باب الدعاء بظهر الغيب، وأحمد في [المسند] (٦/ ٤٥٢).

التي يتولى قسمتها ولي الأمر، للرجل أن يطلب منه كما يطلب حقه من الوقف والميراث والوصية؛ لأن المتولي يجب عليه أداء الحق إلى مستحقه.

ومن هذا الباب سؤال النفقة لمن تجب عليه، وسؤال المسافر الضيافة لمن تجب عليه، كما استطعم موسى والخضر أهل القرية. وكذلك الغريم له أن يطلب دَينه ممن هو عليه. وكل واحد من المتعاقدين له أن يسأل الآخر أداء حقه إليه: فالبائع يسأل الثمن، والمشتري يسأل المبيع. ومن هذا الباب قول الله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١].

ومن السؤال ما لا يكون مأموراً به، والمسئول مأمور بإجابة السائل، قال تعالى: ﴿وَأَمَّا ٱلسَّآئِلَ فَلَا تَنْهَرْ ﴿١٠﴾﴾ [الضحى: ١٠]، وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ فِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴿٢٤﴾ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ﴿٢٥﴾﴾، [المعارج: ٢٤،٢٥]، وقال تعالى: ﴿فَكُلُواْ مِنْهَا وَأَطْعِمُواْ ٱلْقَانِعَ وَٱلْمُعْتَرَّ﴾[1] [الحج: ٣٦]، ومنه الحديث: «**إنَّ أحدكم ليسألني المسألة فيخرج بها يتأبطها ناراً**»[2]، وقوله: «**اقطعوا عني لسان هذا**».

وقد يكون السؤال منهياً عنه نهي تحريم أو تنزيه، وإن كان المسئول مأموراً بإجابة سؤاله. فالنبي ﷺ كان من كماله أن يعطي السائل، وهذا في حقه من فضائله ومناقبه، وهو واجب أو مستحب، وإن كان نفس سؤال السائل منهياً عنه. ولهذا لم يعرف قط أن الصدّيق ونحوه من أكابر الصحابة سألوه شيئاً من ذلك، ولا سألوه أن يدعو لهم وإن كانوا يطلبون

---

(١) القانع: الفقير الذي لا يسأل، والمعتر: المتعرض للسؤال.

(٢) ذكره الخطابي في [غريب الحديث] عن ابن شهاب: أن رسول الله ﷺ لما قسم غنائم حنين، فضَّل عيينة بن حصن والأقرع بن حابس، فهجا العباس بن مرداس بأبيات، فقال ﷺ: «قطعوا لسانه عني» وهو منقطع، فإن ابن شهاب لم يدرك رسول الله ﷺ، وروى الخطابي أيضاً عن عكرمة، قال: أتى شاعر النبي ﷺ فقال: «يا بلال، اقطع لسانه عني فأعطاه أربعين درهماً»، وهو أيضاً مرسل.

منه أن يدعو للمسلمين، كما أشار عليه عمر في بعض مغازيه لما استأذنوه في نحر بعض ظهرهم[(١)]، فقال عمر: يا رسول الله، كيف بنا إذا لقينا العدو غداً رجالاً[(٢)] جياعاً؟! ولكن إن رأيت أن تدعو الناس ببقايا أزوادهم فتجمعها ثم تدعو الله بالبركة فإن الله يبارك لنا في دعوتك. وفي رواية: فإن الله سيغيثنا بدعائك. وإنما كان سأله ذلك بعض المسلمين كما سأله الأعمى أن يدعو الله له؛ ليرد عليه بصره، وكما سألته أم سُلَيم أن يدعو الله لخادمه أنس[(٣)]، وكما سأله أبو هريرة: أن يدعو الله أن يحببه وأمه إلى عباده المؤمنين[(٤)]، ونحو ذلك.

وأما الصدِّيق فقد قال الله فيه وفي مثله: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا ٱلْأَتْقَى ﴿١٧﴾ ٱلَّذِى يُؤْتِى مَالَهُۥ يَتَزَكَّىٰ ﴿١٨﴾ وَمَا لِأَحَدٍ عِندَهُۥ مِن نِّعْمَةٍ تُجْزَىٰٓ ﴿١٩﴾ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ رَبِّهِ ٱلْأَعْلَىٰ ﴿٢٠﴾ وَلَسَوْفَ يَرْضَىٰ ﴿٢١﴾﴾، [الليل: ١٧-٢١]، وقد ثبت في الصحاح عنه أنه قال ﷺ: **«إنَّ من أمنِّ الناس علينا في صحبته وذات يده أبو بكر، ولو كنتُ متخذاً من أهل الأرض خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً»**[(٥)]، فلم يكن في الصحابة

---

(١) أي ما يركبون ظهوره من دوابهم.

(٢) رجالاً: أي مشاة على أرجلهم.

(٣) رواه البخاري (١١/ ١١٧) في الدعوات، باب قول الله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾، وباب دعوة النبي ﷺ لخادمه بطول العمر وبكثرة ماله، وفي أبواب عدة، ومسلم رقم (٦٦٠) في المساجد، باب جواز الجماعة في النافلة، ورقم (٢٤٨٠) و(٢٤٨١) في فضائل الصحابة، باب من فضائل أنس بن مالك رضي الله عنه، والترمذي رقم (٣٨٢٧) و(٣٨٢٨) في المناقب، باب مناقب أنس بن مالك رضي الله عنه، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٤) رواه أحمد في [المسند] (٢/ ٣٢٠)، ومسلم رقم (٢٤٩١) في فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) رواه البخاري (٧/ ١٠، ١١) في فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب قول النبي ﷺ: «سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر»، ومسلم رقم (٢٣٨٢) في فضائل الصحابة، باب من فضائل =

أعظم منَّة من الصدِّيق في نفسه وماله.

وكان أبو بكر إنما يعمل هذا ابتغاء وجه ربه الأعلى لا يطلب جزاء من مخلوق، فقال تعالى: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا ٱلْأَتْقَى ﴿١٧﴾ ٱلَّذِى يُؤْتِى مَالَهُۥ يَتَزَكَّىٰ ﴿١٨﴾ وَمَا لِأَحَدٍ عِندَهُۥ مِن نِّعْمَةٍ تُجْزَىٰٓ ﴿١٩﴾ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ رَبِّهِ ٱلْأَعْلَىٰ ﴿٢٠﴾ وَلَسَوْفَ يَرْضَىٰ ﴿٢١﴾﴾، [الليل: ١٧ـ٢١] فلم يكن لأحد عند الصديق نعمة تجزى، فإنه كان مستغنياً بكسبه وماله عن كل أحد، والنبي ﷺ كان له على الصديق وغيره نعمة الإيمان والعلم، وتلك النعمة لا تجزى، فإن أجر الرسول فيها على الله، كما قال الله تعالى: ﴿وَمَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ ۖ إِنْ أَجْرِىَ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٢٧﴾﴾ [الشعراء: ١٢٧]، وأما عليٌّ وزيد[1] وغيرهما فإن النبي ﷺ كان له عندهم نعمة تجزى، فإن زيداً كان مولاه فأعتقه. قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِىٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ﴾ [الأحزاب: ٣٧]، وعليٌّ كان في عيال النبي ﷺ لجدب أصاب أهل مكة فأراد النبي ﷺ والعباس التخفيف عن أبي طالب من عياله، فأخذ النبي ﷺ علياً إلى عياله وأخذ العباس جعفراً إلى عياله، وهذا مبسوط في موضع آخر.

والمقصود هنا أن الصدِّيق كان أمنَّ الناس في صحبته وذات يده لأفضل الخلق رسول الله ﷺ؛ لكونه كان ينفق ماله في سبيل الله كاشترائه المعذبين. ولم يكن النبي ﷺ محتاجاً في خاصة نفسه لا إلى أبي بكر ولا غيره، بل لما قال له في سفر الهجرة: إن عندي راحلتين فخذ إحداهما، قال النبي ﷺ: «بالثمن». فهو أفضل صدِّيق لأفضل نبي، وكان من كماله

= أبي بكر رضي الله عنه، وأحمد في [المسند] (٣/١٨) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(١) هو زيد بن حارثة الكعبي، حب رسول الله ﷺ وربيبه، قال ابن عمر: ما كنا ندعو زيد بن حارثة إلا زيد بن محمد حتى نزلت الآية: ﴿ٱدْعُوهُمْ لِـَٔابَآئِهِمْ﴾.

أنه لايعمل ما يعمله إلا ابتغاء وجه ربه الأعلى، لا يطلب جزاء من أحد من الخلق، لا الملائكة ولا الأنبياء ولا غيرهم .

ومن الجزاء أن يطلب الدعاء، قال تعالى عمن أثنى عليهم: ﴿إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ ٱللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَآءً وَلَا شُكُورًا ۝٩﴾ [الإنسان: ٩]. والدعاء جزاء، كما في الحديث: «**من أسدى إليكم معروفاً فكافئوه، فإن لم تجدوا ما تكافئونه به فادعوا له حتى تعلموا أن قد كافأتموه**»[(١)]، وكانت عائشة إذا أرسلت إلى قوم بصدقة تقول للرسول: اسمع ما يدعون به لنا حتى ندعو لهم بمثل ما دعوا لنا ويبقى أجرنا على الله .

وقال بعض السلف: إذا قال لك السائل: بارك الله فيك، فقل: وفيك بارك الله، فمن عمل خيراً مع المخلوقين سواء كان المخلوق نبياً أو رجلاً صالحاً أو ملكاً من الملوك أو غنياً من الأغنياء، فهذا العامل للخير مأمور بأن يفعل ذلك خالصاً لله يبتغي به وجه الله، لا يطلب به من المخلوق جزاء ولا دعاء ولا غيره، لا من نبي ولا رجل صالح ولا من الملائكة، فإن الله أمر العباد كلهم أن يعبدوه مخلصين له الدين .

وهذا هو دين الإسلام الذي بعث الله به الأولين والآخرين من الرسل فلا يقبل من أحد ديناً غيره، قال الله تعالى: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ۝٨٥﴾ [آل عمران: ٨٥]، كان نوح وإبراهيم وموسى والمسيح وسائر أتباع الأنبياء عليهم السلام على الإسلام، قال نوح: ﴿وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ۝٧٢﴾ [يونس: ٧٢]،

---

(١) رواه أبو داود رقم (١٦٧٢) في الزكاة، باب عطية من سأل بالله، والنسائي (٥/ ٨٢) في الزكاة، باب من سأل بالله، وأحمد في [المسند] (٢/ ٦٨، ٩٦، ٩٩، ١٢٧)، وابن حبان في [صحيحه]، والحاكم في [مستدركه] من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، وهو حديث صحيح.

وقال عن إبراهيم عليه السلام: ﴿ وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَٰهِـۧمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُۥ وَلَقَدِ ٱصْطَفَيْنَٰهُ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَإِنَّهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٣٠﴾ إِذْ قَالَ لَهُۥ رَبُّهُۥٓ أَسْلِمْ ۖ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٣١﴾ وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبْرَٰهِـۧمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَٰبَنِىَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٣٢﴾ ﴾ [البقرة: ١٣٠-١٣٢]، ﴿ وَقَالَ مُوسَىٰ يَٰقَوْمِ إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوٓا۟ إِن كُنتُم مُّسْلِمِينَ ﴿٨٤﴾ ﴾ [يونس: ٨٤]، وقالت السحرة: ﴿ رَبَّنَآ أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ ﴿١٢٦﴾ ﴾ [الأعراف: ١٢٦]، وقال يوسف: ﴿ تَوَفَّنِى مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِى بِٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٠١﴾ ﴾ [يوسف: ١٠١]، وقال تعالى: ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ۚ يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟ لِلَّذِينَ هَادُوا۟ ﴾ [المائدة: ٤٤]، وقال عن الحواريين: ﴿ وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى ٱلْحَوَارِيِّۦنَ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِى وَبِرَسُولِى قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَٱشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ ﴿١١١﴾ ﴾ [المائدة: ١١١].

ودين الإسلام مبني على أصلين: أن نعبد الله وحده لا شريك له، وأن نعبده بما شرعه من الدين، وهو ما أمرت به الرسل أمر إيجاب أو أمر استحباب، فيُعبد في كل زمان بما أمر به في ذلك الزمان. فلما كانت شريعة التوراة محكمة كان العاملون بها مسلمين، وكذلك شريعة الإنجيل.

وكذلك في أول الإسلام لما كان النبي ﷺ يصلي إلى بيت المقدس كانت صلاته إليه من الإسلام، ولما أُمر بالتوجه إلى الكعبة كانت الصلاة إليها من الإسلام، والعدول عنها إلى الصخرة خروجاً عن دين الإسلام. فكلُّ من لم يعبد الله بعد مبعث محمد ﷺ بما شرعه الله من واجب ومستحب فليس بمسلم. ولا بد في جميع الواجبات والمستحبات أن تكون خالصة لله رب العالمين، كما قال تعالى: ﴿ وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَةُ ﴿٤﴾ وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ ﴿٥﴾ ﴾ [البينة: ٤، ٥]، وقال تعالى: ﴿ تَنزِيلُ ٱلْكِتَٰبِ مِنَ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ ﴿١﴾ إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ

بِٱلْحَقِّ فَٱعْبُدِ ٱللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ ٱلدِّينَ ۝٢ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ﴾ [الزمر: ١-٣]، فكل ما يفعله المسلم من القُرَب الواجبة والمستحبة، كالإيمان بالله ورسوله والعبادات البدنية والمالية ومحبة الله ورسوله والإحسان إلى عباد الله بالنفع والمال، هو مأمورٌ بأن يفعله خالصاً لله رب العالمين، لا يطلب من مخلوق عليه جزاء: لا دعاء ولا غير دعاء، فهذا مما لا يسوغ أن يطلب عليه جزاء، لا دعاء ولا غيره.

وأما سؤال المخلوق غير هذا فلا يجب، بل ولا يستحب إلا في بعض المواضع، ويكون المسؤول مأموراً بالإعطاء قبل السؤال، وإذا كان المؤمنون ليسوا مأمورين بسؤال المخلوقين فالرسول أولى بذلك ﷺ، فإنه أجل قدراً وأغنى بالله عن غيره. فإن سؤال المخلوقين فيه ثلاث مفاسد: مفسدة الافتقار إلى غير الله وهي من نوع الشرك، ومفسدة إيذاء المسؤول وهي من نوع ظلم الخلق، وفيه ذل لغير الله وهو ظلم للنفس. فهو مشتمل على أنواع الظلم الثلاثة، وقد نزه الله رسوله عن ذلك كله. وحيث أمر الأمة بالدعاء له فذاك من باب أمرهم بما ينتفعون به كما يأمرهم بسائر الواجبات والمستحبات، وإن كان هو ينتفع بدعائهم له فهو أيضاً ينتفع بما يأمرهم به من العبادات والأعمال الصالحة، فإنه ثبت عنه في الصحيح[1] أنه قال: «**من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من اتبعه من غير أن ينقص من أجورهم شيء**».

ومحمد ﷺ هو الداعي إلى ما تفعله أمته من الخيرات، فما يفعلونه له

---

(١) رواه مسلم رقم (٢٦٧٤) في العلم، باب من سن سنة حسنة أو سيئة، والترمذي رقم (٢٦٧٦) في العلم، باب ما جاء فيمن دعا إلى هدى فاتبع أو ضلالة، وأبو داود رقم (٤٦٠٩) في السنة، باب لزوم السنة، وأحمد في [المسند] (٢/٣٩٧، ٥٢٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

فيه من الأجر مثل أجورهم من غير أن ينقص من أجورهم شيء. ولهذا لم تجر عادة السلف بأن يهدوا إليه ثواب الأعمال؛ لأن له مثل ثواب أعمالهم بدون الإهداء من غير أن ينقص من ثوابهم شيء. وليس كذلك الأبوان، فإنه ليس كل ما يفعله الولد يكون للوالد مثلُ أجره، وإنما ينتفع الوالد بدعاء الولد ونحوه مما يعود نفعه إلى الأب، كما قال في الحديث الصحيح: «**إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له**»(1).

فالنبي ﷺ ـ فيما يطلبه من أمته من الدعاء ـ طلبُه طلبُ أمر وترغيب ليس بطلب سؤال. فمن ذلك أمره لنا بالصلاة والسلام عليه، فهذا قد أمر الله به في القرآن بقوله: ﴿صَلُّواْ عَلَيْهِ وَسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ﴿٥٦﴾﴾ [الأحزاب: ٥٦].

والأحاديث عنه في الصلاة والسلام معروفة، ومن ذلك أمره بطلب الوسيلة والفضيلة والمقام المحمود، كما ثبت في [صحيح مسلم](2) عن عبدالله بن عمرو عن النبي ﷺ أنه قال: «**إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا عليَّ، فإنه من صلى عليَّ صلاةً صلى الله عليه بها عشراً، ثم سلوا الله لي الوسيلة، فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأل الله لي الوسيلة حَلَّت له**

---

(1) رواه مسلم رقم (١٦٣١) في الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، وأبو داود رقم (٢٨٨٠) في الوصايا، باب ما جاء في الصدقة عن الميت، والترمذي رقم (١٣٧٦) في الأحكام، باب في الوقف، والنسائي (٦/ ٢٥١) في الوصايا، باب فضل الصدقة عن الميت، وأحمد في [المسند] (٢/ ٣٧٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(2) رقم (٣٨٤) في الصلاة، باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يسأل الله له الوسيلة، وأبو داود رقم (٥٢٣) في الصلاة، باب ما يقول إذا سمع المؤذن، والترمذي رقم (٣٦١٩) في المناقب، باب رقم ٣، والنسائي (٢/ ٢٥) في الأذان، باب الصلاة على النبي ﷺ بعد الأذان، وأحمد في [المسند] (٢/ ١٥٨).

الشفاعة»، وفي [صحيح البخاري] عن جابر عن النبي ﷺ أنه قال: «**من قال حين يسمع النداء**[١]: **اللهم رب هذه الدعوة التامة، والصلاة القائمة، آت محمداً الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته، حَلَّت له شفاعتي يوم القيامة**»[٢].

فقد رغَّب المسلمين في أن يسألوا الله له الوسيلة، وبيَّن أن من سألها له حلت له شفاعته يوم القيامة، كما أنه من صلى عليه مرة صلى الله عليه عشراً، فإن الجزاء من جنس العمل.

ومن هذا الباب الحديث الذي رواه أحمد وأبو داود والترمذي وصححه، وابن ماجه: أن عمر بن الخطاب استأذن النبي ﷺ في العمرة، فأذن له، ثم قال: «**لا تنسنا يا أُخَيَّ من دعائك**»[٣]، فطلب النبي ﷺ من عمر أن يدعو له كطلبه أن يصلي عليه ويسلم عليه، وأن يسأل الله له الوسيلة والدرجة الرفيعة، وهو كطلبه أن يعمل سائر الصالحات، فمقصوده نفع المطلوب منه والإحسان إليه. وهو ﷺ أيضاً ينتفع

---

(١) النداء: الأذان للصلاة.

(٢) رواه البخاري (٢/ ٧٧، ٧٨) في الأذان، باب الدعاء عند النداء، وفي تفسير سورة بني إسرائيل، باب ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ۝٧٩﴾، وأبو داود رقم (٥٢٩) في الصلاة، باب ما جاء في الدعاء عند الأذان، والترمذي رقم (٢١١) في الصلاة، باب ما يقول الرجل إذا أذن المؤذن من الدعاء، والنسائي (٢/ ٢٧) في الأذان، باب الدعاء، والنسائي (٢/ ٢٧) في الأذان، باب الدعاء عند الأذان، وابن ماجه رقم (٧٢٢) في الأذان، باب ما يقال إذا أذن المؤذن، وأحمد في [المسند] (٣/ ٣٥٤).

(٣) رواه أبو داود رقم (١٤٩٨) في الصلاة، باب في الدعاء، والترمذي رقم (٣٥٥٧) في الدعوات، باب رقم ١٢١، وابن ماجه رقم (٢٨٩٢) في الحج، باب فضل دعاء الحاج، وأحمد في [المسند] (١/ ٢٩ و٢/ ٥٩) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وفي سنده عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب، وهو ضعيف، ومع ذلك فقد قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

بتعليمهم الخير وأمْرهم به، وينتفع أيضاً بالخير الذي يفعلونه من الأعمال الصالحة ومن دعائهم له .

ومن هذا الباب قول القائل : إني أكثر الصلاة عليك، فكم أجعل لك من صلاتي؟ قال: «**ما شئت**» قال: الربع؟ قال: «**ما شئت، وإن زدت فهو خير لك**» قال: النصف؟ قال: «**ما شئت، وإن زدت فهو خير لك**» قال: الثلثين؟ قال: «**ما شئت، وإذا زدت فهو خير لك**» قال: أجعل لك صلاتي كلها؟ قال: «**إذاً تُكفى همك، ويُغفر لك ذنبك**» رواه أحمد في [مسنده] والترمذي وغيرهما[1]، وقد بسط الكلام عليه في [جواب المسائل البغدادية]. فإن هذا كان له دعاء يدعو به، فإذا جعل مكان دعائه الصلاة على النبي ﷺ كفاه الله ما أهمه من أمر دنياه وآخرته، فإنه كلما صلى عليه مرة صلى الله عليه عشراً، وهو لو دعا لآحاد المؤمنين لقالت الملائكة: «**آمين، ولك بمثله**»، فدعاؤه للنبي ﷺ أولى بذلك.

ومن قال لغيره من الناس: ادع لي ـ أولنا ـ وقصده أن ينتفع ذلك المأمور بالدعاء وينتفع هو أيضاً بأمره ويفعل ذلك المأمور به، كما يأمره بسائر فعل الخير فهو مقتد بالنبي ﷺ مؤتمّ به، ليس هذا من السؤال المرجوح. وأما إن لم يكن مقصوده إلا طلب حاجته لم يقصد نفع ذلك والإحسان إليه، فهذا ليس من المقتدين بالرسول، المؤتمين به في ذلك، بل هذا هو من السؤال المرجوح الذي تَرْكه إلى الرغبة إلى الله ورسوله أفضل من الرغبة إلى المخلوق وسؤاله. وهذا كله من سؤال الأحياء السؤال الجائز المشروع.

---

(١) رواه الترمذي رقم (٢٤٥٩) في صفة القيامة، وأحمد في [المسند] (٥/ ١٣٦)، والحاكم (٢/ ٥١٣) وصححه، ووافقه الذهبي .

وأما سؤال الميت فليس بمشروع، ولا واجب ولا مستحب، بل ولا مباح، ولم يفعل هذا قط أحد من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، ولا استحب ذلك أحد من سلف الأمة؛ لأن ذلك فيه مفسدة راجحة وليس فيه مصلحة راجحة، والشريعة إنما تأمر بالمصالح الخالصة أو الراجحة، وهذا ليس فيه مصلحة راجحة، بل إمَّا أن يكون مفسدة محضة أو مفسدة راجحة، وكلاهما غير مشروع.

فقد تبين أن ما فعله النبي ﷺ من طلب الدعاء من غيره هو من باب الإحسان إلى الناس الذي هو واجب أو مستحب، وكذلك ما أمر به من الصلاة على الجنائز، ومن زيارة قبور المؤمنين والسلام عليهم والدعاء لهم هو من باب الإحسان إلى الموتى الذي هو واجب أو مستحب، فإن الله تعالى أمر المسلمين بالصلاة والزكاة، فالصلاة حقُّ الحقِّ في الدنيا والآخرة، والزكاة حقُّ الخلق. فالرسول أمر الناس بالقيام بحقوق الله وحقوق عباده، بأن يعبدوا الله لا يشركوا به شيئاً. ومن عبادته الإحسان إلى الناس حيث أمرهم الله سبحانه به، كالصلاة على الجنائز، وكزيارة قبور المؤمنين، فاستحوذ الشيطان على أتباعه فجعل قصدهم بذلك الشرك بالخالق وإيذاء المخلوق، فإنهم إذا كانوا إنما يقصدون بزيارة قبور الأنبياء والصالحين سؤالهم أو السؤال عندهم، أو أنهم لا يقصدون السلام عليهم ولا الدعاء لهم كما يقصد بالصلاة على الجنائز ـ كانوا بذلك مشركين، وكانوا مؤذين ظالمين لمن يسألونه، وكانوا ظالمين لأنفسهم فجمعوا بين أنواع الظلم الثلاثة.

فالذي شرعه الله ورسوله توحيد وعدل وإحسان وإخلاص وصلاح للعباد في المعاش والمعاد، وما لم يشرعه الله ورسوله من العبادات المبتدعة فيه شرك وظلم وإساءة وفساد العباد في المعاش والمعاد. فإن

الله تعالى أمر المؤمنين بعبادته والإحسان إلى عباده، كما قال تعالى: ﴿ ۞ وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًۭٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَـٰنًۭا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ ﴾ [النساء: ٣٦]. وهذا أمر بمعالي الأخلاق، وهو سبحانه يحب معالي الأخلاق ويكره سفسافها. وقد روي عنه ﷺ أنه قال: «**إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق**» رواه الحاكم في صحيحه[١]، وقد ثبت عنه في الصحيح[٢] ﷺ أنه قال: «**اليد العليا خير من اليد السفلى**»، وقال: «**اليد العليا: هي المعطية، واليد السفلى: هي السائلة**»، وهذا ثابت في الصحيح[٣].

فأين الإحسان إلى عباد الله من إيذائهم بالسؤال والشحاذة لهم؟ وأين التوحيد للخالق بالرغبة إليه والرجاء له والتوكل عليه والحب له من

---

(١) رواه مالك في [الموطأ] (٢/ ٩٠٤) في حسن الخلق، باب ما جاء في حسن الخلق، وإسناده منقطع، ولكن للحديث شواهد بمعناه يرتقي بها إلى درجة الحسن. قال الزرقاني: رواه أحمد وقاسم بن أصبغ والحاكم والخرائطي برجال الصحيح عن محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة. وقال ابن عبد البر: هو حديث مدني صحيح متصل من وجوه صحاح عن أبي هريرة وغيره، وللطبراني عن جابر مرفوعاً: «**إن الله بعثني بتمام مكارم الأخلاق، ومحاسن الأفعال**»، ورواه البخاري في [الأدب المفرد] رقم (٢٧٣)، وابن سعد في [الطبقات] (١١/ ١٩٢)، والحاكم (٢/ ٦١٣)، وأحمد (٢/ ٣٨١) وهو حديث صحيح.

(٢) رواه البخاري (٩/ ٤٣٩) في النفقات، باب وجوب النفقة على الأهل والعيال، والنسائي (٥/ ٦٢) في الزكاة، باب الصدقة عن ظهر غنى، وأحمد في [المسند] (٢/ ٢٨٧ و٣١٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، والبخاري (٣/ ٢٣٤) في الزكاة، باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى، ومسلم رقم (١٠٣٤) في الزكاة، باب بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح، والنسائي (٥/ ٦٩) من حديث حكيم بن حزام رضي الله عنه، ومسلم رقم (١٠٣٦) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه.

(٣) رواه البخاري (٣/ ٢٣٥ و٢٣٦) في الزكاة، باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى، ومسلم رقم (١٠٣٣) في الزكاة، باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى، و[الموطأ] (٢/ ٩٩٨) في الصدقة، باب ما جاء في التعفف عن المسألة، وأبو داود رقم (١٦٤٨) في الزكاة، باب في الاستعفاف، والنسائي ٥/ ٦١ في الزكاة، باب اليد السفلى من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

الإشراك به بالرغبة إلى المخلوق والرجاء له والتوكل عليه وأن يحب كما يحب الله؟ وأين صلاح العبد في عبوديّة الله والذل له والافتقار إليه من فساده في عبودية المخلوق والذل له والافتقار إليه؟

فالرسول ﷺ أمر بتلك الأنواع الثلاثة الفاضلة المحمودة التي تصلح أمور أصحابها في الدنيا والآخرة، ونهى عن الأنواع الثلاثة التي تفسد أمور أصحابها، ولكن الشيطان يأمر بخلاف ما يأمر به الرسول، قال تعالى: « ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ أَن لَّا تَعْبُدُوا۟ ٱلشَّيْطَٰنَ ۖ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿٦٠﴾ وَأَنِ ٱعْبُدُونِى ۚ هَٰذَا صِرَٰطٌ مُّسْتَقِيمٌ ﴿٦١﴾ وَلَقَدْ أَضَلَّ مِنكُمْ جِبِلًّا كَثِيرًا ۖ أَفَلَمْ تَكُونُوا۟ تَعْقِلُونَ ﴿٦٢﴾﴾ [يس: ٦٠-٦٢]، وقال الله تعالى: ﴿إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنٌ إِلَّا مَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ﴿٤٢﴾﴾ [الحجر: ٤٢]، وقال تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٩٨﴾ إِنَّهُۥ لَيْسَ لَهُۥ سُلْطَٰنٌ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٩٩﴾ إِنَّمَا سُلْطَٰنُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُۥ وَٱلَّذِينَ هُم بِهِۦ مُشْرِكُونَ ﴿١٠٠﴾﴾ [النحل: ٩٨-١٠٠]، وقال تعالى: ﴿وَمَن يَعْشُ عَن ذِكْرِ ٱلرَّحْمَٰنِ نُقَيِّضْ لَهُۥ شَيْطَٰنًا فَهُوَ لَهُۥ قَرِينٌ ﴿٣٦﴾ وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ ٱلسَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٣٧﴾﴾ [الزخرف: ٣٦، ٣٧].

وذكر الرحمن هو الذكر الذي أنزل الله على رسوله الذي قال فيه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴿٩﴾﴾ [الحجر: ٩]، وقال تعالى: ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّى هُدًى فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴿١٢٣﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَعْمَىٰ ﴿١٢٤﴾ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِىٓ أَعْمَىٰ وَقَدْ كُنتُ بَصِيرًا ﴿١٢٥﴾ قَالَ كَذَٰلِكَ أَتَتْكَ ءَايَٰتُنَا فَنَسِيتَهَا ۖ وَكَذَٰلِكَ ٱلْيَوْمَ تُنسَىٰ ﴿١٢٦﴾﴾ [طه: ١٢٣-١٢٦]، وقد قال تعالى: ﴿الٓمٓصٓ ﴿١﴾ كِتَٰبٌ أُنزِلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُن فِى صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ لِتُنذِرَ بِهِۦ وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴿٣﴾﴾ [الأعراف: ١-٣]، وقد

قال تعالى: ﴿كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَىٰ صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ۝١ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ۗ وَوَيْلٌ لِّلْكَافِرِينَ مِنْ عَذَابٍ شَدِيدٍ ۝٢﴾ [إبراهيم: ١، ٢]، وقال الله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ۚ مَا كُنتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَٰكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا ۚ وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ۝٥٢ صِرَاطِ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ۗ أَلَا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ ۝٥٣﴾ [الشورى: ٥٢، ٥٣].

فالصراط المستقيم: هو ما بعث الله به رسوله محمداً ﷺ بفعل ما أمر، وترك ما حظر، وتصديقه فيما أخبر، لا طريق إلى الله إلا ذلك. وهذا سبيل أولياء الله المتقين، وحزب الله المفلحين، وجند الله الغالبين، وكل ماخالف ذلك فهو من طرق أهل الغي والضلال، وقد نزه الله تعالى نبيه عن هذا وهذا، فقال الله تعالى: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ۝١ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ۝٢ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾ [النجم: ١-٤].

وقد أمرنا الله سبحانه أن نقول في صلاتنا: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ۝٧﴾ [الفاتحة: ٦، ٧].

وقد روى الترمذي وغيره عن عدي بن حاتم عن النبي ﷺ أنه قال: «**اليهود مغضوب عليهم، والنصارى ضالون**»، قال الترمذي: حديث صحيح[1].

وقال سفيان بن عيينة: كانوا يقولون: من فسد من علمائنا ففيه شبه من

---

(١) رواه الترمذي رقم (٢٩٥٣) في التفسير، باب سورة فاتحة الكتاب، وهو حديث طويل، وقال في آخره: هذا حديث حسن غريب. ورواه أيضاً أحمد في [المسند] بنحوه (٤/٣٧٨)، وفي سنده عباد بن حبيش لم يوثقه غير ابن حبان، قال ابن كثير في [التفسير] (١/٢٩): وقد روي حديث عدي هذا من طرق، وله ألفاظ كثيرة يطول ذكرها.

اليهود، ومن فسد من عُبَّادنا ففيه شبه من النصارى. وكان غير واحد من السلف يقول: احذروا فتنة العالم الفاجر والعابد الجاهل، فإن فتنتهما فتنة لكل مفتون. فمن عرف الحق ولم يعمل به أشبه اليهود الذين قال الله فيهم: ﴿ ۞ أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾ [البقرة: ٤٤]، ومن عبد الله بغير علم، بل بالغلو والشرك أشبه النصارى الذين قال الله فيهم: ﴿ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا وَضَلُّوا۟ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٧٧﴾ ﴾ [المائدة: ٧٧]. فالأول: من الغاوين، والثاني: من الضالين، فإن الغي اتباع الهوى، والضلال عدم الهدى. قال تعالى: ﴿ وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ ٱلشَّيْطَٰنُ فَكَانَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ﴿١٧٥﴾ وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَٰهُ بِهَا وَلَٰكِنَّهُۥٓ أَخْلَدَ إِلَى ٱلْأَرْضِ وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ ۚ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث ۚ ذَّٰلِكَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا ۚ فَٱقْصُصِ ٱلْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١٧٦﴾ ﴾ [الأعراف: ١٧٥، ١٧٦]، وقال تعالى: ﴿ سَأَصْرِفُ عَنْ ءَايَٰتِىَ ٱلَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَإِن يَرَوْا۟ كُلَّ ءَايَةٍ لَّا يُؤْمِنُوا۟ بِهَا وَإِن يَرَوْا۟ سَبِيلَ ٱلرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِن يَرَوْا۟ سَبِيلَ ٱلْغَىِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَكَانُوا۟ عَنْهَا غَٰفِلِينَ ﴿١٤٦﴾ ﴾ [الأعراف: ١٤٦]. ومن جمع الضلال والغي ففيه شبه من هؤلاء وهؤلاء.

نسأل الله أن يهدينا وسائر إخواننا صراط الذين أنعم عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وحسن أولئك رفيقاً.

فصل

في معان الوسيلة والتوسل

إذا عرف هذا فقد تبين أن لفظ (الوسيلة) و(التوسل) فيه إجمال واشتباه يجب أن نعرف معانيه، ويعطى كل ذي حق حقه، فيعرف ما ورد به الكتاب والسنة من ذلك ومعناه، وما كان يتكلم به الصحابة ويفعلونه ومعنى ذلك، ويعرف ما أحدثه المحدثون في هذا اللفظ ومعناه، فإن كثيراً من اضطراب الناس في هذا الباب هو بسبب ما وقع من الإجمال والاشتراك في الألفاظ ومعانيها، حتى تجد أكثرهم لا يعرف في هذا الباب فصل الخطاب.

فلفظ (الوسيلة) مذكور في القرآن في قوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓا۟ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ ﴾ [المائدة: ٣٥]، وفي قوله تعالى: ﴿ قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴿٥٦﴾ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ ۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴿٥٧﴾ ﴾ [الإسراء: ٥٦، ٥٧].

فالوسيلة التي أمر الله أن تبتغى إليه وأخبر عن ملائكته وأنبيائه أنهم يبتغونها إليه هي ما يتقرب إليه من الواجبات والمستحبات. فهذه الوسيلة التي أمر الله المؤمنين بابتغائها تتناول كل واجب ومستحب، وما ليس بواجب ولا مستحب لا يدخل في ذلك، سواء كان محرَّماً أو مكروهاً أو مباحاً، فالجواب والمستحب: هو ما شرعه الرسول فأمر به أمر إيجاب أو استحباب، وأصلُ ذلك الإيمان بما جاء به الرسول. فجماع الوسيلة التي أمر الله الخلق بابتغائها: هو التوسل إليه باتباع ما جاء به الرسول،

لا وسيلة لأحد إلى الله إلا ذلك.

والثاني: لفظ (الوسيلة) في الأحاديث الصحيحة كقوله ﷺ: «**سَلوا اللهَ لي الوسيلة فإنها درجة في الجنة، لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا ذلك العبد. فمن سأل الله لي الوسيلة حلت عليه شفاعتي يوم القيامة**»[(١)]، وقوله: «**من قال حين يسمع النداء: اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة، آت محمداً الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته إنك لا تخلف الميعاد، حلت له الشفاعة**»[(٢)]، فهذه الوسيلة للنبي ﷺ خاصة. وقد أمرنا أن نسأل الله له هذه الوسيلة، وأخبر أنها لا تكون إلا لعبد من عباد الله وهو يرجو أن يكون ذلك العبد، وهذه الوسيلة أمرنا أن نسألها للرسول، وأخبرنا أن من سأل له الوسيلة فقد حلت عليه الشفاعة يوم القيامة؛ لأن الجزاء من جنس العمل، فلما دعوا للنبي ﷺ استحقوا أن يدعو هو لهم، فإن الشفاعة نوع من الدعاء كما قال: إنه من صلى عليه مرة صلى الله عليه بها عشراً.

وأما التوسل بالنبي ﷺ والتوجه به في كلام الصحابة فيريدون به التوسل بدعائه وشفاعته. والتوسل به في عرف كثير من المتأخرين يراد به الإقسام به والسؤال به كما يقسمون بغيره من الأنبياء والصالحين ومن يعتقد فيه الصلاح.

---

(١) رواه مسلم رقم (٣٨٤) في الصلاة، باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يسأل الله له الوسيلة، وأبو داود رقم (٥٢٣) في الصلاة، باب ما يقول إذا سمع المؤذن، والترمذي رقم (٣٦١٩) في المناقب، باب رقم ٣، والنسائي (٢/ ٢٥) في الأذان، باب الصلاة على النبي ﷺ بعد الأذان، وأحمد في [المسند] (٢/ ١٦٨) من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

(٢) سبق تخريجه ص ٧٦، حاشية رقم (٢).

وحينئذ فلفظ (التوسل) به معنيان صحيحان باتفاق المسلمين، ويراد به معنى ثالث لم ترد به سنة. فأما المعنيان الأولان ـ الصحيحان باتفاق العلماء ـ فأحدهما: هو أصل الإيمان والإسلام، وهو التوسل بالإيمان به وبطاعته، والثاني: دعاؤه وشفاعته كما تقدم. فهذان جائزان بإجماع المسلمين، ومن هذا قول عمر بن الخطاب: (اللهم إنا كنا إذا أجدبنا توسلنا إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا)[1]، أي: بدعائه وشفاعته. وقوله تعالى: ﴿وَٱبْتَغُوٓا۟ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ [المائدة: ٣٥] أي: القربة إليه بطاعته. وطاعةُ رسوله طاعته، قال تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]. فهذا التوسل الأول هو أصل الدين، وهذا لا ينكره أحد من المسلمين. وأما التوسل بدعائه وشفاعته ـ كما قال عمر ـ فإنه توسل بدعائه لا بذاته، ولهذا عدلوا عن التوسل به إلى التوسل بعمه العباس، ولو كان التوسل هو بذاته لكان هذا أولى من التوسل بالعباس، فلما عدلوا عن التوسل به إلى التوسل بالعباس علم أن ما يفعل في حياته قد تعذر بموته، بخلاف التوسل الذي هو الإيمان به والطاعة له فإنه مشروع دائماً.

فلفظ (التوسل) يراد به ثلاثة معان:

أحدها: التوسل بطاعته، فهذا فرض لا يتم الإيمان إلا به.

والثاني: التوسل بدعائه وشفاعته، وهذا كان في حياته ويكون يوم القيامة يتوسلون بشفاعته.

والثالث: التوسل به بمعنى الإقسام على الله بذاته والسؤال بذاته،

---

(١) رواه البخاري (٤/٤١٣) في الاستسقاء، باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا، وفي فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب ذكر العباس بن عبد المطلب، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

فهذا هو الذي لم تكن الصحابة يفعلونه في الاستسقاء ونحوه، لا في حياته ولا بعد مماته، لا عند قبره ولا غير قبره، ولا يعرف هذا في شيء من الأدعية المشهورة بينهم، وإنما ينقل شيء من ذلك في أحاديث ضعيفة مرفوعة وموقوفة، أو عن من ليس قوله حجة كما سنذكر ذلك إن شاء الله تعالى.

وهذا هو الذي قال أبو حنيفة وأصحابه: إنه لا يجوز، ونهوا عنه حيث قالوا: لا يُسأل بمخلوق، ولا يقول أحد: أسألك بحق أنبيائك. قال أبو الحسين القدوري في كتابه الكبير في الفقه المسمى بـ[شرح الكرخي] في باب الكراهة: وقد ذكر هذا غير واحد من أصحاب أبي حنيفة. قال بشر ابن الوليد: حدثنا أبو يوسف قال: قال أبو حنيفة: (لا ينبغي لأحد أن يدعو الله إلا به). وأكره أن يقول: (بمعاقد العز من عرشك) أو (بحق خلقك). وهو قول أبي يوسف. قال أبو يوسف: بمعقد العز من عرشه هو الله فلا أكره هذا، وأكره أن يقول: بحق فلان، أو بحق أنبيائك ورسلك وبحق البيت الحرام والمشعر الحرام.

قال القدوري: المسألة بخلقه لا تجوز؛ لأنه لا حق للخلق على الخالق فلا تجوز وفاقاً. وهذا الذي قاله أبو حنيفة وأصحابه من أن الله لا يسأل بمخلوق، له معنيان:

أحدهما: هو موافق لسائر الأئمة الذين يمنعون أن يقسم أحد بالمخلوق، فإنه إذا منع أن يقسم على مخلوق بمخلوق، فَلأنْ يمنع أن يقسم على الخالق بمخلوق أولىٰ وأحرىٰ، وهذا بخلاف إقسامه سبحانه بمخلوقاته؛ كالليل إذا يغشى، والنهار إذا تجلى، والشمس وضحاها، والنازعات غرقاً، والصافات صفاً، فإن إقسامه بمخلوقاته يتضمن من ذكر آياته الدالة على قدرته وحكمته ووحدانيته ما يحسن معه إقسامه،

بخلاف المخلوق فإن إقسامه بالمخلوقات شرك بخالقها كما في (السنن)[١]، عن النبي ﷺ أنه قال: «**من حلف بغير الله فقد أشرك**»، وقد صححه الترمذي وغيره، وفي لفظ: «**فقد كفر**»، وقد صححه الحاكم.
وقد ثبت عنه في [الصحيحين][٢] أنه قال: «**من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت**»، وقال: «**لا تحلفوا بآبائكم، فإن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم**»، وفي [الصحيحين][٣] عنه أنه قال: «**من حلف باللات والعُزَّى فليقل: لا إله إلا الله**».

وقد اتفق المسلمون على أنه من حلف بالمخلوقات المحترمة أو بما يعتقد هو حرمته كالعرش والكرسي والكعبة والمسجد الحرام والمسجد

---

(١) رواه الترمذي رقم (١٥٣٥) في الأيمان والنذور، باب ما جاء في كراهية الحلف بغير الله، وأحمد في [المسند] (٢/ ٣٤، ٦٩، ٨٦، ٨٧)، وإسناده صحيح، والحاكم في [المستدرك] (٤/ ٢٩٧) وصححه، ووافقه الذهبي. وقال الترمذي: هذا حديث حسن، وهو كما قال.

(٢) رواه البخاري (١١/ ٤٦٢) في الأيمان، باب لا تحلفوا بآبائكم، وفي مواضيع أخر، ومسلم رقم (١٦٤٦) في الأيمان، باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى، و[الموطأ] (٢/ ٤٨٠) في الأيمان، باب جامع الأيمان، وأبو داود رقم (٣٢٤٩) في الأيمان، باب في كراهية الحلف بالآباء، والترمذي رقم (١٥٣٥) في الأيمان، باب ما جاء في كراهية الحلف بغير الله، والنسائي (٧/ ٥) في الأيمان، باب الحلف بالآباء، وأحمد في [المسند] (٢/ ١١)، وفي حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، بلفظ: (أن النبي ﷺ سمع عمر وهو يحلف بأبيه، فقال: «**إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم، فمن كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت**».

(٣) رواه البخاري (١١/ ٤٦٧) في الأيمان والنذور، باب لا يحلف باللات والعزى، ومسلم رقم (١٦٤٧) في الأيمان، باب من حلف باللات والعزى فليقل: لا إله إلا الله، ورواه أيضاً أبو داود رقم (٣٢٤٧) في الأيمان والنذور، باب الحلف بالأنداد، والترمذي رقم (١٥٤٥) في النذور، باب رقم ١٧، وابن ماجه رقم (٢٠٩٦) في الكفارات، باب النهي أن يحلف بغير الله، والنسائي (٧/ ٧) في النذور، باب الحلف باللات، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الأقصى ومسجد النبي ﷺ والملائكة والصالحين والملوك وسيوف المجاهدين وترب الأنبياء والصالحين وأيمان السدق[١] وسراويل الفتوة وغير ذلك ـ لا ينعقد يمينه ولا كفارة في الحلف بذلك.

والحلف بالمخلوقات حرام عند الجمهور، وهو مذهب أبي حنيفة، وأحد القولين في مذهب الشافعي وأحمد. وقد حكي إجماع الصحابة على ذلك. وقيل: هي مكروهة كراهة تنزيه، والأول أصح حتى قال عبدالله بن مسعود وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر: (لأن أحلف بالله كاذباً أحب إليّ من أن أحلف بغير الله صادقاً)؛ وذلك لأن الحلف بغير الله شرك، والشرك أعظم من الكذب وإنما نعرف النزاع في الحلف بالأنبياء.

فعن أحمد في الحلف بالنبي ﷺ روايتان:

إحداهما: لا ينعقد اليمين به، كقول الجمهور: مالك وأبي حنيفة والشافعي.

والثانية: ينعقد اليمين به، واختار ذلك طائفة من أصحابه كالقاضي وأتباعه، وابن المنذر وافق هؤلاء. وقصر أكثر هؤلاء النزاع في ذلك على النبي ﷺ خاصة، وعدّى ابن عقيل هذا الحكم إلى سائر الأنبياء. وإيجاب الكفارة بالحلف بمخلوق وإن كان نبياً قول ضعيف في الغاية مخالف للأصول والنصوص، فالإقسام به على الله ـ والسؤال به بمعنى الإقسام ـ هو من هذا الجنس.

وأما السؤال بالمخلوق إذا كانت فيه باء السبب ليست باء القسم ـ وبينهما فرق ـ فإن النبي ﷺ أمر بإبرار القسم، وثبت عنه في [الصحيحين] أنه قال: «**إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره**»، قال

---

(١) لعلها (السذق) فارسية معربة، وهي ليلة الوقود يعظمها المجوس.

ذلك لما قال أنس بن النضر: أتكسرُ ثنية الربيِّع؟ قال: لا والذي بعثك بالحق لا تكسر سنها. فقال: «يا أنس، كتابُ الله القصاص»، فرضي القوم وعفوا، فقال ﷺ: «إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره»(١)، وقال: «ربَّ أشعث أغبر مدفوع بالأبواب لو أقسم على الله لأبره» رواه مسلم وغيره(٢)، وقال: «ألا أخبركم بأهل الجنة؟! كل ضعيف متضعف، لو أقسم على الله لأبره. ألا أخبركم بأهل النار؟! كل عُتُلّ جوّاظ مستكبر(٣)»، وهذا في [الصحيحين](٤)، وكذلك حديث أنس بن النضر والآخر من أفراد مسلم.

وقد روي في قوله: «إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره» أنه قال: «منهم البراء بن مالك»، وكان البراء إذا اشتدت الحرب بين

---

(١) رواه البخاري (١٢/١٩٧) في الديات، باب السن بالسن، وفي الصلح، باب الصلح في الدية، وفي تفسير سورة البقرة، باب ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى﴾، وفي تفسير سورة المائدة، باب قوله: ﴿وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾، ومسلم رقم (١٦٣٧) في القسامة، باب إثبات القصاص في الأسنان وما في معناها، وأبو داود رقم (٤٦٦٥) في الديات، باب القصاص من السن، والنسائي (٨/٢٨) في القسامة، باب القصاص من الثنية، وابن ماجه رقم (٢٦٤٩) في الديات، باب القصاص في السن، وأحمد في [المسند] (٣/١٢٨، ١٤٥، ١٦٧، ٢٨٤)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) رواه مسلم رقم (٢٦٢٢) في البر والصلة: باب فضل الضعفاء والخاملين، وفي صفة الجنة ونعيمها وأهلها، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) العتل: الفظ الجافي. من العتلة وهي حديدة كبيرة يقلع بها الحجر. والجواظ: الكثير اللحم المختال في مشيته.

(٤) رواه البخاري (٨/٥٠٧) في تفسير سورة ﴿نٓ وَٱلْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ ۝١﴾ باب قوله تعالى: ﴿عُتُلٍّۭ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ ۝١٣﴾، وفي الأدب، باب الكبر، وفي الأيمان، باب قوله تعالى: ﴿أَقْسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَـٰنِهِمْ﴾، ومسلم رقم (٢٨٥٣) في صفة الجنة، باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء، ورواه أيضاً الترمذي رقم (٢٦٠٨) في صفة جهنم، باب رقم ١٣، وأحمد في [المسند] (٤/٣٠٦) من حديث حارثة بن وهب رضي الله عنه.

المسلمين والكفار يقولون: يا براء، أقسم على ربك. فيقسم على الله فينهزم الكفار. فلما كانوا على قنطرة بالسوس قالوا: يا براء، أقسم على ربك، فقال: يا رب، أقسمت عليك لما منحتنا أكتافهم وجعلتني أول شهيد. فأبر الله قسمه فانهزم العدو واستشهد البراء بن مالك يومئذ. وهذا هو أخو أنس بن مالك، قتل مائة رجل مبارزة غير من شرك في دمه، وحمل يوم مسيلمة على ترس ورمي به إلى الحديقة حتى فتح الباب.

والإقسام به على الغير: أن يحلف المقسم على غيره ليفعلن كذا، فإن حنثه ولم يبر قسمه، فالكفارة على الحالف لا على المحلوف عليه عند عامة الفقهاء، كما لو حلف على عبده أو ولده أو صديقه ليفعلن شيئاً ولم يفعله، فالكفارة على الحالف الحانث.

وأما قوله: (سألتك بالله أن تفعل كذا) فهذا سؤال وليس بقسم، وفي الحديث «**من سألكم بالله فأعطوه**»(١)، ولا كفارة على هذا إذا لم يجب سؤاله. والخلق كلهم يسألون الله مؤمنهم وكافرهم، وقد يجيب الله دعاء الكافر، فإن الكفار يسألون الله الرزق فيرزقهم ويسقيهم، وإذا مسهم الضر في البحر ضل من يدعون إلا إياه، فلما نجاهم إلى البر أعرضوا وكان الإنسان كفوراً(٢).

وأما الذين يقسمون على الله فيبر قسمهم فإنهم ناس مخصوصون.

فالسؤال: كقول السائل لله: «**أسألك بأن لك الحمد، أنت الله المنان،**

---

(١) قطعة من حديث رواه أحمد في [المسند] (٢/ ٦٨، ٩٦، ٩٩)، والنسائي (٥/ ٨٢) في الزكاة، باب من سأل بالله عز وجل، ورواه أيضاً أبو داود رقم (١٦٧٢) في الزكاة، باب عطية من سأل بالله، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وإسناده صحيح، وقد تقدم ص ٨٤، حاشية رقم (١).

(٢) إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ فِى ٱلْبَحْرِ ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلَّآ إِيَّاهُ فَلَمَّا نَجَّىٰكُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ وَكَانَ ٱلْإِنسَـٰنُ كَفُورًا ﴿٦٧﴾﴾ [الإسراء: ٦٧].

بديع السماوات والأرض، يا ذا الجلال والإكرام، وأسألك بأنك أنت الله الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد. وأسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو أنزلته في كتابك أو علمته أحداً من خلقك أو استأثرت به في علم الغيب عندك». فهذا سؤال الله تعالى بأسمائه وصفاته، وليس ذلك إقساماً عليه، فإن أفعاله هي مقتضى أسمائه وصفاته، فمغفرته ورحمته من مقتضى اسمه الغفور الرحيم، وعفوه من مقتضى اسمه العفوِّ؛ ولهذا لما قالت عائشة للنبي ﷺ: إن وافقتُ ليلة القدر ماذا أقول؟ قال: «**قولي: اللهم إنك عفوٌّ تحب العفو فاعف عني**»[1].

وهدايته ودلالته من مقتضى اسمه الهادي، وفي الأثر المنقول عن أحمد بن حنبل: أنه أمر رجلاً أن يقول: يادليل الحيارى، دلني على طريق الصادقين، واجعلني من عبادك الصالحين.

وجميع ما يفعل الله بعبده من الخير من مقتضى اسمه الرب؛ ولهذا يقال في الدعاء: يا رب يا رب، كما قال آدم: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ ﴿٢٣﴾﴾ [الأعراف: ٢٣]، وقال نوح: ﴿رَبِّ إِنِّيٓ أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْـَٔلَكَ مَا لَيْسَ لِى بِهِۦ عِلْمٌ ۖ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِى وَتَرْحَمْنِيٓ أَكُن مِّنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ ﴿٤٧﴾﴾ [هود: ٤٧]، وقال إبراهيم: ﴿رَّبَّنَآ إِنِّيٓ أَسْكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِى بِوَادٍ غَيْرِ ذِى زَرْعٍ﴾ [إبراهيم: ٣٧]. وكذلك سائر الأنبياء.

وقد كره مالك وابن أبي عمران من أصحاب أبي حنيفة وغيرهما أن الداعي يقول: يا سيدي، وقالوا: قل كما قالت الأنبياء: ربِّ ربِّ.

---

(١) رواه أحمد في [المسند] (٦/ ١٧١، ١٨٢، ٢٠٨)، والترمذي رقم (٣٥٠٨) في الدعوات، باب رقم ٨٤ من حديث عائشة رضي الله عنها، وسنده صحيح.

واسمه الحي القيوم يجمع أصل معاني الأسماء والصفات، كما قد بسط هذا في غير هذا الموضع؛ ولهذا كان النبي ﷺ يقوله إذا اجتهد في الدعاء[١].

فإذا سئل المسؤول بشيء ـ والباء للسبب ـ سئل بسبب يقتضي وجود المسؤول، فإذا قال: أسألك بأن لك الحمد أنت الله المنان بديع السمٰوات والأرض، كان كونه محموداً مناناً بديعَ السموات والأرض يقتضي أن يمن على عبده السائل، وكونه محموداً هو يوجب أن يفعل ما يحمد عليه، وحمد العبد له سبب إجابة دعائه. ولهذا أمر المصلي أن يقول: «**سمع الله لمن حمده**» أي: استجاب الله دعاء من حمده، فالسماع هنا بمعنى الإجابة والقبول، كقوله ﷺ: «**أعوذ بك من علم لا ينفع، ومن قلب لا يخشع، ومن نفس لا تشبع، ومن دعاء لا يُسمع**»[٢] أي: لا يستجاب، ومنه قول الخليل في آخر دعائه: ﴿إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ ۝٣٩﴾ [إبراهيم: ٣٩]، ومنه قوله تعالى: ﴿وَفِيكُمْ سَمَّٰعُونَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٧]، وقوله: ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّٰعُونَ لِقَوْمٍ ءَاخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ﴾ [المائدة: ٤١]، أي: لم يأتك أولئك القوم، ولهذا أمر المصلي أن يدعو بعد حمد الله بعد التشهد المتضمن الثناء على الله سبحانه. وقال النبي ﷺ لمن رآه يصلي ويدعو ولم يحمد ربه ولم يصل على نبيه، فقال: «**عَجِلَ هذا**»، ثم دعاه فقال: «**إذا صلى أحدكم فليبدأ بحمد الله والثناء عليه، وليصل على النبي ﷺ، وليدْعُ بعد بما شاء**» أخرجه أبو داود والترمذي

---

(١) رواه الترمذي رقم (٣٤٣٢) في الدعوات، باب ما يقول عند الكرب من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ورواه أيضاً رقم (٣٥٢٢) من حديث أنس رضي الله عنه، وهو حديث صحيح.

(٢) هو جزء من حديث طويل رواه مسلم رقم (٢٧٢٢) في الذكر، باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل، ورواه مختصراً الترمذي رقم (٣٥٦٧) في الدعوات، باب في انتظار الفرج، والنسائي (٨/ ٢٦٠) في الاستعاذة، باب الاستعاذة من العجز، وأحمد في [المسند] (٤/ ٣٧١).

وصححه[١]. وقال عبدالله بن مسعود: كنت أصلي والنبي ﷺ وأبو بكر وعمر معه، فلما جلست بدأت بالثناء على الله، ثم بالصلاة على نبيه، ثم دعوت لنفسي، فقال النبي ﷺ: «**سَلْ تُعْطه**» رواه الترمذي وحسنه[٢].

فلفظ السمع يراد به إدراك الصوت، ويراد به معرفة المعنى مع ذلك، ويراد به القبول والاستجابة مع الفهم. قال تعالى: ﴿وَلَوْ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ﴾ ثم قال: ﴿وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ﴾ على هذه الحال التي هم عليها لم يقبلوا الحق ثم ﴿لَتَوَلَّوا۟ وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [الأنفال: ٢٣]، فذمهم بأنهم لا يفهمون القرآن، ولو فهموه لم يعملوا به.

وإذا قال السائل لغيره: أسألك بالله، فإنما سأله بإيمانه بالله، وذلك سبب لإعطاء من سأله به، فإنه سبحانه يحب الإحسان إلى الخلق، لا سيما إن كان المطلوب كف الظلم، فإنه يأمر بالعدل وينهى عن الظلم، وأمره أعظم الأسباب في حض الفاعل، فلا سبب أولى من أن يكون مقتضياً لمسببه من أمر الله تعالى. وقد جاء في حديث رواه أحمد في [مسنده]، وابن ماجه عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ أنه علَّم الخارج إلى الصلاة أن يقول في دعائه: «**وأسألك بحق السائلين عليك وبحق ممشاي هذا، فإني لم أخرج أشَراً ولا بطراً ولا رياء ولا سمعة، ولكن خرجت اتقاء سخطك، وابتغاء مرضاتك**»[٣].

---

(١) رواه الترمذي رقم (٣٤٧٣) و (٣٤٧٥) في الدعوات، باب رقم ٦٦، وأبو داود رقم (١٤٨١) في الصلاة، باب الدعاء، والنسائي (٣/ ٤٤) في السهو، باب التمجيد والصلاة على النبي ﷺ في الصلاة، وأحمد في [المسند] (٦/ ١٨) من حديث فضالة بن عبيد رضي الله عنه، وإسناده صحيح، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح، وهو كما قال.

(٢) رقم (٥٩٣) في الجمعة، باب رقم ٦٤، وإسناده حسن، وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٣) رواه أحمد في [المسند] (٣/ ٢١)، وابن ماجه رقم (٧٧٨) في المساجد والجماعات، باب المشي إلى الصلاة. قال البوصيري في [الزوائد]: هذا إسناده مسلسل بالضعفاء: =

فإن كان هذا صحيحاً بحق السائلين عليه أن يجيبهم، وحق العابدين له أن يثيبهم، وهو حق أوجبه على نفسه لهم، كما يسأل بالإيمان والعمل الصالح الذي جعله سبباً لإجابة الدعاء، كما في قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَجِيبُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِۦ﴾ [الشورى: ٢٦]. وكما يُسأل بوعده؛ لأن وعده يقتضي إنجاز ما وعده، ومنه قول المؤمنين: ﴿رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَٰنِ أَنْ ءَامِنُواْ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ۚ رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ ﴿١٩٣﴾﴾ [آل عمران: ١٩٣]، وقول الله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْ عِبَادِى يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴿١٠٩﴾ فَٱتَّخَذْتُمُوهُمْ سِخْرِيًّا حَتَّىٰٓ أَنسَوْكُمْ ذِكْرِى﴾ [المؤمنون: ١٠٩، ١١٠]، ويشبه هذا مناشدة النبي ﷺ يوم بدر حيث يقول: «**اللهم أنجز لي ما وعدتني**»[١]، وكذلك ما في التوراة: أن الله تعالى غضب على بني إسرائيل، فجعل موسى يسأل ربه ويذكر ما وعد به إبراهيم، فإنه سأله بسابق وعده لإبراهيم.

ومن السؤال بالأعمال الصالحة سؤال الثلاثة الذين أووا إلى غار، فسأل كل واحد منهم بعمل عظيم أخلص فيه لله؛ لأن ذلك العمل مما يحبه الله ويرضاه محبة تقتضي إجابة صاحبه: هذا سأل ببره لوالديه، وهذا سأل بعفته التامة، وهذا سأل بأمانته وإحسانه، وكذلك كان ابن مسعود يقول وقت السحر: (اللهم أمرتني فأطعتك، ودعوتني فأجبتك، وهذا سَحَر فاغفر لي)، ومنه حديث ابن عمر أنه كان يقول على الصفا: (اللهم إنك قلت، وقولك الحق: ﴿ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾، وإنك لا تخلف

= عطية وهو العوفي، وفضيل بن مرزوق، والفضل بن الموفق، كلهم ضعفاء.

(١) رواه مسلم رقم (١٧٦٣) في الجهاد، باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر وإباحة الغنائم، من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما.

الميعاد)، ثم ذكر الدعاء المعروف عن ابن عمر أنه كان يقوله على الصفا.

فقد تبين أن قول القائل: (أسألك بكذا) نوعان: فإن الباء قد تكون للقَسَم، وقد تكون للسبب. فقد تكون قسماً به على الله، وقد تكون سؤالاً بسببه. فأما الأول: فالقسم بالمخلوقات لا يجوز على المخلوق فكيف على الخالق؟، وأما الثاني: وهو السؤال المعظم كالسؤال بحق الأنبياء فهذا فيه نزاع، وقد تقدم عن أبي حنيفة وأصحابه أنه لايجوز ذلك.

فنقول: قول السائل لله تعالى: (أسألك بحق فلان وفلان من الملائكة والأنبياء والصالحين وغيرهم، أو بجاه فلان أو بحرمة فلان) يقتضي أن هؤلاء لهم عند الله جاه، وهذا صحيح، فإن هؤلاء لهم عند الله منزلة وجاه وحرمة يقتضي أن يرفع الله درجاتهم ويعظم أقدارهم ويقبل شفاعتهم إذا شفعوا، مع أنه سبحانه قال: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٥٥]. ويقتضي أيضاً أن من اتبعهم واقتدى بهم فيما سن له الاقتداء بهم فيه كان سعيداً، ومن أطاع أمرهم الذي بلغوه عن الله كان سعيداً، ولكن ليس نفس مجرد قدرهم وجاههم مما يقتضي إجابة دعائه إذا سأل الله بهم حتى يسأل الله بذلك، بل جاههم ينفعه أيضاً إذا اتبعهم وأطاعهم فيما أمروا به عن الله، أو تأسى بهم فيما سنوه للمؤمنين، وينفعه أيضاً إذا دعوا له وشفعوا فيه. فأما إذا لم يكن منهم دعاء ولا شفاعة، ولا منه سبب يقتضي الإجابة، لم يكن متشفعاً بجاههم ولم يكن سؤاله بجاههم نافعاً له عند الله، بل يكون قد سأل بأمر أجنبي عنه ليس سبباً لنفعه. ولو قال الرجل لمطاع كبير: (أسألك بطاعة فلان لك، وبحبك له على طاعتك، وبجاهه عندك الذي أَوْجَبَتْهُ طاعته لك) لكان قد سأله بأمر أجنبي لا تعلق له به، فكذلك إحسان الله إلى هؤلاء المقربين، ومحبته لهم، وتعظيمه لأقدارهم، مع عبادتهم له وطاعتهم إياه ليس في ذلك ما يوجب إجابة

دعاء من يسأل بهم، وإنما يوجب إجابة دعائه بسبب منه لطاعته لهم، أو سبب منهم لشفاعتهم له، فإذا انتفى هذا وهذا فلا سبب.

نعم، لو سأل الله بإيمانه بمحمد ﷺ ومحبته له وطاعته له واتباعه له لكان قد سأله بسبب عظيم يقتضي إجابة الدعاء، بل هذا أعظم الأسباب والوسائل. والنبي ﷺ بيَّن أن شفاعته في الآخرة تنفع أهل التوحيد لا أهل الشرك، وهي مستحقة لمن دعا له بالوسيلة، كما في الصحيح[1] أنه قال: «**إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلُّوا عليَّ، فإنه من صلَّى عليَّ مرة صلى الله عليه عشراً، ثم سلوا الله لي الوسيلة، فإنها درجة في الجنة، لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا هو ذلك العبد، فمن سأل الله لي الوسيلة حلَّت عليه شفاعتي يوم القيامة**»، وفي الصحيح: أن أبا هريرة قال له: أي الناس أسعد بشفاعتك يوم القيامة؟ قال: «**من قال: لا إله إلا الله خالصاً من قلبه**»[2].

فبين ﷺ أن أحق الناس بشفاعته يوم القيامة من كان أعظم توحيداً وإخلاصاً؛ لأن التوحيد جماع الدين، والله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء، فهو سبحانه لا يشفع عنده أحد إلا بإذنه، فإذا شفع محمد ﷺ حدَّ له ربه حدّاً فيدخلهم الجنة، وذلك بحسب ما يقوم بقلوبهم من التوحيد والإيمان. وذكر ﷺ أنه من سأل الله له الوسيلة حلت عليه شفاعته يوم القيامة، فبين أن شفاعته تنال باتباعه بما جاء به من التوحيد والإيمان، وبالدعاء الذي سن لنا أن ندعو له به.

وأما السؤال بحق فلان فهو مبني على أصلين:

---

(١) انظر ص ٧٥، حاشية رقم (٢).
(٢) انظر ص ٣٦، حاشية رقم (١).

أحدهما: ماله من الحق عند الله.

والثاني: هل نسأل الله بذلك كما نسأل بالجاه والحرمة؟

أما الأول: فمن الناس من يقول: للمخلوق على الخالق حق يعلم بالعقل، وقاس المخلوق على الخالق، كما يقول ذلك من يقوله من المعتزلة وغيرهم. ومن الناس من يقول: لا حق للمخلوق على الخالق بحال، لكن يعلم ما يفعله بحكم وعده وخبره، كما يقول ذلك من يقوله من أتباع جهم والأشعري وغيرهما ممن ينتسب إلى السنة. ومنهم من يقول: بل كتب الله على نفسه الرحمة، وأوجب على نفسه حقّاً لعباده المؤمنين، كما حرم الظلم على نفسه لم يوجب ذلك مخلوق عليه ولا يقاس بمخلوقاته، بل هو بحكم رحمته وحكمته وعدله كتب على نفسه الرحمة وحرم على نفسه الظلم، كما قال في الحديث الصحيح الإلهي: **«يا عبادي، إني حرَّمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرَّماً، فلا تظالموا»**[(١)]، وقال تعالى: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾ [الأنعام: ٥٤]، وقال تعالى: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۝٤٧﴾ [الروم: ٤٧]. وفي [الصحيحين][(٢)] عن معاذ عن النبي ﷺ أنه قال: **«يا معاذ، أتدري ما حق**

---

(١) قطعة من حديث رواه مسلم رقم (٢٥٧٧) في البر والصلة، باب تحريم الظلم، والترمذي رقم (٢٤٩٧) في صفة القيامة، وباب رقم ٤٩، من حديث أبي ذر رضي الله عنه، هذا الحديث أصل عظيم من أصول الإسلام، قد اشتمل على قواعد عظيمة في أصول الدين، وهو من الأحاديث التي عليها مدار الإسلام، وقد شرحه العلماء وأفردوه بالتأليف: منهم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، وقد طبعناه محققاً انظره.

(٢) رواه البخاري (١٣/ ٣٠٠) في التوحيد، باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى، وفي الجهاد، باب اسم الفرس والحمار، وفي اللباس، باب حمل صاحب الدابة غيره بين يديه، وفي الاستئذان، باب من أجاب بلبيك وسعديك، وفي الرقاق، باب من جاهد نفسه، وفي العلم، باب من خص بالعلم قوماً دون قوم، ومسلم =

الله على عباده؟!» قلت: الله ورسوله أعلم، قال: **«حقه عليهم: أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، يا معاذ! أتدري ما حق العباد على الله إذا فعلوا ذلك**[(١)] **؟!»** قال: **«حقهم عليه: أن لا يعذبهم»**.

فعلى هذا القول لأنبيائه وعباده الصالحين عليه سبحانه حق أوجبه على نفسه مع إخباره، وعلى الثاني يستحقون ما أخبر بوقوعه وإن لم يكن ثم سبب يقتضيه.

فمن قال: ليس للمخلوق على الخالق حق يسأل به ـ كما روي أن الله تعالى قال لداود: (وأي حق لآبائك علي؟) فهو صحيح إذا أريد بذلك أنه ليس للمخلوق عليه حق بالقياس والاعتبار على خلقه كما يجب للمخلوق على المخلوق، وهذا كما يظنه جهال العبّاد من أن لهم على الله سبحانه حقاً بعبادتهم. وذلك أن النفوس الجاهلية تتخيل أن الإنسان بعبادته وعلمه يصير له على الله حق من جنس ما يصير للمخلوق على المخلوق كالذين يخدمون ملوكهم وملاكهم، فيجلبون لهم منفعة ويدفعون عنهم مضرة، ويبقى أحدهم يتقاضى العوض والمجازاة على ذلك، ويقول له عند جفاء أو إعراض يراه منه: ألم أفعل كذا! يمن عليه بما يفعله معه، وإن لم يقله بلسانه كان ذلك في نفسه، وتخيلُ مثل هذا في حق الله تعالى من جهل الإنسان وظلمه؛ ولهذا بين سبحانه أن عمل الإنسان يعود نفعه عليه، وأن الله غنيّ عن الخلق، كما في قوله تعالى: ﴿إِنْ أَحْسَنتُمْ أَحْسَنتُمْ لِأَنفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ [الإسراء: ٧]، وقوله تعالى:

= رقم (٣٠) في الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً، والترمذي رقم (٢٦٤٥) في الإيمان، باب ما جاء في افتراق هذه الأمة، وأحمد في [المسند] (٥/٢٢٨، ٢٣٠، ٢٣٤، ٢٣٦، ٢٣٨، ٢٤٢) من حديث معاذ رضي الله عنه.

(١) سقط في الأصل جواب معاذ. وهو كجوابه الأول.

﴿مَّنْ عَمِلَ صَٰلِحًا فَلِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَنْ أَسَآءَ فَعَلَيْهَا ۗ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴿٤٦﴾﴾ [فصلت: ٤٦]، وقول الله تعالى: ﴿إِن تَكْفُرُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنكُمْ ۖ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ ٱلْكُفْرَ ۖ وَإِن تَشْكُرُوا۟ يَرْضَهُ لَكُمْ ۗ﴾ [الزمر: ٧]، وقوله تعالى: ﴿وَمَن شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّى غَنِىٌّ كَرِيمٌ ﴿٤٠﴾﴾ [النمل: ٤٠]، وقال تعالى في قصة موسى عليه السلام: ﴿لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ۖ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِى لَشَدِيدٌ ﴿٧﴾ وَقَالَ مُوسَىٰٓ إِن تَكْفُرُوٓا۟ أَنتُمْ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا فَإِنَّ ٱللَّهَ لَغَنِىٌّ حَمِيدٌ ﴿٨﴾﴾ [إبراهيم: ٧، ٨]، وقال تعالى: ﴿وَلَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ ۚ إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّوا۟ ٱللَّهَ شَيْـًٔا ۗ﴾ [آل عمران: ١٧٦]، وقال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٧﴾﴾ [آل عمران: ٩٧].

وقد بين سبحانه أنه المانُّ بالعمل، فقال تعالى: ﴿يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا۟ ۖ قُل لَّا تَمُنُّوا۟ عَلَىَّ إِسْلَٰمَكُم ۖ بَلِ ٱللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَىٰكُمْ لِلْإِيمَٰنِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٧﴾﴾ [الحجرات: ١٧]، وقال تعالى: ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ ٱللَّهِ ۚ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِى كَثِيرٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَزَيَّنَهُۥ فِى قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ ٱلْكُفْرَ وَٱلْفُسُوقَ وَٱلْعِصْيَانَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلرَّٰشِدُونَ ﴿٧﴾ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَنِعْمَةً ۚ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٨﴾﴾ [الحجرات: ٧، ٨].

وفي الحديث الصحيح الإلهي(١): «يا عبادي، إنَّكم لَنْ تبلُغُوا ضرِّي فَتَضرُّوني، ولَنْ تَبلُغُوا نفْعي فتنفَعُوني. يا عِبادي، إنَّكُمْ تُخْطِئون بالليْل والنَّهار وأنا أغْفرُ الذُّنُوبَ جميعاً ولاَ أُبالي، فاسْتَغفروني أغْفرْ لَكُمْ. يا عِبادي، لَوْ أنَّ أوَّلَكُمْ وآخركُمْ وإنْسَكم وجِنَّكُمْ كانُوا على أفْجَر قَلْب رَجُلٍ واحِدٍ منكُمْ مَا نَقَص ذٰلكَ مِنْ مُلْكي شَيْئاً، يا عِبادي، لَوْ أنَّ أوَّلَكُمْ

---

(١) انظر ص ٩٧، حاشية رقم (١).

وآخِرَكُمْ وإِنْسَكُم وَجِنَّكُمْ كَانوا عَلَى أتْقَى قَلب رَجُلٍ وَاحدٍ مِنكُمْ ما زادَ ذلكَ في مُلْكي شَيْئاً. يا عِبادي، لَوْ أنَّ أوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسكُمْ وجِنَّكُمْ قَامُوا في صَعيدٍ وَاحدٍ فَسَألُوني، فأعْطَيتُ كُلَّ إِنْسان مِنهُمْ مَسْألتَهُ مَا نَقَصَ ذلكَ مِمَّا عِنْدي، إلاَّ كما يَنْقُصُ المِخْيَطُ إذا أدخل البحر»[(١)].

وبين الخالق تعالى والمخلوق من الفروق ما لا يخفى على من له أدنى بصيرة:

منها: أن الرب تعالى غنيٌّ بنفسه عما سواه، ويمتنع أن يكون مفتقراً إلى غيره بوجه من الوجوه. والملوك وسادة العبيد محتاجون إلى غيرهم حاجة ضرورية.

ومنها: أن الرب تعالى وإن كان يحب الأعمال الصالحة ويرضى ويفرح بتوبة التائبين فهو الذي يخلق ذلك وييسره، فلم يحصل ما يحبه ويرضاه إلا بقدرته ومشيئته. وهذا ظاهر على مذهب أهل السنة والجماعة الذين يقرّون بأن الله هو المنعم على عباده بالإيمان، بخلاف القَدَرية، والمخلوق قد يحصل له ما يحبه بفعل غيره.

ومنها: أن الرب تعالى أمر العباد بما يصلحهم ونهاهم عما يفسدهم، كما قال قتادة: (إن الله لم يأمر العباد بما أمرهم به لحاجته إليهم، ولا ينهاهم عما نهاهم عنه بخلاً عليهم، بل أمرهم بما ينفعهم ونهاهم عما يضرهم. بخلاف المخلوق الذي يأمر غيره بما يحتاج إليه وينهاه عما ينهاه بخلاً عليه). وهذا أيضاً ظاهر على مذهب السلف وأهل السنة الذين يثبتون حكمته ورحمته ويقولون: إنه لم يأمر العباد إلا بخير ينفعهم، ولم ينههم إلا عن شر يضرهم. بخلاف المجبرة الذين يقولون: إنه قد يأمرهم

---

(١) أي: كما تنقص الإبرة من البحر إذا غمست فيه وأخرجت منه.

بما يضرهم وينهاهم عما ينفعهم.

ومنها: أنه سبحانه هو المنعم بإرسال الرسل وإنزال الكتب، وهو المنعم بالقدرة والحواس، وغير ذلك مما به يحصل العلم والعمل الصالح، وهو الهادي لعباده، فلا حول ولا قوة إلا به؛ ولهذا قال أهل الجنة: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ لَقَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّ﴾[الأعراف: ٤٣]، وليس يقدر المخلوق على شيء من ذلك.

ومنها: أن نعمه على عباده أعظم من أن تحصى، فلو قدِّر أن العبادة جزاء النعمة لم تقم العبادة بشكر قليل منها، فكيف والعبادة من نعمته أيضاً؟!

ومنها: أن العباد لا يزالون مقصّرين محتاجين إلى عفوه ومغفرته، فلن يدخل أحد الجنة بعمله، وما من أحد إلا وله ذنوب يحتاج فيها إلى مغفرة الله لها: ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ ٱللَّهُ ٱلنَّاسَ بِمَا كَسَبُوا۟ مَا تَرَكَ عَلَىٰ ظَهْرِهَا مِن دَآبَّةٍ﴾ [فاطر: ٤٥]، وقوله ﷺ: «**لن يدخل أحد منكم الجنة بعمله**» لا يناقض قوله تعالى: ﴿جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾﴾ [السجدة: ١٧] فإن المنفي نُفي بباء المقابلة والمعاوضة، كما يقال: بعت هذا بهذا، وما أثبت بباء السبب، فالعمل لا يقابل الجزاء وإن كان سبباً للجزاء؛ ولهذا من ظن أنه قام بما يجب عليه وأنه لا يحتاج إلى مغفرة الرب تعالى وعفوه فهو ضال، كما ثبت في الصحيح[1] عن النبي ﷺ أنه قال: «**لن يدخل أحد الجنة بعمله**» قالوا: ولا أنت يا رسول الله!؟ قال: «**ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله**

---

(١) رواه البخاري (١٠/١٠٩) في المرضى، باب تمني المريض، وفي الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل، ومسلم رقم (٢٨١٦) في صفات المنافقين، باب لن يدخل أحد الجنة بعمله، وابن ماجه رقم (٤٢٠١) في الزهد، باب التوقي على العمل، وأحمد في [المسند] (٢/٢٣٥، ٢٥٦، ٢٦٤، ٣١٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

برحمة منه وفضل»، وروي: «**بمغفرته**». ومن هذا أيضاً الحديث الذي في [السنن][1] عن النبي ﷺ أنه قال: «**إن الله لو عذَّب أهل سماواته وأهل أرضه لعذَّبهم وهو غير ظالم لهم، ولو رحمهم لكانت رحمته لهم خيراً من أعمالهم**» الحديث.

ومن قال: بل للمخلوق على الله حق فهو صحيح إذا أراد به الحق الذي أخبر الله بوقوعه، فإن الله صادق لا يخلف الميعاد، وهو الذي أوجبه على نفسه بحكمته وفضله ورحمته. وهذا المستحق لهذا الحق إذا سأل الله تعالى به يسأل الله تعالى إنجاز وعده، أو يسأله بالأسباب التي علق الله بها المشيئات[2]، كالأعمال الصالحة، فهذا مناسب. وأما غير المستحق لهذا الحق إذا سأله بحق ذلك الشخص فهو كما سأله بجاه ذلك الشخص، وذلك سؤال بأمر أجنبي عن هذا السائل لم يسأله بسبب يناسب إجابة دعائه.

وأما سؤال الله بأسمائه وصفاته التي تقتضي ما يفعله بالعباد من الهدى والرزق والنصر فهذا أعظم ما يسأل الله تعالى به. فقول المنازع: (لا يسأل بحق الأنبياء، فإنه لا حقَّ للمخلوق على الخالق)، ممنوع، فإنه قد ثبت في [الصحيحين] حديث معاذ الذي تقدم إيراده[3]، وقال تعالى: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾ [الأنعام: ٥٤]، ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۝٤٧﴾ [الروم: ٤٧].

---

(١) رواه أحمد في [المسند] (٥/ ١٨٢، ١٨٥، ١٨٩)، وأبو داود رقم (٤٦٩٩) في السنة، باب في القدر، وابن ماجه رقم (٧٧) في المقدمة، باب في القدر، من حديث أبي بن كعب رضي الله عنه، وإسناده صحيح.

(٢) لعلها (المسببات).

(٣) انظر ص ٩٧، حاشية رقم (٢).

فيقال للمنازع: الكلام في هذا في مقامين:

أحدهما: في حق العباد على الله،

والثاني: في سؤاله بذلك الحق.

أما الأول: فلا ريب أن الله تعالى وعد المطيعين بأن يثيبهم ووعد السائلين بأن يجيبهم، وهو الصادق الذي لا يخلف الميعاد، قال الله تعالى: ﴿وَعْدَ ٱللَّهِ حَقًّا ۚ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلًا ﴿١٢٢﴾﴾ [النساء: ١٢٢]، ﴿وَعْدَ ٱللَّهِ ۖ لَا يُخْلِفُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٦﴾﴾ [الروم: ٦]، ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ مُخْلِفَ وَعْدِهِۦ رُسُلَهُۥٓ﴾ [إبراهيم: ٤٧]، فهذا مما يجب وقوعه بحكم الوعد باتفاق المسلمين.

وتنازعوا: هل عليه واجب بدون ذلك؟

على ثلاثة أقوال ـ كما تقدم ـ قيل: لا يجب لأحد عليه حق بدون ذلك، وقيل: بل يجب عليه واجبات ويحرم عليه محرمات بالقياس على عباده، وقيل: هو أوجَب على نفسه وحرَّم على نفسه، فيجب عليه ما أوجبه على نفسه، ويحرم عليه ما حرمه على نفسه، كما ثبت في الصحيح من حديث أبي ذر كما تقدم(١).

والظلم ممتنع منه باتفاق المسلمين، لكن تنازعوا في الظلم الذي لا يقع.

فقيل: هو الممتنع(٢)، وكل ممكن يمكن أن يفعله لا يكون ظلماً؛ لأن الظلم: إما التصرف في ملك الغير، وإما مخالفة الأمر الذي يجب عليه طاعته، وكلاهما ممتنع منه.

وقيل: بل ما كان ظلماً من العباد فهو ظلم منه.

وقيل: الظلم: وضع الشيء في غير موضعه، فهو سبحانه لا يظلم

---

(١) انظر ص ٩٧، حاشية رقم (١).

(٢) أي: المحال الذي لا تتعلق به قدرته تعالى ـ (رشيد رضا) رحمه الله.

الناس شيئاً، قال تعالى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا ١١٢﴾ [طه: ١١٢]. قال المفسرون: هو أن يُحمل عليه سيئاتُ غيره ويعاقب بغير ذنبه، والهضم: أن يهضم من حسناته، وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ٤٠﴾ [النساء: ٤٠]، ﴿وَمَا ظَلَمْنَٰهُمْ وَلَٰكِن ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ﴾ [هود: ١٠١].

أما **المقام الثاني**: فإنه يقال: ما بيَّن الله ورسوله أنه حق للعباد على الله فهو حق، لكن الكلام في السؤال بذلك، فيقال: إن كان الحق الذي سأل به سبباً لإجابة السؤال حَسُنَ السؤال به كالحق الذي يجب لعابديه وسائليه، وأما إذا قال السائل: بحق فلان وفلان، فأولئك إذا كان لهم عند الله حق أن لا يعذبهم وأن يكرمهم بثوابه ويرفع درجاتهم ـ كما وعدهم بذلك وأوجبه على نفسه ـ فليس في استحقاق أولئك ما استحقوه من كرامة الله ما يكون سبباً لمطلوب هذا السائل، فإن ذلك استحق ما استحقه بما يسره الله له من الإيمان والطاعة. وهذا لا يستحق ما استحقه ذلك. فليس في إكرام الله لذلك سبب يقتضي إجابة هذا. وإن قال: السبب هو شفاعته ودعاؤه فهذا حق إذا كان قد شفع له ودعا له، وإن لم يشفع له ولم يدع له لم يكن هناك سبب. وإن قال: السبب هو محبتي له وإيماني به وموالاتي له، فهذا سبب شرعي وهو سؤال لله وتوسل إليه بإيمان هذا السائل ومحبته لله ورسوله وطاعته لله ورسوله، لكن يجب الفرق بين المحبة لله والمحبة مع الله: فمن أحب مخلوقاً كما يحب الخالق فقد جعله نِدّاً لله، وهذه المحبة تضره ولا تنفعه. وأما من كان الله تعالى أحبَّ إليه مما سواه، وأحبَّ أنبياءه وعباده الصالحين له فحبه لله تعالى هو أنفع الأشياء. والفرق بين هذين من أعظم الأمور.

فإن قيل: إذا كان التوسل بالإيمان به ومحبته وطاعته على وجهين:

تارة يتوسل بذلك إلى ثوابه وجنته ـ وهذا أعظم الوسائل ـ وتارة يتوسل بذلك في الدعاء ـ كما ذكرتم نظائره ـ فيحمل قول القائل: أسألك بنبيك محمد، على أنه أراد: إني أسألك بإيماني به وبمحبته، وأتوسل إليك بإيماني به وبمحبته، ونحو ذلك، وقد ذكرتم أن هذا جائز بلا نزاع.

قيل: من أراد هذا المعنى فهو مصيب في ذلك بلا نزاع، وإذا حمل على هذا المعنى لكلام من توسل بالنبي ﷺ بعد مماته من السلف، كما نقل عن بعض الصحابة والتابعين وعن الإمام أحمد وغيره كان هذا حسناً، وحينئذ فلا يكون في المسألة نزاع، ولكنْ كثير من العوام يطلقون هذا اللفظ ولا يريدون هذا المعنى، فهؤلاء الذين أنكر عليهم من أنكر، وهذا كما أن الصحابة كانوا يريدون بالتوسل به التوسل بدعائه وشفاعته، وهذا جائز بلا نزاع، ثم إن أكثر الناس في زماننا لا يريدون هذا المعنى بهذا اللفظ.

فإن قيل: فقد يقول الرجل لغيره: بحق الرحم.

قيل: الرحم توجب على صاحبها حقّاً لذي الرحم، كما قال الله تعالى: ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١]، وقال النبي ﷺ: **«الرحم شُجْنة من الرحمن[١]، من وصلها وصله الله، ومن قطعها قطعه الله»[٢]**، وقال: **«لما خلق الله الرحمَ تعلقتْ بحقوي الرحمن[٣] وقالت: هذا مقام العائذ بك من القطيعة، فقال: ألا ترضين أن أصل من وصلك**

---

(١) شجنة: قرابة مشتبكة كاشتباك العروق.

(٢) رواه البخاري (١٠/ ٣٥٠) في الأدب، باب من وصل وصله الله، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وورواه أيضاً الترمذي رقم (١٩٢٥) في البر والصلة، باب في رحمة الناس، وأحمد في [المسند] (٢/ ١٦٨) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

(٣) الحقوان: الخاصرتان.

وأقطع من قطعك؟ قالت: بلى قد رضيت»[١]، وقال ﷺ: «**يقول الله تعالى: أنا الرحمن، خلقت الرحم وشققت لها اسماً من اسمي، فمن وصلها وصلته، ومن قطعها بتتُّه»**[٢]، وقد روي عن علي أنه كان إذا سأله ابن أخيه بحق جعفر أبيه أعطاه لحق جعفر على عليّ.

وحق ذي الرحم باق بعد موته، كما في الحديث: أن رجلاً قال: يا رسول الله، هل بقي من برِّ أبوي شيء أبرُّهما به بعد موتهما؟ قال: «**نعم! الدعاء لهما، والاستغفار لهما، وإنفاذ وعدهما من بعدهما، وصلة رحمك التي لا رحم لك إلا من قبَلهما»**[٣]، وفي الحديث الآخر حديث ابن عمر: «**إن من أبر البرِّ أن يصل الرجل أهل وُدّ أبيه بعد أن يولي»**[٤]. فصلة أقارب الميت وأصدقائه بعد موته هو من تمام بره.

---

(١) رواه البخاري (١٠/ ٣٤٩) في الأدب، ومسلم رقم (٢٥٥٤) في البر والصلة، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها، ورواه أحمد في [المسند] (٢/ ٣٣٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه أبو داود رقم (١٦٩٤) في الزكاة، باب صلة الرحم، والترمذي رقم (١٩٠٨) في البر والصلة، باب ما جاء في قطيعة الرحم، وأحمد في [المسند] (١/ ١٩١، ١٩٤) وابن حبان في [صحيحه] رقم (٢٠٣٣) [موارد] من حديث عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه، ورواه أحمد في [المسند] (٢/ ٤٩٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وهو حديث صحيح.

(٣) رواه أبو داود رقم (٥١٤٢) في الأدب، باب بر الوالدين من حديث أبي أسيد مالك بن ربيعة الساعدي، ورواه ابن ماجه رقم (٣٦٦٤) في الأدب، باب صل من كان أبوك يصل، وابن حبان رقم (٢٠٣٠)، وفي سنده علي بن عبيد الساعدي، الراوي عن أبي أسيد، لم يوثقه غير ابن حبان، وباقي السند رجاله ثقات.

(٤) رواه مسلم رقم (٢٥٥٢) في البر والصلة، باب فضل صلة أصدقاء الوالد، والترمذي رقم في (١٩٠٤) في البر والصلة، باب ما جاء في إكرام صديق الوالد، وأبو داود رقم (٥١٤٣) في الأدب، باب بر الوالدين، وأحمد في [المسند] (٢/ ٨٨، ٩١، ٩٧، ١١١) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

والذي قاله أبو حنيفة وأصحابه وغيرهم من العلماء ـ من أنه لا يجوز أن يسأل الله تعالى بمخلوق: لا بحق الأنبياء ولا غير ذلك ـ يتضمن شيئين، كما تقدم:

أحدهما: الإقسام على الله سبحانه وتعالى به، وهذا منهيٌّ عنه عند جماهير العلماء، كما تقدم، كما ينهى أن يقسم على الله بالكعبة والمشاعر باتفاق العلماء.

والثاني: السؤال به، فهذا يجوّزه طائفة من الناس، ونقل في ذلك آثار من بعض السلف، وهو موجود في دعاء كثير من الناس، لكنَّ ما روي عن النبي ﷺ في ذلك كله ضعيفٌ، بل موضوع. وليس عنه حديث ثابت قد يظن أن لهم فيه حجة، إلا حديث الأعمى الذي علَّمه أن يقول: «**أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة**»[1]، وحديث الأعمى لا حجة لهم فيه، فإنه صريح في أنه إنما توسل بدعاء النبي ﷺ وشفاعته، وهو طلبَ من النبي ﷺ الدعاء، وقد أمره النبي ﷺ أن يقول: «**اللهم شَفِّعْهُ فيَّ**»؛ ولهذا رد الله عليه بصره لما دعا له النبي ﷺ، وكان ذلك مما يعد من آيات النبي ﷺ. ولو توسل غيره من العميان الذين لم يدْعُ لهم النبي ﷺ بالسؤال به لم تكن حالهم كحاله.

ودعاء أمير المؤمنين عمر بن الخطاب في الاستسقاء المشهور بين المهاجرين والأنصار وقوله: (اللهم إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك بنبينا

---

(١) رواه الترمذي رقم (٣٥٧٣) في الدعوات، باب من أدعية الإجابة، وابن ماجه رقم (١٣٨٥)، وهو حديث صحيح، وقد صححه غير واحد من العلماء، وقد اختلف العلماء في التوسل به ﷺ، هل المقصود به: التوسل بذاته ﷺ أم بدعائه ﷺ؟ وفرق البعض بين التوسل في حياته ﷺ وبعد مماته ﷺ، وممن ذهب إلى أن المقصود بالتوسل: التوسل بدعائه ﷺ المؤلف هنا.

فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا)[١] يدل على أن التوسل المشروع عندهم هو التوسل بدعائه وشفاعته لا السؤال بذاته، إذ لو كان هذا مشروعاً لم يعدل عمر والمهاجرون والأنصار عن السؤال بالرسول إلى السؤال بالعباس، وساغ النزاع في السؤال بالأنبياء والصالحين دون الإقسام بهم؛ لأن بين السؤال والإقسام فرقاً، فإن السائل متضرع ذليل يسأل بسبب يناسب الإجابة، والمقسم أعلى من هذا فإنه طالب مؤكد طلبه بالقسم، والمقسم لا يقسم إلا على من يرى أنه يبرُّ قسمه، فإبرار القسم خاص ببعض العباد، وأما إجابة السائلين فعام، فإن الله يجيب دعوة المضطر ودعوة المظلوم وإن كان كافراً، وفي الصحيح[٢] عن النبي ﷺ أنه قال: «**ما من داع يدعو الله بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم إلا أعطاه الله بها إحدى خصال ثلاث: إما أن يعجّل له دعوته، وإما أن يدّخِر له من الخير مثلها، وإما أن يصرف عنه من الشرّ مثلها**» قالوا: يا رسول الله، إذن نكثر. قال: «**الله أكثر**»[٣].

وهذا التوسل بالأنبياء بمعنى السؤال بهم ـ وهو الذي قال أبو حنيفة وأصحابه وغيرهم: إنه لا يجوز ـ ليس في المعروف من مذهب مالك ما يناقض ذلك، فضلاً أن يجعل هذا من مسائل السبب، فمن نقل عن مذهب مالك: أنه جوَّز التوسل به بمعنى الإقسام به أو السؤال به، فليس

---

(١) انظر ص ٨٥، حاشية رقم (١).

(٢) لا يريد المؤلف رحمه الله بذلك أن الحديث في أحد الصحيحين، وإنما يريد بذلك صحة الحديث.

(٣) رواه الترمذي رقم (٣٥٦٨) في الدعوات، باب في انتظار الفرج، من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه، ورواه أيضاً أحمد في [المسند] (١٨/٣) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وهو حديث صحيح.

معه في ذلك نقل عن مالك وأصحابه فضلا عن أن يقول مالك: إن هذا سب للرسول أو تنقص به، بل المعروف عن مالك أنه كره للداعي أن يقول: يا سيدي يا سيدي، وقال: قل كما قالت الأنبياء: يا رب يا رب يا كريم. وكره أيضاً أن يقول: ياحنان يا منان. فإنه ليس بمأثور عنه. فإذا كان مالك يكره مثل هذا الدعاء إذ لم يكن مشروعاً عنده، فكيف يجوز عنده أن يسأل الله بمخلوق نبياً كان أو غيره؟ وهو يعلم أن الصحابة لما أجدبوا عام الرمادة لم يسألوا الله بمخلوق، لا نبي ولا غيره، بل قال عمر: اللهم إناكنا إذا أجدبنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإنانتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا. فيسقون. وكذلك ثبت في الصحيح عن ابن عمر وأنس وغيرهما أنهم كانوا إذا أجدبوا إنما يتوسلون بدعاء النبي ﷺ واستسقائه، لم ينقل عن أحد منهم أنه كان في حياته ﷺ سأل الله تعالى بمخلوق، لا به ولا بغيره، لا في الاستسقاء ولا غيره. وحديث الأعمى سنتكلم عليه إن شاء الله تعالى.

فلو كان السؤال به معروفاً عند الصحابة لقالوا لعمر: إن السؤال والتوسل به أولى من السؤال والتوسل بالعباس، فلمَ نعدل عن الأمر المشروع الذي كنا نفعله في حياته ـ وهو التوسل بأفضل الخلق ـ إلى أن نتوسل ببعض أقاربه، وفي ذلك ترك السنة المشروعة وعدول عن الأفضل وسؤال الله تعالى بأضعف السببين مع القدرة على أعلاهما؟! ونحن مضطرون غاية الاضطرار في عام الرمادة الذي يضرب به المثل في الجدب. والذي فعله عمر فعل مثله معاوية بحضرة من معه من الصحابة والتابعين، فتوسلوا بيزيد بن الأسود الجرشي[1] كما توسل عمر بالعباس.

---

(١) قال فيه ابن حبان في كتاب [الثقات] كان من العباد الخشن. له ترجمة في [الإصابة] =

وكذلك ذكر الفقهاء من أصحاب الشافعي وأحمد وغيرهم أنه يتوسل في الاستسقاء بدعاء أهل الخير والصلاح، قالوا: وإن كان من أقارب رسول الله ﷺ فهو أفضل؛ اقتداءً بعمر. ولم يقل أحد من أهل العلم إنه يسأل الله تعالى في ذلك لا بنبي ولا بغير نبي.

وكذلك من نقل عن مالك أنه جوز سؤال الرسول أو غيره بعد موتهم أو نقل ذلك عن إمام من أئمة المسلمين ـ غير مالك ـ كالشافعي وأحمد وغيرهما فقد كذب عليهم، ولكن بعض الجهال ينقل هذا عن مالك ويستند إلى حكاية مكذوبة عن مالك، ولوكانت صحيحة لم يكن التوسل الذي فيها هو هذا، بل هو التوسل بشفاعته يوم القيامة، ولكن من الناس من يحرف نقلها، وأصلها ضعيف كما سنبينه إن شاء الله تعالى، والقاضي عياض لم يذكرها في كتابه في باب زيارة قبره، بل ذكر هناك ما هو المعروف عن مالك وأصحابه، وإنما ذكرها في سياق أن حرمة النبي ﷺ بعدموته، وتوقيره وتعظيمه لازم كما كان حال حياته، وذلك عند ذكره وذكر حديثه وسنته وسماع اسمه.

وذكر عن مالك أنه سئل عن أيوب السختياني فقال: ما حدثتكم عن أحد إلا وأيوب أفضل منه. قال: وحج حجتين فكنت أرمقه فلا أسمع منه غير أنه كان إذا ذكر النبي ﷺ بكى حتى أرحمه، فلما رأيت منه ما رأيت وإجلاله للنبي ﷺ كتبت عنه.

وقال مصعب بن عبد الله: كان مالك إذا ذكر النبي ﷺ يتغير لونه وينحني حتى يصعب ذلك على جلسائه. فقيل له يوماً في ذلك، فقال: لو رأيتم ما رأيت لما أنكرتم عليّ ما ترون، لقد كنت أرى محمد بن المنكدر

= (٣/ ٦٧٣) طبعة سلطان المغرب الأقصى عبد الحفيظ، وورد فيها خبر الاستسقاء به.

ـ وكان سيد القراء ـ لا نكاد نسأله عن حديث أبداً إلا يبكي حتى نرحمه، ولقد كنت أرى جعفر بن محمد ـ وكان كثير الدعابة والتبسم ـ فإذا ذكر عنده النبي ﷺ اصفر لونه، وما رأيته يحدث عن رسول الله ﷺ إلا على طهارة. ولقد اختلفت إليه زماناً فما كنت أراه إلا على ثلاث خصال: إما مصلياً، وإما صامتاً، وإما يقرأ القرآن. ولا يتكلم فيما لا يعنيه، وكان من العلماء والعباد الذين يخشون الله.

ولقد كان عبدالرحمن بن القاسم يذكر النبي ﷺ فينظر إلى لونه كأنه نزف منه الدم وقد جف لسانه في فمه هيبة لرسول الله ﷺ، ولقد كنت آتي عامر بن عبدالله بن الزبير فإذا ذكر عنده النبي ﷺ بكى حتى لا يبقى في عينيه دموع، ولقد رأيت الزهري ـ وكان لمن أهنأ الناس وأقربهم ـ فإذا ذكر عنده النبي ﷺ فكأنه ما عرفك ولا عرفته. ولقد كنت آتي صفوان بن سليم وكان من المتعبدين المجتهدين، فإذا ذكر النبي ﷺ بكى، فلا يزال يبكي حتى يقوم الناس ويتركوه.

وهذا كله نقله القاضي عياض من كتب أصحاب مالك المعروفة، ثم ذكر الحكاية بإسناد غريب منقطع رواها عن غير واحد إجازة، قالوا: حدثنا أبو العباس أحمد بن عمر بن دلهات قال: حدثنا أبو الحسن علي ابن فهر، حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن الفرج، حدثنا أبو الحسن عبد الله بن المنتاب، حدثنا يعقوب بن إسحاق بن أبي إسرائيل، حدثنا ابن حميد قال: ناظر أبو جعفر أميرُ المؤمنين مالكاً في مسجد رسول الله ﷺ، فقال له مالك: يا أمير المؤمنين، لا ترفع صوتك في هذا المسجد، فإن الله أدب قوماً فقال تعالى: ﴿لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢]، ومدح قوماً فقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَٰتَهُمْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ﴾ [الحجرات: ٣]. وذم قوماً فقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ﴾ [الحجرات: ٤].

وإن حرمته ميتاً كحرمته حياً. فاستكان لها أبو جعفر، فقال: يا أبا عبد الله، أستقبلُ القبلة وأدعو؟ أم أستقبلُ رسولَ الله ﷺ؟ فقال: ولمَ تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم عليه السلام إلى الله يوم القيامة؟ بل استقبله واستشفع به فيشفعك الله، قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿٦٤﴾﴾ [النساء: ٦٤].

قلت: وهذه الحكاية منقطعة، فإن محمد بن حميد الرازي لم يدرك مالكاً لا سيما في زمن أبي جعفر المنصور، فإن أبا جعفر توفي بمكة سنة ثمان وخمسين ومائة وتوفي مالك سنة تسع وسبعين ومائة. وتوفي محمد بن حميد الرازي سنة ثمان وأربعين ومائتين، ولم يخرج من بلده حين رحل في طلب العلم إلا وهو كبير مع أبيه، وهو مع هذا ضعيف عند أكثر أهل الحديث، كذّبه أبو زرعة وابن وارة، وقال صالح بن محمد الأسدي: ما رأيت أحداً أجرأ على الله منه وأحذق بالكذب منه. وقال يعقوب بن شيبة: كثير المناكير. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال ابن حبان: ينفرد عن الثقات بالمقلوبات. وآخر من روى [الموطأ] عن مالك هو أبو مصعب، وتوفي سنة اثنتين وأربعين ومائتين. وآخر من روى عن مالك على الإطلاق هو أبو حذيفة أحمد بن إسماعيل السهمي، توفي سنة تسع وخمسين ومائتين. وفي الإسناد أيضاً من لا يعرف حاله. وهذه الحكاية لم يذكرها أحد من أصحاب مالك المعروفين بالأخذ عنه، ومحمد بن حميد ضعيف عند أهل الحديث إذا أسند، فكيف إذا أرسل حكاية لا تعرف إلا من جهته! هذا إن ثبتت عنه، وأصحاب مالك متفقون على أنه بمثل هذا النقل لا يثبت عن مالك قول له في مسألة في الفقه، بل إذا روى عنه الشاميون؛ كالوليد بن مسلم، ومروان بن محمد الطاطري

ضعفوا رواية هؤلاء، وإنما يعتمدون على رواية المدنيين والمصريين، فكيف بحكاية تناقض مذهبه المعروف عنه من وجوه رواها واحد من الخراسانيين لم يدركه وهو ضعيف عند أهل الحديث!

مع أن قوله: (وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم عليه السلام إلى الله يوم القيامة) إنما يدل على توسل آدم وذريته به يوم القيامة، وهذا هو التوسل بشفاعته يوم القيامة، وهذا حق كما جاءت به الأحاديث الصحيحة[1] حين يأتي الناس يوم القيامة آدمَ ليشفع لهم فيردُّهم آدم إلى نوح، ثم يردهم نوح إلى إبراهيم، وإبراهيم إلى موسى، وموسى إلى عيسى، ويردهم عيسى إلى محمد ﷺ فإنه كما قال: «**أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر، آدم فمن دونه تحت لوائي يوم القيامة ولا فخر**»، ولكنها مناقضة لمذهب مالك المعروف من وجوه:

أحدها: قوله: أستقبل القبلة وأدعو، أم أستقبل رسول الله وأدعو! فقال: ولِمَ تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم. فإن المعروف عن مالك وغيره من الأئمة وسائر السلف من الصحابة والتابعين أن الداعي إذا سلم على النبي ﷺ ثم أراد أن يدعو لنفسه، فإنه يستقبل القبلة ويدعو في مسجده، ولا يستقبل القبر ويدعو لنفسه، بل

---

(١) حديث الشفاعة، رواه البخاري (١٣/ ٣٩٥-٣٩٧) في التوحيد، باب كلام الرب تعالى يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم، و(١٣/ ٣٣٢)، باب قوله تعالى: ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ و(١٣/ ٣٩٨) باب قوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا ﴿١٦٤﴾﴾ و(٨/ ١٢٢) في تفسير سورة البقرة، باب ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾، ومسلم رقم (١٩٣) من حديث أنس بن مالك، والبخاري (٦/ ٢٦٤، ٢٦٥)، ومسلم رقم (١٩٤) في الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، والبخاري (١١/ ٣٦٧، ٣٧١) من حديث جابر رضي الله عنه .

إنما يستقبل القبر عند السلام على النبي ﷺ والدعاء له. هذا قول أكثر العلماء؛ كمالك في إحدى الروايتين، والشافعي، وأحمد وغيرهم. وعند أصحاب أبي حنيفة لا يستقبل القبر وقت السلام عليه أيضاً. ثم منهم من قال: يجعل الحجرة على يساره ـ وقد رواه ابن وهب عن مالك ـ ويسلم عليه، ومنهم من قال: بل يستدبر الحجرة ويسلم عليه، وهذا هو المشهور عندهم، ومع هذا فكره مالك أن يطيل القيام عند القبر؛ لذلك قال القاضي عياض في [المبسوط] عن مالك قال: (لا أرى أن يقف عند قبر النبي ﷺ يدعو، ولكن يسلم ويمضي) قال: وقال نافع: كان ابن عمر يسلم على القبر، رأيته مائة مرة أو أكثر يجيء إلى القبر فيقول: السلام على النبي ﷺ، السلام على أبي بكر، السلام على أبي. ثم ينصرف. ورؤي واضعاً يده على مقعد النبي ﷺ من المنبر ثم وضعها على وجهه. قال: وعن ابن أبي قسيط والقعنبي كان أصحاب النبي ﷺ إذا خلا المسجد جسُّوا برمانة المنبر التي تلقاء[1] القبر بميامنهم، ثم استقبلوا القبلة يدعون. قال: وفي [الموطأ] من رواية يحيى بن يحيى الليثي أنه كان ـ يعني ابن عمر ـ يقف على قبر النبي ﷺ فيصلي على النبي ﷺ وعلى أبي بكر وعمر، وعند ابن القاسم والقعنبي: ويدعو لأبي بكر وعمر. قال مالك في رواية ابن وهب: يقول: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته.

وقال في [المبسوط]: ويسلم على أبي بكر وعمر. قال أبو الوليد الباجي: وعندي أن يدعو للنبي ﷺ بلفظ الصلاة، ولأبي بكر وعمر [بلفظ السلام]؛ لما في حديث ابن عمر من الخلاف. وهذا الدعاء يفسر

---

(١) في الأصل (تلقى) وهو تحريف من النساخ: ولعلها (تلي).

الدعاء المذكور في رواية ابن وهب، قال مالك في رواية ابن وهب: إذا سلم على النبي ﷺ ودعا يقف ووجهه إلى القبر لا إلى القبلة ويدنو ويسلم ولا يمس القبر. فهذا هو السلام عليه والدعاء له بالصلاة عليه، كما تقدم تفسيره، وكذلك كل دعاء ذكره أصحابه، كما ذكر ابن حبيب في [الواضحة] وغيره.

قال في [المبسوط]: وقال مالك: وليس يلزم من دخل المسجد وخرج من أهل المدينة الوقوف بالقبر، وإنما ذلك للغرباء. وقال فيه أيضاً: ولا بأس لمن قدم من سفر أو خرج إلى سفر أن يقف على قبر النبي ﷺ فيصلي عليه، ويدعو له ولأبي بكر وعمر. قيل له: فإن ناساً(١) من أهل المدينة لا يقدمون من سفر ولا يريدونه يفعلون ذلك في اليوم مرة أو أكثر، وربما وقفوا في الجمعة أو الأيام المرة والمرتين أو أكثر عند القبر فيسلمون ويدعون ساعة. فقال مالك: لم يبلغني هذا عن أهل الفقه ببلدنا، وتركه واسع، ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها، ولم يبلغني عن أول هذه الأمة وصدرها أنهم كانوا يفعلون ذلك، ويكره إلا لمن جاء من سفر أو أراده. قال ابن القاسم: ورأيت أهل المدينة إذا خرجوا منها أو دخلوا أتوا القبر فسلموا. قال: ولذلك رأي(٢).

قال أبو الوليد الباجي: ففرق بين أهل المدينة والغرباء؛ لأن الغرباء قصدوا لذلك وأهل المدينة مقيمون بها لم يقصدوها من أجل القبر والتسليم. قال: وقال رسول الله ﷺ: «**اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**»(٣)، قال: وقال

---

(١) في الأصل (فإن ناس) وهو من تحريف النساخ.

(٢) لعله: (وذلك رأيي).

(٣) سبق تخريجه ص ٤٩، حاشية رقم (١).

النبي ﷺ: «**لا تجعلوا قبري عيداً**»[١]، قال: ومن كتاب أحمد بن شعبة فيمن وقف بالقبر لا يلتصق به ولا يمسه ولا يقف عنده طويلاً، وفي [العتبية] يعني عن مالك: يبدأ بالركوع قبل السلام في مسجد النبي ﷺ[٢]، وأحب مواضع التنفل فيه مصلى النبي ﷺ حيث العمود المخلَّق، وأما في الفريضة فالتقدم إلى الصفوف. قال: والتنفل فيه للغرباء أحب إلي من التنفل في البيوت.

فهذا قول مالك وأصحابه وما نقلوه عن الصحابة يبين أنهم لم يكونوا يقصدون القبر إلا للسلام على النبي ﷺ والدعاء له. وقد كره مالك إطالة القيام لذلك، وكره أن يفعله أهل المدينة كلما دخلوا المسجد وخرجوا منه، وإنما يفعل ذلك الغرباء ومن قدم من سفر أو خرج له، فإنه تحية للنبي ﷺ. فأما إذا قصد الرجل الدعاء لنفسه فإنما يدعو في مسجده مستقبل القبلة، كما ذكروا ذلك عن أصحاب النبي ﷺ، ولم ينقل عن أحد من الصحابة أنه فعل ذلك عند القبر، بل ولا أطال الوقوف عند القبر للدعاء للنبي ﷺ، فكيف بدعائه لنفسه؟!

وأما دعاء الرسول وطلب الحوائج منه وطلب شفاعته عند قبره أو بعد موته ـ فهذا لم يفعله أحد من السلف، ومعلوم أنه لو كان قصدُ الدعاء عند

---

(١) قطعة من حديث رواه أبو داود رقم (٢٤٠٢) في المناسك، باب زيارة القبور، وأحمد في [المسند] (٢/ ٣٦٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، بلفظ: «**لا تجعلوا بيوتكم قبوراً، ولا تجعلوا قبري عيداً، وصلُّوا عليَّ، فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم**»، ورواه أيضاً إسماعيل بن إسحاق القاضي في [فضل الصلاة على النبي ﷺ] من حديث علي بن الحسين رقم ٢٠، ومن حديث الحسن بن علي رقم ٣٠، وهو حديث حسن، حسنه الحافظ في [تخريج الأذكار].

(٢) أي: يقدم صلاة تحية المسجد على الزيارة.

القبر مشروعاً لفعله الصحابة والتابعون، وكذلك السؤال به، فكيف بدعائه وسؤاله بعد موته؟ فدل ذلك على أن ما في الحكاية المنقطعة من قوله: (استقبله واستشفع به) كذب على مالك، مخالف لأقواله وأقوال الصحابة والتابعين وأفعالهم التي يفعلها مالك وأصحابه ونقلها سائر العلماء، إذ كان أحد منهم لم يستقبل القبر للدعاء لنفسه فضلاً عن أن يستقبله ويستشفع به يقول له: يا رسول الله، اشفع لي أو ادع لي، أو يشتكي إليه المصائب في الدين والدنيا، أو يطلب منه أو من غيره من الموتى من الأنبياء والصالحين أو من الملائكة الذين لا يراهم أن يشفعوا له، أو يشتكي إليهم المصائب، فإن هذا كله من فعل النصارى وغيرهم من المشركين ومن ضاهاهم من مبتدعة هذه الأمة، ليس هذا من فعل السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان، ولا مما أمر به أحد من أئمة المسلمين، وإن كانوا يسلمون عليه إذ كان يسمع السلام عليه من القريب ويبلَّغ سلام البعيد.

وقد احتج أحمد وغيره بالحديث الذي رواه أحمد وأبو داود بإسناد جيد من حديث حَيْوَة بن شريح المصري، حدثنا أبو صخر عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**ما من أحد يسلم عليَّ إلا رد الله عليَّ روحي حتى أرد عليه السلام**»[1].

وعلى هذا الحديث اعتمد الأئمة في السلام عليه عند قبره صلوات الله وسلامه عليه، فإن أحاديث زيارة قبره كلها ضعيفة لا يعتمد على شيء منها في الدين؛ ولهذا لم يرو أهل الصحاح والسنن شيئاً منها، وإنما

---

(١) رواه أبو داود رقم (٢٠٤١) في المناسك، باب زيارة القبور، وأحمد في [المسند] (٢/٥٢٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وإسناده حسن.

يرويها من يروي الضعاف؛ كالدارقطني، والبزار وغيرهما، وأجود حديث فيها ما رواه عبدالله بن عمر العمري ـ وهو ضعيف والكذب ظاهر عليه ـ مثل قوله: «من زارني بعد مماتي فكأنما زارني في حياتي» فإن هذا كذب ظاهر مخالف لدين المسلمين، فإن من زاره في حياته وكان مؤمناً به كان من أصحابه لا سيما إن كان من المهاجرين إليه المجاهدين معه، وقد ثبت عنه ﷺ أنه قال: **«لا تسبُّوا أصحابي، فو الذي نفسي بيده لو أنفق أحَدُكم مثل أُحدٍ ذهباً ما بلغ مُدَّ أحدهم ولا نَصِيفه»**(١) أخرجاه في [الصحيحين](٢). والواحد من بعد الصحابة لا يكون مثل الصحابة بأعمال مأمور بها واجبة؛ كالحج، والجهاد، والصلوات الخمس، والصلاة عليه، فكيف بعمل ليس بواجب باتفاق المسلمين، بل ولا شرع السفر إليه، بل هو منهي عنه.

وأما السفر إلى مسجده للصلاة فيه والسفر إلى المسجد الأقصى للصلاة فيه فهو مستحب، والسفر إلى الكعبة للحج فواجب. فلو سافر أحد السفر الواجب والمستحب لم يكن مثل واحد من الصحابة الذين سافروا إليه في حياته، فكيف بالسفر المنهي عنه؟!

وقد اتفق الأئمة على أنه لو نذر أن يسافر إلى قبره صلوات الله وسلامه

---

(١) المد: ما يملأ راحة الكفين من الرجل المعتدل، ويستعمل للحبوب وأمثالها. ونصيفه: نصفه.

(٢) رواه البخاري (٧/ ٢٧، ٢٨) في فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب قول النبي ﷺ: لو كنت متخذاً خليلاً، ومسلم رقم (٢٥٤١) في فضائل الصحابة، باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم، وأبو داود رقم (٤٦٥٨) في السنة، باب النهي عن سب أصحاب النبي ﷺ، والترمذي رقم (٣٨٦٠) في المناقب، باب فيمن سب أصحاب النبي ﷺ، وأحمد في [المسند] (٣/ ١١) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، ورواه ابن ماجه رقم (١٦١) في المقدمة، باب فضل أهل بدر، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

عليه أو قبر غيره من الأنبياء والصالحين لم يكن عليه أن يوفي بنذره، بل ينهى عن ذلك. ولو نذر السفر إلى مسجده والمسجد الأقصى للصلاة ففيه قولان للشافعي: أظهرهما عنه: يجب ذلك، وهو مذهب مالك وأحمد. والثاني: لا يجب، وهو مذهب أبي حنيفة؛ لأن من أصله أنه لا يجب من النذر إلا ما كان واجباً بالشرع، وإتيان هذين المسجدين ليس واجباً بالشرع فلا يجب بالنذر عنده. وأما الأكثرون فيقولون: هو طاعة لله، وقد ثبت في [صحيح البخاري] عن النبي ﷺ أنه قال: «**من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه**»[(١)].

وأما السفر إلى زيارة قبور الأنبياء والصالحين فلا يجب بالنذر عند أحد منهم؛ لأنه ليس بطاعة، فكيف يكون من فعل هذا كواحد من أصحابه؟! وهذا مالك كره أن يقول الرجل: زرت قبر رسول الله ﷺ، واستعظمه. وقد قيل: إن ذلك ككراهية زيارة القبور، وقيل: لأن الزائر أفضل من المزور، وكلاهما ضعيف عند أصحاب مالك. والصحيح أن ذلك لأن لفظ زيارة القبر مجمل تدخل فيها الزيارة البدعية التي هي من جنس الشرك، فإن زيارة قبور الأنبياء وسائر المؤمنين على وجهين كما تقدم ذكره: زيارة شرعية، وزيارة بدعية.

فالزيارة الشرعية: يقصد بها السلام عليهم والدعاء لهم كما يقصد الصلاة على أحدهم إذا مات فيصلي عليه صلاة الجنازة، فهذه الزيارة

---

(١) رواه البخاري (١١/٥٠٨) في الأيمان والنذور، باب النذر فيما لا يملك وفي معصية، وأبو داود رقم (٣٢٨٩) في الأيمان والنذور، باب ما جاء في النذر في المعصية، والترمذي رقم (١٥٢٦) في النذور والأيمان، باب من نذر أن يطيع الله فليطعه، والنسائي (٧/١٧) في الأيمان والنذور، باب النذر في المعصية، وابن ماجه رقم (٢١٢٦) في الكفارات، باب النذر في المعصية، من حديث عائشة رضي الله عنها.

الشرعية.

والثاني: أن يزورها كزيارة المشركين وأهل البدع لدعاء الموتى وطلب الحاجة منهم، أو لاعتقاده أن الدعاء عند قبر أحدهم أفضل من الدعاء في المساجد والبيوت، أو أن الإقسام بهم على الله وسؤاله سبحانه بهم أمر مشروع يقتضي إجابة الدعاء، فمثل هذه الزيارة بدعة منهيّ عنها.

فإذا كان لفظ (الزيارة) مجملاً يحتمل حقاً وباطلاً عدل عنه إلى لفظ لا لبس فيه كلفظ (السلام) عليه، ولم يكن لأحد أن يحتج على مالك بما روي في زيارة قبره أو زيارته بعد موته؛ فإن هذه كلها أحاديث ضعيفة، بل موضوعة لا يحتج بشيء منها في أحكام الشريعة.

والثابت عنه ﷺ أنه قال: «**ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة**»[1]، هذا هو الثابت في الصحيح، ولكن بعضهم رواه بالمعنى فقال: «قبري»، وهو ﷺ حين قال هذا القول لم يكن قد قبر بعدُ صلوات الله وسلامه عليه؛ ولهذا لم يحتجَّ بهذا أحد من الصحابة، إنما تنازعوا في موضع دفنه، ولو كان هذا عندهم لكان نصاً في محل النزاع، ولكن دفن في حجرة عائشة في الموضع الذي مات فيه، بأبي هو وأمي صلوات الله عليه وسلامه. ثم لما وسع المسجد في خلافة الوليد بن عبدالملك وكان نائبه على المدينة عمر بن عبدالعزيز أمره أن يشتري الحُجَر[2] ويزيدها في المسجد، وكانت الحجر من جهة المشرق والقبلة، فزيدت

---

(١) رواه البخاري (٣/٥٧) في التطوع، باب فضل ما بين القبر والمنبر، ومسلم رقم (١٣٩٠) في الحج، باب ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة، و[الموطأ] (١/١٩٧) في القبلة، باب ما جاء في مسجد النبي ﷺ، والنسائي (٢/٣٥) في المساجد، باب فضل مسجد النبي ﷺ، من حديث عبدالله بن زيد رضي الله عنه، ورواه الترمذي من حديث أبي هريرة وعلي رضي الله عنهما.

(٢) أي: حجر أمهات المؤمنين المجاورة يومئذ للمسجد النبوي ثم دخلت فيه عند توسيعه.

في المسجد ودخلت حجرة عائشة في المسجد من حينئذ، وبنوا الحائط البراني مسنماً محرفاً.

فإنه ثبت في [صحيح مسلم][١] من حديث أبي مرثد الغنوي أنه قال ﷺ: «**لا تجلسوا على القبور، ولا تصلّوا إليها**»؛ لأن ذلك يشبه السجود لها، وإن كان المصلي إنما يقصد الصلاة لله تعالى. وكما نهى عن اتخاذها مساجد نهى عن قصد الصلاة عندها، وإن كان المصلي إنما يقصد الصلاة لله سبحانه والدعاء له. فمن قصد قبور الأنبياء والصالحين لأجل الصلاة والدعاء عندها فقد قصد نفس الحرام الذي سدَّ الله ورسوله ذريعته، وهذا بخلاف السلام المشروع حسبما تقدم.

وقد روى سفيان الثوري عن عبدالله بن السائب، عن زاذان، عن عبدالله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن لله ملائكة سياحين في الأرض يبلغوني عن أمتي السلام**» رواه النسائي وأبو حاتم في [صحيحه][٢]، وروي نحوه عن أبي هريرة.

فهذا فيه أن سلام البعيد تبلغه الملائكة. وفي الحديث المشهور الذي رواه أبو الأشعث الصنعاني عن أوس بن أوس قال: قال رسول الله ﷺ: «**أكثروا عليَّ من الصلاة في كل يوم جمعة، فإن صلاة أمتي تعرض علي يومئذ، فمن كان أكثرهم علي صلاة كان أقربهم مني منزلة**»[٣]، وفي

---

(١) رقم (٩٧٢) في الجنائز، باب النهي عن الجلوس على القبر والصلاة عليه، وأبو داود رقم (٣٢٢٩) في الجنائز، باب في كراهية القعود على القبر، والترمذي رقم (١٠٥٠) في الجنائز، باب ما جاء في كراهية المشي على القبور والجلوس عليها والصلاة إليها، والنسائي (٢/ ٦٧) في القبلة، باب النهي عن الصلاة إلى القبر، وأحمد في [المسند] (٤/ ١٣٥).

(٢) رواه أحمد في [المسند] (١/ ٣٨٧ و٤٤١)، والنسائي (٣/ ٤٣) في السهو، باب السلام على النبي ﷺ، والدارمي في الرقاق (٢/ ٣١٧)، وابن حبان في [صحيحه]، وإسماعيل ابن إسحاق القاضي، والحاكم ٢/ ٤٢١ وصححه، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

(٣) رواه أبو داود رقم (١٠٤٧) في الصلاة، باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة، والنسائي =

[مسند الإمام أحمد]: حدثنا شريح، حدثنا عبد الله بن نافع، عن ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تتخذوا قبري عيداً، ولا تجعلوا بيوتكم قبوراً، وصلوا عليَّ حيثما كنتم، فإن صلاتكم تبلغني**» ورواه أبو داود(١).

قال القاضي عياض: وروى أبو بكر بن أبي شيبة عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «**من صلى عليَّ عند قبري سمعته، ومن صلى عليَّ نائياً أبلغته**»(٢)، وهذا قد رواه محمد بن مروان السدِّي عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة. وهذا هو السدِّي الصغير وليس بثقة، وليس هذا من حديث الأعمش.

وروىٰ أبو يعلى الموصلي في مسنده عن موسى بن محمد بن حبان عن أبي بكر الحنفي: حدثنا عبدالله بن نافع، حدثنا العلاء بن عبد الرحمن، سمعت الحسن بن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «**صلُّوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبوراً، ولا تتخذوا بيتي عيداً، صلوا عليَّ وسلموا، فإن صلاتكم وسلامكم يبلغني**»(٣).

وروى سعيد بن منصور في سننه: أن عبدالله بن حسن بن حسن بن علي بن أبي طالب رأى رجلاً يكثر الاختلاف(٤) إلى قبر النبي ﷺ، قال له: يا هذا، إن رسول الله ﷺ قال: «**لا تتخذوا قبري عيداً، وصلوا عليَّ**

= (٣/ ٩١، ٩٢) في الجمعة، باب إكثار الصلاة على النبي ﷺ يوم الجمعة، وإسناده صحيح.

(١) سبق تخريجه ص ١١٦، حاشية رقم (١).

(٢) رواه البيهقي في [شعب الإيمان] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وفي سنده محمد ابن مروان السدي الصغير، متهم بالكذب.

(٣) رواه ابن أبي شيبة، وأبو يعلى الموصلي، وإسماعيل القاضي في [فضل الصلاة على النبي ﷺ] والضياء المقدسي في [المختارة] من حديث الحسن بن علي رضي الله عنه، وهو حديث صحيح بطرقه وشواهده.

(٤) أي: الزيارة.

حيثما كنتم، **فإن صلاتكم تبلغني**» فما أنت ورجل بالأندلس منه إلا سواء. وروي هذا المعنى عن علي بن الحسين زين العابدين عن أبيه عن علي بن أبي طالب، ذكره أبوعبدالله محمد بن عبدالواحد المقدسي الحافظ في [مختارته] الذي هو أصح من [صحيح الحاكم][(١)].

وذكر القاضي عياض عن الحسن بن علي قال: إذا دخلتَ فسلِّم على النبي ﷺ فإن رسول الله ﷺ قال: «**لا تتخذوا بيتي عيداً، ولا تتخذوا بيوتكم قبوراً، وصلوا عليَّ حيث كنتم، فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم**»[(٢)].

ومما يوهن هذه الحكاية[(٣)] أنه قال فيها: (ولِمَ تصرفُ وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم إلى الله يوم القيامة) إنما يدل على أنه يوم القيامة تتوسل الناس بشفاعته، وهذا حق كما تواترت به الأحاديث، لكن إذا كان الناس يتوسلون بدعائه وشفاعته يوم القيامة كما كان أصحابه يتوسلون بدعائه وشفاعته في حياته، فإنما ذاك طلب لدعائه وشفاعته، فنظير هذا ـ لو كانت الحكاية صحيحة ـ أن يطلب منه الدعاء والشفاعة في الدنيا عند قبره، ومعلوم أن هذا لم يأمر به النبي ﷺ ولا سنَّه لأمته، ولا فعله أحد من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، ولا استحسنه أحد من أئمة المسلمين لا مالك ولا غيره من الأئمة، فكيف يجوز أن ينسب إلى مالك مثل هذا الكلام الذي لا يقوله إلا جاهل لا يعرف الأدلة الشرعية ولا الأحكام المعلومة بأدلتها الشرعية، مع علو قدر مالك وعظم فضيلته وإمامته، وتمام رغبته في اتباع السنة وذم البدع وأهلها؟ وهل يأمر بهذا أو يشرعه إلا مبتدع؟

---

(١) وهو حديث صحيح بطرقه وشواهده أيضاً.

(٢) سبق تخريجه ص ١١٦، حاشية رقم (١).

(٣) أي: الحكاية المنقطعة المنقولة عن محمد بن حميد الرازي عن مالك، ومحمد بن حميد لم يلق مالكاً. وقد تقدمت الحكاية ونقدها من آخر ص ١١٧.

فلو لم يكن عن مالك قول يناقض هذا لعلم أنه لا يقول مثل هذا .

ثم قال في الحكاية (استقبله واستشفع به فيشفعك الله) والاستشفاع به معناه في اللغة : أن يطلب منه الشفاعة كما يستشفع الناس به يوم القيامة، وكما كان أصحابه يستشفعون به، ومنه الحديث الذي في السنن أن أعرابياً قال : يا رسول الله، جهدت الأنفس وجاع العيال، وهلك المال، فادْعُ الله لنا، فإنا نستشفع بالله عليك ونستشفع بك على الله . فسبَّح رسول الله ﷺ حتى عرف ذلك في وجوه أصحابه وقال : «**ويحك، أتدري ما تقول؟! شأن الله أعظم من ذلك، إنه لا يستشفع به على أحد من خلقه**»[1]، وذكر تمام الحديث فأنكر قوله : (نستشفع بالله عليك)، ومعلوم أنه لا ينكر أن يُسأل المخلوق بالله أو يقسم عليه بالله، وإنما أنكر أن يكون الله شافعاً إلى المخلوق؛ ولهذا لم ينكر قوله : (نستشفع بك على الله) فإنه هو الشافع المشفع .

وهم ـ لو كانت الحكاية صحيحة ـ إنما يجيئون إليه لأجل طلب شفاعته ﷺ؛ ولهذا قال في تمام الحكاية : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ ﴾ الآية [النساء: ٦٤]، وهؤلاء إذا شرع لهم أن يطلبوا منه الشفاعة والاستغفار بعد موته، فإذا أجابهم فإنه يستغفر لهم، واستغفاره لهم دعاء منه، وشفاعة أن يغفر الله لهم. وإذا كان الاستشفاع منه طلب شفاعته فإنما يقال في ذلك : (استشفعْ به فيشفّعه الله فيك) لا يقال : فيشفعك الله فيه، وهذا معروف الكلام، ولغة النبي ﷺ وأصحابه وسائر العلماء، يقال : شفع فلان في فلان فشفع فيه، فالمشفع الذي يشفعه المشفوع إليه هو الشفيع المستشفع به، لا السائل الطالب من غيره أن يشفع له، فإن هذا

---

(١) رواه أبو داود رقم (٤٧٢٦) في السنة، باب في الجهمية، وإسناده ضعيف .

ليس هو الذي شفع، فمحمد ﷺ هو الشفيع المشفع، ليس المشفع الذي يستشفع به؛ ولهذا يقول في دعائه: يا رب، شفعني، فيشفعه الله، فيطلب من الله سبحانه أن يشفعه لا أن يشفع طالبي شفاعته، فكيف يقول: واستشفع به فيشفعك الله؟!

وأيضاً فإن طلب شفاعته ودعائه واستغفاره بعد موته وعند قبره ليس مشروعاً عند أحد من أئمة المسلمين، ولا ذكر هذا أحد من الأئمة الأربعة وأصحابهم القدماء، وإنما ذكر هذا بعض المتأخرين: ذكروا حكاية عن العتبي أنه رأى أعرابياً أتى قبره وقرأ هذه الآية، وأنه رأى في المنام أن الله غفر له. وهذا لم يذكره أحد من المجتهدين من أهل المذاهب المتبوعين الذين يفتي الناس بأقوالهم، ومن ذكره لم يذكر عليها دليلاً شرعياً.

ومعلوم أنه لو كان طلب دعائه وشفاعته واستغفاره عند قبره مشروعاً لكان الصحابة والتابعون لهم بإحسان أعلم بذلك وأسبق إليه من غيرهم، ولكان أئمة المسلمين يذكرون ذلك. وما أحسن ما قال مالك: (لا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها) قال: ولم يبلغني عن أول هذه الأمة وصدرها أنهم كانوا يفعلون ذلك. فمثل هذا الإمام كيف يشرع ديناً لم ينقل عن أحد السلف، ويأمر الأمة بأن يطلبوا الدعاء والشفاعة والاستغفار بعد موت الأنبياء والصالحين منهم عند قبورهم، وهو أمر لم يفعله أحد من سلف الأمة؟

ولكن هذا اللفظ الذي في الحكاية يشبه لفظ كثير من العامة الذين يستعملون لفظ الشفاعة في معنى التوسل، فيقول أحدهم: اللهم إنا نستشفع إليك بفلان وفلان، أي نتوسل به. ويقولون لمن توسل في دعائه بنبي أو غيره: قد تشفع به، من غير أن يكون المستشفع به شفع له ولا دعا

له، بل وقد يكون غائباً لم يسمع كلامه ولا شفع له، وهذا ليس هو لغة النبي ﷺ وأصحابه وعلماء الأمة، بل ولا هو لغة العرب، فإن الاستشفاع: طلب الشفاعة. والشافع: هو الذي يشفع السائل فيطلب له ما يطلب من المسؤول المدعو المشفوع إليه. وأما الاستشفاع بمن لم يشفع للسائل ولا طلب له حاجة، بل وقد لا يعلم بسؤاله، فليس هذا استشفاعاً لا في اللغة ولا في كلام من يدري ما يقول.

نعم، هذا سؤال به، ودعاؤه ليس هو استشفاعاً به. ولكن هؤلاء لما غيروا اللغة ـ كما غيروا الشريعة ـ وسموا هذا استشفاعاً، أي سؤالاً بالشافع صاروا يقولون: (استشفع به فيشفعك)، أي يجيب سؤالك به، وهذا مما يبين أن هذه الحكاية وضعها جاهل بالشرع واللغة، وأين لفظها من لفظ مالك؟

نعم، قد يكون أصلها صحيحاً، ويكون مالك قد نهى عن رفع الصوت في مسجد الرسول ﷺ اتباعاً للسنة، كما كان عمر ينهى عن رفع الصوت في مسجده، ويكون مالك أمر بما أمر الله به من تعزيره وتوقيره ونحو ذلك مما يليق بمالك أن يأمر به. ومن لم يعرف لغة الصحابة التي كانوا يتخاطبون بها ويخاطبهم بها النبي ﷺ، وعادتهم في الكلام وإلاَّ حرف الكلم عن مواضعه، فإن كثيراً من الناس ينشأ على اصطلاح قوم وعادتهم في الألفاظ ثم يجد تلك الألفاظ في كلام الله أو رسوله أو الصحابة فيظن أن مراد الله أو رسوله أو الصحابة بتلك الألفاظ ما يريده بذلك أهل عادته واصطلاحه، ويكون مراد الله ورسوله والصحابة خلاف ذلك.

وهذا واقع لطوائف من الناس، من أهل الكلام والفقه والنحو والعامة وغيرهم، وآخرون يتعمدون وضع ألفاظ الأنبياء وأتباعهم على معاني

أُخر مخالفة لمعانيهم، ثم ينطقون بتلك الألفاظ مريدين بها ما يعنونه هم، ويقولون: إنا موافقون للأنبياء. وهذا موجود في كلام كثير من الملاحدة المتفلسفة والإسماعيلية ومن ضاهاهم من ملاحدة المتكلمة والمتصوفة، مثل من وضع (المُحدث) و(المخلوق) و(المصنوع) على ما هو معلول وإن كان [عنده] قديماً أزلياً، ويسمى بذلك (الحدوث الذاتي) ثم يقول: نحن نقول: إن العالم محدَث، وهو مراده[1]. ومعلوم أن لفظ المحدث بهذا الاعتبار ليس لغة أحد من الأمم، وإنما المحدث عندهم: ما كان بعد أن لم يكن.

وكذلك يضعون لفظ (الملائكة) على ما يثبتونه من العقول والنفوس وقوى النفس.. ولفظ (الجن) و(الشياطين) على بعض قوى النفس[2]، ثم يقولون: نحن نثبت ما أخبرت به الأنبياء وأقر به جمهور الناس من الملائكة والجن والشياطين. ومن عرف مراد الأنبياء ومرادهم علم بالاضطرار أن هذا ليس هو ذاك، مثل أن يعلم مرادهم بالعقل الأول، وأنه مقارن عندهم لرب العالمين أزلاً وأبداً، وأنه مبدع لكل ما سواه، أو بتوسطه حصل كل ما سواه. والعقل الفعال عندهم عنه يصدر كل ما تحت فلك القمر، ويعلم بالاضطرار من دين الأنبياء أنه ليس من الملائكة عندهم من هو رب كل ما سوى الله، ولا رب كل ما تحت فلك القمر، ولا من هو قديم أزلي أبدي لم يزل ولا يزال.

ويعلم أن الحديث الذي يروى: «أول ما خلق الله العقل» حديث باطل

---

(١) أي: مراده أنه معلول وأزلي.

(٢) وقد وقع شيء من هذا في زماننا. انظر صحيفة [الفتح]: الأعداد ٦٨٥، ٦٩١، ٧٠٥. وقريب منه قول من زعم أن الملائكة لا عقول لها وسجودها كسجود الجمادات.

عن النبي ﷺ، مع أنه لو كان حقاً لكان حجة عليهم، فإن لفظه: «أولَ ما خلق الله العقل» بنصب الأول على الظرفية، «فقال له: أقبل، فأقبل، ثم قال: أدبر، فأدبر. فقال: وعزتي ما خلقت خلقاً أكرم عليَّ منك، فبك آخذ، وبك أعطي، وبك الثواب، وبك العقاب»(١).

وروي: «لما خلق الله العقل» فالحديث لو كان ثابتاً كان معناه أنه خاطب العقل في أول أوقات خلقه، وأنه خلق قبله غيره، وأنه تحصل به هذه الأمور الأربعة لا كل المصنوعات. و(العقل) في لغة المسلمين مصدرُ عقل يعقل عقلاً، يراد به القوة التي بها يُعقل. وعلوم وأعمال تحصل بذلك، لا يراد بها قط في اللغة جوهر قائم بنفسه، فلا يمكن أن يراد هذا المعنى بلفظ العقل. مع أنا قد بينا في مواضع أُخر فساد ما ذكروه من جهة العقل الصريح، وأن ما ذكروه من المجردات والمفارقات ينتهي أمرهم فيه إلى إثبات النفس التي تفارق البدن [بالموت]. وإلى إثبات ما تجرّده النفس من المعقولات القائمة بها، فهذا منتهى ما يثبتونه من الحق

(١) قال الحافظ ابن حجر في [الفتح]: وأما حديث «أول ما خلق الله العقل» فليس له طريق يثبت، وقد أورده الحافظ السيوطي في [الجامع الكبير] (٢/١٢٦) وجه أول، ونسبه للحكيم الترمذي عن الحسن، قال: حدثني عدة من الصحابة، وللحكيم عن الأوزاعي معضلاً، والطبراني عن أبي أمامة، وقال الحافظ السخاوي في [المقاصد الحسنة]: قال ابن تيمية وتبعه غيره: إنه كذب موضوع، وقال السيوطي: وقد وجدت له أصلاً صالحاً، أخرجه عبدالله بن أحمد في [الزوائد] عن الحسن يرفعه. ثم قال: وهذا مرسل جيد الإسناد، وهو موصول في [معجم الطبراني] في الأوسط من حديث أبي أمامة وأبي هريرة بإسنادين ضعيفين. أقول: وقد رواه ابن أبي الدنيا في كتاب [العقل وفضله] من حديث حفص بن عمر قاضي حلب، عن الفضل بن عيسى الرقاشي، عن أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة مرفوعاً، وإسناده ضعيف، ورواه أيضاً من حديث عبد الرحمن بن أبي الزناد عن محمد بن عقبة، عن كريب مولى ابن عباس مرسلاً، وقد استقصى طرق هذا الحديث الشيخ مرتضى الزبيدي في [شرح الإحياء].

في هذا الباب .

والمقصود هنا أن كثيراً من كلام الله ورسوله يتكلم به من يسلك مسلكهم، ويريد مرادهم لا مراد الله ورسوله، كما يوجد في كلام صاحب الكتب المضنون بها[١] وغيره مثل ما ذكره في (اللوح المحفوظ) حيث جعله النفس الفلكية، ولفظ (القلم) حيث جعله العقل الأول، ولفظ (الملكوت) و(الجبروت) و(الملك) حيث جعل ذلك عبارة عن النفس والعقل، ولفظ (الشفاعة) حيث جعل ذلك فيضاً يفيض من الشفيع على المستشفع وإن كان الشفيع قد لا يدري، وسلك في هذه الأمور ونحوها مسالك ابن سينا، كما قد بسط في موضع آخر .

والمقصود هنا ذكر من يقع ذلك منه من غير تدبر منه للغة الرسول ﷺ كلفظ القديم، فإنه[٢] في لغة الرسول التي جاء بها القرآن خلاف الحديث وإن كان مسبوقاً بغيره، كقول الله تعالى: ﴿حَتَّىٰ عَادَ كَٱلْعُرْجُونِ ٱلْقَدِيمِ ﴿٣٩﴾﴾ [يس: ٣٩]، وقال تعالى عن إخوة يوسف: ﴿تَٱللَّهِ إِنَّكَ لَفِى ضَلَٰلِكَ ٱلْقَدِيمِ ﴿٩٥﴾﴾ [يوسف: ٩٥]، وقوله تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتُم مَّا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ ﴿٧٥﴾ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُمُ ٱلْأَقْدَمُونَ ﴿٧٦﴾﴾ [الشعراء: ٧٥، ٧٦]. وهو عند أهل الكلام عبارة عما لم يزل أوعما لم يسبقه وجود غيره إن لم يكن مسبوقاً بعدم نفسه، ويجعلونه ـ إذا أريد به هذا ـ من باب المجاز، ولفظ (الحديث) في

(١) نقل صاحب [كشف الظنون] (٢/ ٤٥١ طبعة ١٣١١) عن ابن السبكي في طبقاته: (ذكر ابن الصلاح أنه (يعني: كتاب المضنون به على غير أهله) منسوب إلى أبي حامد الغزالي، وقال: معاذ الله أن يكون له وبين سبب كونه مختلقاً موضوعاً عليه، والأمر كما قال، وقد اشتمل على التصريح بقدم العالم، ونفى علم القديم بالجزئيات، ونفى الصفات. وكل واحد من هذه يكفّر الغزالي قائله هو وأهل السنة أجمعون). انتهى .

(٢) أي لفظ (القديم) .

لغة القرآن مقابل لفظ (القديم) في القرآن.

وكذلك لفظ (الكلمة) في لغة القرآن والحديث وسائر لغة العرب إنما يراد به الجملة التامة، كقوله ﷺ: «**كلمتان حبيبتان إلى الرحمن، خفيفتان على اللسان، ثقيلتان في الميزان: سبحان الله وبحمده، سبحانه الله العظيم**»[(١)]، وقوله ﷺ: «**إن أصدق كلمة قالها شاعر كلمة لبيد: ألا كل شيء ما خلا الله باطل**»[(٢)]، ومنه قوله تعالى: ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِن يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا ۝٥﴾ [الكهف: ٥]، وقوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦٤]، وقوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَىٰ وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا﴾ [التوبة: ٤٠]، وأمثال ذلك. ولا يوجد لفظ الكلام في لغة العرب إلا بهذا المعنى.

والنحاة اصطلحوا على أن يسموا الاسم وحده والفعل والحرف كلمة، ثم يقول بعضهم: وقد يراد بالكلمة الكلام فيظن من اعتاد هذا أن هذا هو لغة العرب.

وكذلك لفظ (ذوي الأرحام) في الكتاب والسنة يراد به الأقارب من جهة الأبوين، فيدخل فيهم العصبة وذوو الفروض، وإن شمل ذلك من

---

(١) رواه البخاري (١١/ ١٧٥) في الدعوات، باب فضل التسبيح، وفي الأيمان والنذور، باب إذا قال: والله لا أتكلم اليوم، فصلى أو قرأ، وفي التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ﴾، ومسلم رقم (٢٦٩٤) في الذكر، باب فضل التهليل والتسبيح، والترمذي رقم (٣٤٦٣) في الدعوات، باب رقم ٦١، وابن ماجه رقم (٣٨٠٦) في الأدب، باب فضل التسبيح، وأحمد في [المسند] (٢/ ٢٣٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه مسلم رقم (٢٢٥٦) (٣) في الشعر، وأحمد في [المسند] (٢/ ٣٩٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

لا يرث بفرض ولا تعصيب، ثم صار ذلك في اصطلاح الفقهاء اسماً لهؤلاء دون غيرهم، فيظن من لا يعرف إلا ذلك أن هذا هو المراد بهذا اللفظ في كلام الله ورسوله وكلام الصحابة. ونظائر هذا كثيرة.

ولفظ (التوسل) و(الاستشفاع) ونحوهما دخل فيها من تغيير لغة الرسول وأصحابه ما أوجب غلط من غلط عليهم في دينهم ولغتهم. والعلم يحتاج إلى نقل مصدّق ونظر محقق، والمنقول عن السلف والعلماء يحتاج إلى معرفة بثبوت لفظه ومعرفة دلالته، كما يحتاج إلى ذلك المنقول عن الله ورسوله. فهذا ما يتعلق بهذه الحكاية[١].

ونصوص الكتاب والسنة متظاهرة بأن الله أمرنا أن نصلي على النبي ﷺ ونسلم عليه في كل مكان. فهذا مما اتفق عليه المسلمون. وكذلك رغَّبنا وحضنا في الحديث الصحيح على أن نسأل الله له الوسيلة والفضيلة، وأن يبعثه مقاماً محموداً الذي وعده. فهذه الوسيلة التي شرع لنا أن نسألها الله تعالى ـ كما شرع لنا أن نصلي عليه ونسلم عليه ـ هي حق له، كما أن الصلاة عليه والسلام حق له ﷺ. والوسيلة التي أمرنا الله أن نبتغيها إليه: هي التقرب إلى الله بطاعته، وهذا يدخل فيه كل ما أمرنا الله به ورسوله. وهذه الوسيلة لا طريق لنا إليها إلا باتباع النبي ﷺ بالإيمان به وطاعته. وهذا التوسل به فرض على كل أحد، وأما التوسل بدعائه وشفاعته ـ كما يسأله الناس يوم القيامة أن يشفع لهم، وكما كان الصحابة يتوسلون بشفاعته في الاستسقاء وغيره، مثل توسل الأعمى بدعائه حتى رد الله عليه بصره بدعائه وشفاعته ـ فهذا نوع ثالث هو من باب قبول الله

---

(١) أي: الحكاية الموضوعة على لسان مالك، وتناول التحريف فيها لغة العرب كما تناول سنة الإسلام.

دعاءه وشفاعته لكرامته عليه، فمن شفع له الرسول ﷺ ودعا له فهو بخلاف من لم يَدْعُ ولم يشفع به.

ولكن بعض الناس ظن أن توسل الصحابة به كان بمعنى: أنهم يقسمون به ويسألون به، فظن هذا مشروعاً مطلقاً لكل أحد في حياته ومماته، وظنوا أن هذا مشروع في حق الأنبياء والملائكة، بل وفي الصالحين وفيمن يظن فيه الصلاح وإن لم يكن صالحاً في نفس الأمر. وليس في الأحاديث المرفوعة في ذلك حديث في شيء من دواوين المسلمين التي يعتمد عليها في الأحاديث ـ لا في الصحيحين ولا كتب السنن ولا المسانيد المعتمدة كـ [مسند الإمام أحمد] وغيره ـ وإنما يوجد في الكتب التي عرف أن فيها كثيراً من الأحاديث الموضوعة المكذوبة التي يختلقها الكذابون بخلاف من قد يغلط في الحديث ولا يتعمد الكذب، فإن هؤلاء توجد الرواية عنهم في السنن و[مسند الإمام أحمد] ونحوه، بخلاف من يتعمد الكذب، فإن أحمد لم يروِ في مسنده عن أحد من هؤلاء.

ولهذا تنازع الحافظ أبو العلاء الهمداني والشيخ أبو الفرج ابن الجوزي: هل في [المسند] حديث موضوع؟ فأنكر الحافظ أبو العلاء أن يكون في [المسند] حديث موضوع، وأثبت ذلك أبو الفرج، وبيَّن أن فيه أحاديث قد علم أنها باطلة. ولا منافاة بين القولين، فإن الموضوع في اصطلاح أبي الفرج هو الذي قام دليل على أنه باطل وإن كان المحدِّث به لم يتعمد الكذب، بل غلط فيه؛ ولهذا روى في كتابه في [الموضوعات] أحاديث كثيرة من هذا النوع، وقد نازعه طائفة من العلماء في كثير مما

ذكره وقالوا: إنه ليس مما يقوم دليل على أنه باطل، بل بينوا ثبوت بعض ذلك، لكن الغالب على ما ذكره في [الموضوعات] أنه باطل باتفاق العلماء. وأما الحافظ أبو العلاء وأمثاله فإنما يريدون بالموضوع: المختلق المصنوع الذي تعمد صاحبه الكذب، والكذب كان قليلاً في السلف.

أما الصحابة فلم يعرف فيهم ـ ولله الحمد ـ من تعمد الكذب على النبي ﷺ، كما لم يعرف فيهم من كان من أهل البدع المعروفة؛ كبدع الخوارج والرافضة والقدرية والمرجئة، فلم يعرف فيهم أحد من هؤلاء الفرق، ولا كان فيهم من قال: إنه أتاه الخضر، فإن خضر موسى مات كما بين هذا في غير هذا الموضع، والخضر الذي يأتي كثيراً من الناس إنما هو جني تصور بصورة إنسي أو إنسي كذاب، ولا يجوز أن يكون ملكاً مع قوله: أنا الخضر، فإن الملك لا يكذب، وإنما يكذب الجني والإنسي. وأنا أعرف ممن أتاه الخضر وكان جنياً مما يطول ذكره في هذا الموضع. وكان الصحابة أعلم من أن يروج عليهم هذا التلبيس، وكذلك لم يكن فيهم من حملته الجن إلى مكة وذهبت به إلى عرفات ليقف بها كما فعلت ذلك بكثير من الجهال والعباد وغيرهم، ولا كان فيهم من تسرق الجن أموال الناس وطعامهم وتأتيه به فيظن أن هذا من باب الكرامات، كما قد بسط الكلام على ذلك في مواضع.

وأما التابعون فلم يعرف تعمد الكذب في التابعين من أهل مكة والمدينة والشام والبصرة، بخلاف الشيعة فإن الكذب معروف فيهم، وقد عرف الكذب بعد هؤلاء في طوائف. وأما الغلط فلا يسلم منه أكثر

الناس، بل في الصحابة من قد يغلط أحياناً وفيمن بعدهم؛ ولهذا كان فيما صنف في الصحيح أحاديث يعلم أنها غلط وإن كان جمهور متون الصحيحين مما يعلم أنه حق. فالحافظ أبو العلاء يعلم أنها غلط، والإمام أحمد نفسه قد بين ذلك وبين أنه رواها لتعرف، بخلاف ما تعمد صاحبه الكذب؛ ولهذا نزه أحمد مسنده عن أحاديث جماعة يروي عنهم أهل السنن؛ كأبي داود والترمذي مثل مشيخة كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني عن أبيه عن جده، وإن كان أبو داود يروي في سننه منها، فشَرْط أحمد في مسنده أجودُ من شرط أبي داود في سننه.

والمقصود أن هذه الأحاديث التي تروى في ذلك من جنس أمثالها من الأحاديث الغريبة المنكرة، بل الموضوعة التي يرويها من يجمع في الفضائل والمناقب الغَثَّ والسمين، كما يوجد مثل ذلك فيما يصنف في فضائل الأوقات وفضائل العبادات وفضائل الأنبياء والصحابة وفضائل البقاع ونحو ذلك، فإن هذه الأبواب فيها أحاديث صحيحة وأحاديث حسنة وأحاديث ضعيفة وأحاديث كذب موضوعة. ولا يجوز أن يعتمد في الشريعة على الأحاديث الضعيفة التي ليست صحيحة ولا حسنة، لكن أحمد بن حنبل وغيره من العلماء جوَّزوا أن يروى في فضائل الأعمال ما لم يعلم أنه ثابت إذا لم يعلم أنه كذب. وذلك أن العمل إذا علم أنه مشروع بدليل شرعي وروي في فضله حديث لا يعلم أنه كذب جاز أن يكون الثواب حقاً، ولم يقل أحد من الأئمة: إنه يجوز أن يجعل الشيء واجباً أو مستحباً بحديث ضعيف، ومن قال هذا فقد خالف الإجماع.

وهذا كما أنه لا يجوز أن يحرَّم شيء إلا بدليل شرعي، لكن إذا علم تحريمه وروي حديث في وعيد الفاعل له ولم يعلم أنه كذب جاز أن

يرويه، فيجوز أن يروي في الترغيب والترهيب ما لم يعلم أنه كذب، لكن فيما علم أَن الله رغَّب فيه أو رهَّب منه بدليل آخر غير هذا الحديث المجهول حاله.

وهذا كالإسرائيليات يجوز أن يروى منها ما لم يعلم أنه كذب للترغيب والترهيب فيما علم أن الله أمر به في شرعنا ونهى عنه في شرعنا. فأما أن يثبت شرعاً لنا بمجرد الإسرائيليات التي لم تثبت فهذا لا يقوله عالم، ولا كان أحمد بن حنبل ولا أمثاله من الأئمة يعتمدون على مثل هذه الأحاديث في الشريعة، ومن نقل عن أحمد أنه كان يحتج بالحديث الضعيف الذي ليس بصحيح ولا حسن فقد غلط عليه، ولكن[1] كان في عرف أحمد بن حنبل ومن قبله من العلماء: أن الحديث ينقسم إلى نوعين: صحيح، وضعيف. والضعيف عندهم ينقسم إلى: ضعيف متروك لا يحتج به، وإلى ضعيف حسن، كما أن ضعف الإنسان بالمرض ينقسم إلى: مرض مخوف يمنع التبرع من رأس المال، وإلى ضعف خفيف لا يمنع من ذلك.

وأول من عرف أنه قسم الحديث ثلاثة أقسام: صحيح، وحسن، وضعيف ـ هو أبو عيسى الترمذي[2] في جامعه. والحسن عنده: ما تعددت طرقه ولم يكن في رواته متهم وليس بشاذ. فهذا الحديث وأمثاله يسميه أحمد ضعيفاً ويحتج به؛ ولهذا مثل أحمد الحديث الضعيف الذي يحتج به بحديث عمرو بن شعيب وحديث إبراهيم الهجري ونحوهما. وهذا مبسوط في موضعه.

---

(١) في الأصل (ولا كمن) وهو تحريف ظاهر.

(٢) هو الإمام أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي محدث حافظ، ولد سنة ٢٠٠هـ وهو تلميذ البخاري، توفي بترمذ سنة ٢٧٩هـ، من تصانيفه [الجامع الصحيح] المعروفة بـ:[سنن الترمذي] و[الشمائل] و[العلل] وغيره .

والأحاديث التي تروى في هذا الباب ـ وهو السؤال بنفس المخلوقين ـ هي من الأحاديث الضعيفة الواهية، بل الموضوعة، ولا يوجد في أئمة الإسلام من احتج بها ولا اعتمد عليها، مثل الحديث الذي يروى عن عبد الملك بن هارون بن عنترة عن أبيه عن جده: أن أبا بكر الصديق أتى النبي ﷺ فقال: إني أتعلم القرآن ويتفلت مني. فقال له رسول الله ﷺ: «قل: اللهم إني أسألك بمحمد نبيك، وبإبراهيم خليلك، وبموسى نجيك، وعيسى روحك وكلمتك، وبتوراة موسى، وإنجيل عيسى، وزبور داود، وفرقان محمد، وبكل وحي أوحيته وقضاء قضيته» وذكر تمام الحديث. وهذا الحديث ذكره رزين بن معاوية العبدري في جامعه، ونقله ابن الأثير في [جامع الأصول](١)، ولم يَعْزُه لا هذا ولا هذا إلى كتاب من كتب المسلمين، لكنه قد رواه من صنف في عمل يوم وليلة؛ كابن السني، وأبي نعيم، وفي مثل هذه الكتب أحاديث كثيرة موضوعة لا يجوز الاعتماد عليها في الشريعة باتفاق العلماء، وقد رواه أبو الشيخ الأصبهاني في كتاب [فضائل الأعمال]، وفي هذا الكتاب أحاديث كثيرة كذب موضوعة، ورواه أبو موسى المديني من حديث زيد بن الحباب عن عبد الملك بن هارون بن عنترة، وقال: هذا حديث حسن مع أنه ليس بالمتصل، قال أبو موسى: ورواه محرز بن هشام عن عبد الملك عن أبيه عن جده عن الصديق رضي الله عنه، وعبد الملك ليس بذاك القوي. وكان بالري، وأبوه وجده ثقتان.

قلت: عبد الملك بن هارون بن عنترة من المعروفين بالكذب، قاله يحيى بن معين. وقال السعدي: دجال كذاب. وقال أبو حاتم بن حبان: يضع الحديث. وقال النسائي: متروك. وقال البخاري: منكر الحديث.

---

(١) رقم (٢٣٠٢) من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه الجزء الرابع ص ٣٠٢ بتحقيقي.

وقال أحمد بن حنبل: ضعيف. وقال ابن عدي: له أحاديث لا يتابعه عليها أحد. وقال الدارقطني: هو وأبوه ضعيفان. وقال الحاكم في كتاب [المدخل]: عبد الملك بن هارون بن عنترة الشيباني روى عن أبيه أحاديث موضوعة. وأخرجه أبو الفرج ابن الجوزي في كتاب [الموضوعات]. وقول الحافظ أبي موسى: (هو منقطع) يريد أنه لو كان رجاله ثقات فإن إسناده منقطع.

وقد روى عبدالملك ـ هذا ـ الحديثَ الآخر[1] المناسب لهذا في استفتاح أهل الكتاب به كما سيأتي ذكره، وخالف فيه عامة ما نقله المفسرون وأهل السير وما دل عليه القرآن، وهذا يدل على ما قاله العلماء فيه من أنه متروك؛ إما لتعمده الكذب، وإما لسوء حفظه، وتبين أنه لا حجة لا في هذا ولا في ذاك.

ومثل ذلك الحديث الذي رواه عبدالرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جده عن عمر بن الخطاب مرفوعاً وموقوفاً عليه (إنه لما اقترف آدم الخطيئة قال: يا رب، أسألك بحق محمد لما غفرت لي. قال: وكيف عرفت محمداً؟ قال: لأنك لما خلقتني بيدك ونفخت فيَّ من روحك رفعت رأسي فرأيت على قوائم العرش مكتوباً: لا إله إلا الله محمد رسول الله، فعلمت أنك لم تضف إلى اسمك إلا أحب الخلق إليك. قال: صدقت يا آدم، ولو لا محمد ما خلقتك). وهذا الحديث رواه الحاكم في مستدركه من حديث عبد الله بن مسلم الفهري عن إسماعيل بن مسلمة عنه. قال الحاكم: وهو أول حديث ذكرته لعبد الرحمن في هذا الكتاب. وقال الحاكم: هو صحيح. ورواه الشيخ أبو بكر الآجري في [الشريعة] موقوفاً على عمر من حديث عبد الله بن إسماعيل بن أبي مريم

---

(١) في الأصل (هذه الأحاديث الآخر).

عن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم موقوفاً، ورواه الآجري أيضاً من طريق اخر من حديث عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه موقوفاً عليه، وقال: حدثنا هارون بن يوسف التاجر، حدثنا أبو مروان العثماني، حدثني أبو عثمان بن خالد بن عبدالرحمن بن أبي الزناد عن أبيه أنه قال: (من الكلمات التي تاب الله بها على آدم: قال: اللهم إني أسألك بحق محمد عليك. قال الله تعالى: وما يدريك ما محمد؟ قال: يا رب، رفعت رأسي فرأيت مكتوباً على عرشك: لا إله إلا الله محمد رسول الله، فعلمت أنه أكرم خلقك)[١].

قلت: ورواية الحاكم لهذا الحديث مما أنكر عليه، فإنه نفسه قد قال في كتاب [المدخل إلى معرفة الصحيح من السقيم]: عبد الرحمن بن زيد ابن أسلم روى عن أبيه أحاديث موضوعة لا يخفى على من تأملها من أهل الصنعة أن الحمل فيها عليه.

قلت: وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ضعيف باتفاقهم يغلط كثيراً، ضعفه أحمد بن حنبل وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي والدارقطني وغيرهم، وقال أبو حاتم ابن حبان: كان يقلب الأخبار وهو لا يعلم، حتى كثر ذلك من روايته من رفع المراسيل وإسناد الموقوف فاستحق الترك.

وأما تصحيح الحاكم لمثل هذا الحديث وأمثاله فهذا مما أنكره عليه أئمة العلم بالحديث وقالوا: إن الحاكم يصحح أحاديث وهي موضوعة مكذوبة عند أهل المعرفة بالحديث، كما صحح حديث زريب بن برثلمي[٢] الذي فيه ذكر وصي المسيح، وهو كذب باتفاق أهل المعرفة،

---

(١) رواه الحاكم في [المستدرك] (٢/ ٦١٥) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، وتعقبه الذهبي بقوله: قلت: بل موضوع. وذكره الهيثمي في [مجمع الزوائد] (٨/ ٢٥٣)، وقال: رواه الطبراني في [الأوسط] و[الصغير] وفيه من لم أعرفهم.

(٢) برثلمي أو برثولماس أحد حواريي المسيح، ورد اسمه في إنجيل متى ١٠:٣، وإنجيل =

كما بين ذلك البيهقي وابن الجوزي وغيرهما. وكذلك أحاديث كثيرة في مستدركه يصححها، وهي عند أئمة أهل العلم بالحديث موضوعة. ومنها ما يكون موقوفاً يرفعه. ولهذا كان أهل العلم بالحديث لا يعتمدون على مجرد تصحيح الحاكم وإن كان غالب ما يصححه فهو صحيح، لكن هو في المصححين بمنزلة الثقة الذي يكثر غلطه وإن كان الصواب أغلب عليه. وليس فيمن يصحح الحديث أضعف من تصحيحه؛ بخلاف أبي حاتم ابن حبان البستي فإن تصحيحه فوق تصحيح الحاكم وأجل قدراً، وكذلك تصحيح الترمذي والدارقطني وابن خزيمة وابن منده وأمثالهم فيمن يصحح الحديث، فإن هؤلاء وإن كان في بعض ما ينقلونه نزاع فهم أتقن في هذا الباب من الحاكم. ولا يبلغ تصحيح الواحد من هؤلاء مبلغ تصحيح مسلم. ولا يبلغ تصحيح مسلم مبلغ تصحيح البخاري، بل كتاب البخاري أجل ما صنف في هذا الباب. والبخاري من أعرف خلق الله بالحديث وعلله مع فقهه فيه، وقد ذكر الترمذي أنه لم ير أحداً أعلم بالعلل منه، ولهذا كان من عادة البخاري إذاروى حديثاً اختُلف في إسناده أو في بعض ألفاظه أن يذكر الاختلاف في ذلك؛ لئلا يغتر بذكره له بأنه إنما ذكره مقروناً بالاختلاف فيه.

ولهذا كان جمهور ما أنكر على البخاري مما صححه يكون قوله فيه راجحاً على قول من نازعه. بخلاف مسلم بن الحجاج فإنه نوزع في عدة أحاديث مما خرّجها وكان الصواب فيها مع من نازعه، كما روي في حديث الكسوف: أن النبي ﷺ صلى بثلاث ركوعات، وبأربع ركوعات كما روي أنه صلى بركوعين، والصواب: أنه لم يصل إلا بركوعين، وأنه

= مرقس ٣:١٨، وإنجيل لوقا ٦:١٤ .

لم يصل الكسوف إلا مرة واحدة يوم مات إبراهيم، وقد بين ذلك الشافعي، وهو قول البخاري وأحمد بن حنبل في إحدى الروايتين عنه، والأحاديث التي فيها الثلاث والأربع فيها أنه صلاها يوم مات إبراهيم. ومعلوم أنه لم يمت في يومي كسوف ولا كان له إبراهيمان، ومن نقل أنه مات عاشر الشهر فقد كذب.

وكذلك روى مسلم: «**خلق الله التربة يوم السبت**»(١)، ونازعه فيه من هو أعلم منه؛ كيحيى بن معين، والبخاري وغيرهما، فبينوا أن هذا غلط ليس من كلام النبي ﷺ. والحجة مع هؤلاء، فإنه قد ثبت بالكتاب والسنة والإجماع أن الله تعالى خلق السموات والأرض في ستة أيام، وأن آخر ما خلقه هو آدم وكان خلقه يوم الجمعة. وهذا الحديث المختلف فيه يقتضي أنه خلق ذلك في الأيام السبعة. وقد روي إسناد أصح من هذا: أن أول الخلق كان يوم الأحد. وكذلك روي أن أبا سفيان لما أسلم طلب من النبي ﷺ أن يتزوج بأم حبيبة، وأن يتخذ معاوية كاتباً(٢)، وغلّطه في ذلك طائفة من الحفاظ.

ولكن جمهور متون الصحيحين متفق عليها بين أئمة الحديث، تلقوها

---

(١) رواه مسلم رقم (٢٧٨٩) في صفات المنافقين وأحكامهم، باب ابتداء الخلق، وخلق آدم عليه السلام، وأحمد في [المسند] (٢/ ٣٢٧) من حديث أبي هريرة، ولفظه بتمامه: أخذ رسول الله ﷺ بيدي فقال: «**خلق الله عز وجل التربة يوم السبت، وخلق فيها الجبال يوم الأحد، وخلق الشجر يوم الإثنين، وخلق المكروه يوم الثلاثاء، وخلق النور يوم الأربعاء، وبث فيها الدواب يوم الخميس، وخلق آدم عليه السلام بعد العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق، في آخر ساعة من ساعات الجمعة، فيما بين العصر إلى الليل**».

(٢) رقم (٢٥٠١) في فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي سفيان صخر بن حرب رضي الله عنه؛ من حديث عبدالله بن عباس رضي الله عنهما. وانظر ما قاله تلميذ المؤلف ابن القيم رحمهما الله تعالى في كتاب [جلاء الأفهام] ص ١٨٥ ـ ١٩٥ من طبعتنا، مكتبة دار البيان بدمشق.

بالقبول وأجمعوا عليها وهم يعلمون علماً قطعياً أن النبي ﷺ قالها. وبسط الكلام في هذا له موضع آخر.

وهذا الحديث المذكور في آدم يذكره طائفة من المصنفين بغير إسناد وما هو من جنسه مع زيادات أخر، كما ذكر القاضي عياض قال: وحكى أبومحمد المكي وأبو الليث السمرقندي وغيرهما: (أن آدم عند معصيته قال: اللهم بحق محمد اغفر لي خطيئتي ـ قال: ويروى تقبل توبتي ـ فقال الله له: من أين عرفت محمداً؟ قال: رأيت في كل موضع من الجنة مكتوباً: لا إله إلا الله محمد رسول الله، قال: ويروى: محمد عبدي ورسولي، فعلمت أنه أكرم خلقك عليك. فتاب عليه وغفر له).

ومثل هذا لا يجوز أن تبنى عليه الشريعة ولا يحتج به في الدين باتفاق المسلمين، فإن هذا من جنس الإسرائيليات ونحوها التي لا تعلم صحتها إلا بنقل ثابت عن النبي ﷺ، وهذه لو نقلها مثل: كعب الأحبار، ووهب ابن منبه، وأمثالهما ممن ينقل أخبار المبتدأ وقصص المتقدمين عن أهل الكتاب لم يجز أن يحتج بها في دين المسلمين باتفاق المسلمين، فكيف إذا نقلها من لا ينقلها لا عن أهل الكتاب ولا عن ثقات علماء المسلمين؟! بل إنما ينقلها عمن هو عند المسلمين مجروح ضعيف لا يحتج بحديثه، واضطرب عليه فيها اضطراباً يعرف به أنه لم يحفظ ذلك، ولا ينقل ذلك ولا ما يشبه أحد من ثقات علماء المسلمين الذين يعتمد على نقلهم، وإنما هي من جنس ما ينقله إسحاق بن بشر وأمثاله في كتب المبتدأ، وهذه لو كانت ثابتة عن الأنبياء لكانت شرعاً لهم، وحينئذ فكان الاحتجاج بها مبنياً على أن شرع من قبلنا هل هو شرع لنا أم لا؟ والنزاع في ذلك مشهور. لكن الذي عليه الأئمة وأكثر العلماء أنه شرع لنا ما لم يرد شرعنا بخلافه، وهذا إنما هو فيما ثبت أنه شرع [لمن] قبلنا من نقل

ثابت[١] عن نبينا ﷺ أو بما تواتر عنهم لا بما يروى على هذا الوجه، فإن هذا لا يجوز أن يحتج به في شرع المسلمين أحد من المسلمين.

ومن هذا الباب حديث ذكره موسى بن عبدالرحمن الصنعاني صاحب التفسير بإسناده عن ابن عباس مرفوعاً أنه قال: (من سره أن يوعيه الله حفظ القرآن وحفظ أصناف العلم فليكتب هذا الدعاء في إناء نظيف أو في صحف قوارير بعسل وزعفران وماء مطر وليشربه على الريق، وليصم ثلاثة أيام، وليكن إفطاره عليه، ويدعو به في أدبار صلواته: اللهم إني أسألك بأنك مسؤول لم يُسْأل مثلك ولا يُسأل، وأسألك بحق محمد نبيك، وإبراهيم خليلك، وموسى نجيك، وعيسى روحك وكلمتك ووجيهك) وذكر تمام الدعاء.

وموسى بن عبدالرحمن هذا من الكذابين، قال أبو أحمد ابن عدي فيه: منكر الحديث. وقال أبو حاتم ابن حبان: دجال يضع الحديث، وضع على ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس كتاباً في التفسير جمعه من كلام الكلبي ومقاتل! ويروي نحو هذا ـ دون الصوم ـ عن ابن مسعود من طريق موسى بن إبراهيم المروزي، حدثنا وكيع عن عبيدة عن شقيق عن ابن مسعود. وموسى بن إبراهيم هذا قال فيه يحيى بن معين: كذاب، وقال الدارقطني: متروك، وقال ابن حبان: كان مغفلاً يلقن فيتلقن، فاستحق الترك. ويروى هذا عن عمر بن عبدالعزيز عن مجاهد بن جبير عن ابن مسعود بطريق أضعف من الأول.

ورواه أبو الشيخ الأصبهاني من حديث أحمد بن إسحاق الجوهري: حدثنا أبو الأشعث، حدثنا زهير بن العلاء العتبي، حدثنا يوسف بن يزيد

---

(١) في الأصل (أنه شرع قبلنا من نقل الثابت).

عن الزهري ورفع الحديث قال: (من سره أن يحفظ فليصم سبعة أيام، وليكن إفطاره في آخر الأيام السبعة على هؤلاء الكلمات).

قلت: وهذه أسانيد مظلمة لا يثبت بها شيء. وقد رواه أبو موسى المديني في أماليه، وأبو عبدالله المقدسي على عادة أمثالهم في رواية ما يروى في الباب، سواء كان صحيحاً أو ضعيفاً، كما اعتاده أكثر المتأخرين من المحدثين أنهم يروون ما روى به الفضائل ويجعلون العهدة في ذلك على الناقل، كما هي عادة المصنفين في فضائل الأوقات والأمكنة والأشخاص والعبادات والعادات، كما يرويه أبو الشيخ الأصبهاني في [فضائل الأعمال] وغيره، حيث يجمع أحاديث كثيرة لكثرة روايته، وفيها أحاديث كثيرة قوية صحيحة وحسنة، وأحاديث كثيرة ضعيفة موضوعة وواهية، وكذلك ما يرويه خيثمة بن سليمان في [فضائل الصحابة]، وما يرويه أبو نعيم الأصبهاني في [فضائل الخلفاء] في كتاب مفرد، وفي أول [حلية الأولياء]، وما يرويه أبو الليث السمرقندي، وعبدالعزيز الكناني، وأبو علي ابن البناء وأمثالهم من الشيوخ، وما يرويه أبو بكر الخطيب وأبو الفضل ابن ناصر، وأبو موسى المديني، وأبو القاسم بن عساكر، والحافظ عبدالغني، وأمثالهم ممن لهم معرفة بالحديث، فإنهم كثيراً ما يروون في تصانيفهم ما روي مطلقاً على عادتهم الجارية؛ ليعرف ما روي في ذلك الباب لا ليحتج بكل ما روي، وقد يتكلم أحدهم على الحديث ويقول: غريب، ومنكر، وضعيف. وقد لا يتكلم.

وهذا بخلاف أئمة الحديث الذين يحتجون به ويبنون عليه دينهم مثل: مالك بن أنس، وشعبة بن الحجاج، ويحيى بن سعيد القطان، وعبدالرحمن بن مهدي، وسفيان بن عيينة، وعبد الله بن المبارك، ووكيع

ابن الجراح، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وعلي ابن المديني، والبخاري، وأبي زرعة، وأبي حاتم، وأبي داود، ومحمد ابن نصر المروزي، وابن خزيمة، وابن المنذر، وداود بن علي، ومحمد ابن جرير الطبري، وغير هؤلاء، فإن هؤلاء الذين يبنون الأحكام على الأحاديث يحتاجون أن يجتهدوا في معرفة صحيحها وضعيفها وتمييز رجالها.

وكذلك الذين تكلموا في الحديث والرجال ليميزوا بين هذا وهذا؛ لأجل معرفة الحديث كما يفعل أبو أحمد ابن عدي، وأبو حاتم البستي، وأبو الحسن الدارقطني، وأبو بكر الإسماعيلي، وكما قد يفعل ذلك أبو بكر البيهقي، وأبو إسماعيل الأنصاري، وأبو القاسم الزنجاني، وأبو عمر ابن عبدالبر، وأبو محمد ابن حزم، وأمثال هؤلاء، فإن بسط هذه الأمور له موضع آخر، ولم نذكر من لا يروي بإسناد ـ مثل كتاب [وسيلة المتعبدين] لعمر الملا الموصلي، وكتاب [الفردوس] لشهريار الديلمي، وأمثال ذلك ـ فإن هؤلاء دون هؤلاء الطبقات، وفيما يذكرونه من الأكاذيب أمر كبير.

والمقصود هنا أنه ليس في هذا الباب حديث واحد مرفوع إلى النبي ﷺ يعتمد عليه في مسألة شرعية باتفاق أهل المعرفة بحديثه، بل المروي في ذلك إنما يعرف أهل المعرفة بالحديث أنه من الموضوعات؛ إما تعمداً من واضعه، وإما غلطاً منه.

وفي الباب آثار عن السلف أكثرها ضعيفة: فمنها: حديث الأربعة الذين اجتمعوا عند الكعبة وسألوا، وهم: عبدالله ومصعب ابنا الزبير، وعبدالله بن عمر، وعبدالملك بن مروان، ذكره ابن أبي الدنيا في كتاب [مجابي الدعاء]، ورواه من طريق إسماعيل بن أبان الغنوي عن سفيان

الثوري عن طارق بن عبدالعزيز عن الشعبي أنه قال: (لقد رأيت عجباً! كنا بفناء الكعبة أنا وعبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير ومصعب بن الزبير وعبدالملك بن مروان، فقال القوم بعد أن فرغوا من حديثهم: ليقم كل رجل منكم فليأخذ بالركن اليماني وليسأل الله حاجته فإنه يعطي من سعة. ثم قالوا: قم يا عبد الله بن الزبير، فإنك أول مولود في الإسلام بعد الهجرة. فقام فأخذ بالركن اليماني ثم قال: اللهم إنك عظيم ترجى لكل عظيم، أسألك بحرمة وجهك، وحرمة عرشك، وحرمة نبيك: ألا تميتني من الدنيا حتى توليني الحجاز، ويسلَّم علي بالخلافة. ثم جاء فجلس. ثم قام مصعب فأخذ بالركن اليماني ثم قال: اللهم إنك رب كل شيء، وإليك يصير كل شيء، أسألك بقدرتك على كل شيء: ألا تميتني من الدنيا حتى توليني العراق، وتزوجني بسُكينة بنت الحسين. ثم قام عبدالملك بن مروان فأخذ بالركن اليماني ثم قال: اللهم رب السموات السبع ورب الأرض ذات النبت بعد القفر، أسألك بما سألك به عبادك المطيعون لأمرك، وأسألك بحقك على خلقك وبحق الطائفين حول عرشك) إلى آخره.

قلت: وإسماعيل بن أبان الذي روى هذا عن سفيان الثوري كذاب، قال أحمد بن حنبل: كتبت عنه، ثم حدث بأحاديث موضوعة فتركناه. وقال يحيى بن معين: وضع حديثاً على السابع من ولد العباس يلبس الخضرة ـ يعني المأمون ـ. وقال البخاري ومسلم وأبو زرعة والدارقطني: متروك. وقال الجوزجاني: ظهر منه على الكذب. وقال أبو حاتم: كذاب. وقال ابن حبان: يضع على الثقات. وطارق بن عبدالعزيز الذي ذكر أن الثوري روى عنه لا يعرف من هو. فإن طارق بن عبدالعزيز المعروف الذي روى عنه ابن عجلان ليس من هذه الطبقة.

وقدخولف فيها فرواها أبو نعيم عن الطبراني: حدثنا أحمد بن زيد بن الجريش، حدثنا أبو حاتم السجستاني، حدثنا الأصمعي قال: حدثنا عبدالرحمن بن أبي الزناد عن أبيه قال: (اجتمع في الحجر مصعب وعروة وعبد الله أبناء الزبير وعبدالله بن عمر فقالوا: تمنَّوا. فقال عبدالله ابن الزبير: أما أنا فأتمنى الخلافة، وقال عروة: أما أنا فأتمنى أن يؤخذ عني العلم، وقال مصعب: أما أنا فأتمنى إمرة العراق، والجمع بين عائشة بنت طلحة وسُكينة بنت الحسين، وقال عبدالله بن عمر: أما أنا فأتمنى المغفرة. قال: فنال كلهم ما تمنوا، ولعل ابن عمر قد غفر له).

قلت: وهذا إسناد خير من ذاك الإسناد باتفاق أهل العلم، وليس فيه سؤال بالمخلوقات.

وفي الباب حكايات عن بعض الناس أنه رأى مناماً قيل له فيه: ادع بكذا وكذا، ومثل هذا لا يجوز أن يكون دليلاً باتفاق العلماء، وقد ذكر بعض هذه الحكايات من جمع في الأدعية، ورُوي في ذلك أثر عن بعض السلف مثل ما رواه ابن أبي الدنيا في كتاب [مجابي الدعاء] قال: حدثنا أبو هاشم، سمعت كثير بن محمد بن كثير بن رفاعة يقول: جاء رجل إلى عبد الملك بن سعيد بن أبجر فجس بطنه، فقال: بك داء لا يبرأ، قال: ما هو؟ قال: الدُّبَيْلة[1]. قال: فتحول الرجل فقال: الله الله، الله ربي لا أشرك به شيئاً، اللهم إني أتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة ﷺ تسليماً، يا محمد، إني أتوجه بك إلى ربك وربي يرحمني مما بي. قال: فجس بطنه فقال: قد برئت ما بك علة.

---

(١) وردت في حديث عامر بن الطفيل (فأخذته الدبيلة)، وهي خراج ودمل كبير تظهر في الجوف فتقتل صاحبها غالباً.

قلت: فهذا الدعاء ونحوه قد روي أنه دعا به السلف، ونقل عن أحمد ابن حنبل في [منسك المروذي] التوسل بالنبي ﷺ في الدعاء، ونهى عنه[١] آخرون. فإن كان مقصود المتوسلين التوسل بالإيمان به وبمحبته وبموالاته وبطاعته فلا نزاع بين الطائفتين، وإن كان مقصودهم التوسل بذاته فهو محل النزاع، وما تنازعوا فيه يرد إلى الله والرسول. وليس مجرد كون الدعاء حصل به المقصود يدل[٢] على أنه سائغ في الشريعة، فإن كثيراً من الناس يدعون من دون الله من الكواكب والمخلوقين ويحصل ما يحصل من غرضه. وبعض الناس يقصد الدعاء عند الأوثان والكنائس وغير ذلك ويدعو التماثيل التي في الكنائس ويحصل ما يحصل من غرضه. وبعض الناس يدعو بأدعية محرَّمة باتفاق المسلمين ويحصل ما يحصل من غرضه. فحصول الغرض ببعض الأمور لايستلزم إباحته وإن كان الغرض مباحاً، فإن ذلك الفعل قد يكون فيه مفسدة راجحة على مصلحته، والشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها، وإلا فجميع المحرَّمات من الشرك والخمر والميسر والفواحش والظلم قد يحصل لصاحبه به منافع ومقاصد، لكن لما كانت مفاسدها راجحة على مصالحها نهى الله ورسوله عنها، كما أن كثيراً من الأمور كالعبادات والجهاد وإنفاق الأموال قد تكون مضرة، لكن لما كانت مصلحته راجحة على مفسدته أمر به الشارع. فهذا أصل يجب اعتباره، ولا يجوز أن يكون الشيء واجباً أو مستحباً إلا بدليل

---

(١) في الأصل (ونهى به).
(٢) في الأصل (ما يدل).

شرعي يقتضي إيجابه أو استحبابه. والعبادات لا تكون إلا واجبة أو مستحبة، فما ليس بواجب ولا مستحب فليس بعبادة. والدعاء لله تعالى عبادة إن كان المطلوب به أمراً مباحاً.

وفي الجملة فقد نقل عن بعض السلف والعلماء السؤال به، بخلاف دعاء الموتى والغائبين من الأنبياء والملائكة والصالحين والاستغاثة بهم والشكوى إليهم، فهذا مما لم يفعله أحد من السلف من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، ولا رخص فيه أحد من أئمة المسلمين.

وحديث الأعمى[1] الذي رواه الترمذي والنسائي هو من القسم الثاني من التوسل بدعائه، فإن الأعمى قد طلب من النبي ﷺ أن يدعو له بأن يرد الله عليه بصره. فقال له: «**إن شئت صبرت، وإن شئت دعوت لك**»، فقال: بل ادْعُه، فأمره أن يتوضأ ويصلي ركعتين ويقول: «**اللهم إني أسألك بنبيك نبي الرحمة، يا محمد، يا رسول الله، إني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي هذه ليقضيها، اللهم فشفعه فيَّ**»، فهذا توسل بدعاء النبي ﷺ وشفاعته، ودعا له النبي ﷺ؛ ولهذا قال: «**وشفعه فيَّ**»، فسأل الله أن يقبل شفاعة رسوله فيه وهو دعاؤه.

وهذا الحديث ذكره العلماء في معجزات النبي ﷺ ودعائه المستجاب، وما أظهر الله ببركة دعائه من الخوارق والإبراء من العاهات، فإنه ﷺ ببركة دعائه لهذا الأعمى أعاد الله عليه بصره.

وهذا الحديث ـ حديث الأعمى ـ قد رواه المصنفون في دلائل النبوَّة كالبيهقي وغيره: رواه البيهقي من حديث عثمان بن عمر عن شعبة عن أبي جعفر الخطمي، قال: سمعت عمارة بن خزيمة بن ثابت يحدث عن

---

(١) سبق تخريجه ص ١٠٧، حاشية رقم (١).

عثمان بن حنيف: أن رجلاً ضريراً أتى النبي ﷺ فقال: ادْعُ الله أن يعافيني، فقال له: **«إن شئت أخرت ذلك فهو خير لك، وإن شئت دعوت»**، قال: فادْعُهْ، فأمره أن يتوضأ فيحسن الوضوء ويصلي ركعتين ويدعو بهذا الدعاء: **«اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة، يا محمد! إني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي هذه فيقضيها لي، اللهم فشفِّعه فيَّ وشفِّعني فيه»**، قال: فقام وقد أبصر.

ومن هذا الطريق رواه الترمذي من حديث عثمان بن عمر.

ومنها[1] رواه النسائي وابن ماجه أيضاً، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب لا يعرف إلا من هذا الوجه من حديث أبي جعفر وهو غير الخطمي. هكذا وقع في الترمذي، وسائر العلماء قالوا: هو أبو جعفر الخطمي، وهو الصواب. وأيضاً فالترمذي ومن معه لم يستوعبوا لفظه كما استوعبه سائر العلماء، بل رووه إلى قوله: **«اللهم شفعه فيَّ»**.

قال الترمذي: حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا شعبة عن أبي جعفر عن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن عثمان بن حنيف: أن رجلاً ضرير البصر أتى النبي ﷺ فقال: ادعُ الله أن يعافيني، قال: **«إن شئت صبرت فهو خير لك»** قال: فادْعُه، قال: فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويدعو بهذا الدعاء: **«اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة، يا محمد، إني توجهت بك إلى ربي في حاجتي هذه لتقتضى، اللهم شفعه فيَّ»**.

قال البيهقي: رويناه في كتاب الدعوات بإسناد صحيح عن روح بن عبادة عن شعبة، قال: ففعل الرجل فبرأ، قال: وكذلك رواه حماد عن

---

(١) أي: من روايات المصنفين في دلائل النبوة لحديث الأعمى.

سلمة عن أبي جعفر الخطمي.

قلت: ورواه الإمام أحمد في مسنده[1] عن روح بن عبادة، كما ذكره البيهقي. قال أحمد: حدثنا روح بن عبادة، حدثنا شعبة عن أبي جعفر المديني: سمعت عمارة بن خزيمة بن ثابت يحدث عن عثمان بن حنيف: أن رجلاً ضريراً أتى النبي ﷺ فقال: يا نبي الله! ادع الله أن يعافيني، قال: «**إن شئت أخرت ذلك فهو خير لآخرتك، وإن شئت دعوت لك**»، قال: لا، بل ادع الله لي، فأمره أن يتوضأ، وأن يصلي ركعتين، وأن يدعو بهذا الدعاء: «**اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة، يا محمد، إني أتوجه بك إلى الله في حاجتي هذه، فتقضى لي وتشفّعني فيه وتشفّعه فيَّ**»، قال: ففعل الرجل فبرىء.

ورواه البيهقي أيضاً من حديث شبيب بن سعيد الحَبَطي عن روح بن القاسم عن أبي جعفر المديني - وهو الخطمي[2] - عن أبي أمامة بن سهل ابن حنيف عن عثمان بن حنيف قال: سمعت رسول الله ﷺ وجاءه رجل ضرير يشتكي إليه ذهاب بصره، فقال: يا رسول الله، ليس لي قائد وقد شق علي، فقال رسول الله ﷺ: «**ائت الميضأة فتوضأ، ثم صلِّ ركعتين، ثم قل: اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك نبي الرحمة، يا محمد، إني أتوجه بك إلى ربي فيجلي عن بصري، اللهم فشفّعه فيَّ وشفِّعني في نفسي**». قال عثمان بن حنيف: والله ما تفرقنا ولا طال الحديث بنا حتى دخل الرجل كأنه لم يكن به ضر قط.

فرواية شبيب عن روح عن أبي جعفر الخطمي خالفت رواية شعبة

---

(١) رواه أحمد في [المسند] (١٣٨/٤) وهو حديث صحيح.

(٢) واسمه عمير بن يزيد بن عمير بن حبيب الأنصاري المدني ثم البصري.

وحماد بن سلمة في الإسناد والمتن، فإن في تلك أنه رواه أبو جعفر عن عمارة بن خزيمة، وفي هذه أنه رواه عن أبي أمامة بن سهل، وفي تلك الرواية أنه قال: «**فشفعه في وشفعني فيه**»، وفي هذه «**وشفعني في نفسي**». لكن هذا الإسناد له شاهد آخر من رواية هشام الدستوائي عن أبي جعفر.

ورواه البيهقي من هذه الطريق وفيه قصة قد يحتج بها من توسل به بعد موته ـ إن كانت صحيحة ـ رواه من حديث إسماعيل بن شبيب بن سعيد الحبطي عن شبيب بن سعيد، عن روح بن القاسم، عن أبي جعفر المديني، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف: أن رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن عفان في حاجة له، وكان عثمان لا يلتفت إليه ولا ينظر في حاجته، فلقي الرجل عثمان بن حنيف فشكا إليه ذلك، فقال له عثمان بن حنيف: ائت الميضأة فتوضأ، ثم ائت المسجد فصل ركعتين، ثم قل: (اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبينا محمد نبي الرحمة، يا محمد!، إني أتوجه بك إلى ربي فيقضي لي حاجتي). ثم اذكر حاجتك ثم رح حتى أروح معك. قال: فانطلق الرجل فصنع ذلك، ثم أتى بعدُ عثمانَ بن عفان، فجاء البواب فأخذ بيده فأدخله على عثمان، فأجلسه معه على الطنفسة، وقال: انظر ما كانت لك من حاجة، فذكر حاجته فقضاها له، ثم إن الرجل خرج من عنده فلقي عثمان بن حنيف فقال له: جزاك الله خيراً ما كان ينظر في حاجتي ولا يلتفت إليَّ حتى كلمتَه فيَّ. فقال عثمان بن حنيف: ما كلمته، ولكن سمعتُ رسول الله ﷺ يقول، وجاءه ضرير وشكا إليه ذهاب بصره، فقال له النبي ﷺ: «**أو تصبر؟**» فقال له: يا رسول الله، ليس لي قائد وقد شق عليّ، فقال: «**ائت الميضأة فتوضأ، ثم صلِّ ركعتين، ثم قل: اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة، يا محمد! إني أتوجه إلى ربي فيجلي لي عن بصري، اللهم**

فشفعه في وشفعني في نفسي»، قال عثمان بن حنيف: فوالله ما تفرقنا وما طال بنا الحديث حتى دخل علينا الرجل كأنه لم يكن به ضر قط. قال البيهقي: ورواه أحمد بن شبيب بن سعيد عن أبيه بطوله وساقه من رواية يعقوب بن سفيان عن أحمد بن شبيب بن سعيد. قال: ورواه أيضاً هشام الدستوائي عن أبي جعفر عن أبي أمامة بن سهل عن عمه ـ وهو عثمان بن حنيف ـ ولم يذكر إسناد هذه الطرق.

قلت: وقد رواه النسائي[1] في كتاب [عمل اليوم والليلة] من هذه الطريق من حديث معاذ بن هشام عن أبيه عن أبي جعفر عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف.

ورواه أيضاً من حديث شعبة وحماد بن سلمة، كلاهما عن أبي جعفر عن عمارة بن خزيمة، ولم يروه أحد من هؤلاء ـ لا الترمذي ولا النسائي ولا ابن ماجه ـ من تلك الطريق الغريبة التي فيها الزيادة ـ طريق شبيب بن سعيد عن روح بن القاسم ـ لكن رواه الحاكم في مستدركه من الطريقين، فرواه من حديث عثمان بن عمر: حدثنا شعبة عن أبي جعفر المدني، سمعت عمارة بن خزيمة يحدث عن عثمان بن حنيف: أن رجلاً ضريراً أتى النبي ﷺ فقال: ادع الله أن يعافيني، فقال: «**إن شئت أخرت ذلك فهو خير لك، وإن شئت دعوت**» قال: فادعه. فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه، ويصلي ركعتين، ويدعو بهذا الدعاء: «**اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة، يا محمد، إني توجهت بك إلى ربي في حاجتي هذه، اللهم فشفعه في وشفعني فيه**» قال الحاكم: على شرطهما، ثم رواه من طريق شبيب بن سعيد الحبَطي وعون بن عمارة عن

---

(١) في بعض النسخ وقد رواه ابن السني.

روح بن القاسم عن أبي جعفر الخطمي المدني عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف، أنه سمع النبي ﷺ وجاءه ضرير فشكا إليه ذهاب بصره وقال: يا رسول الله، ليس لي قائد وقد شق علي، فقال: «**ائت الميضأة، فتوضأ، ثم صل ركعتين، ثم قل: اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة، يا محمد، إني أتوجه بك إلى ربي فيجلي لي عن بصري، اللهم فشفعه فيَّ وشفعني في نفسي**». قال عثمان: فوالله ما تفرقنا ولا طال بنا الحديث حتى دخل الرجل وكأن لم يكن به ضر قط. قال الحاكم: على شرط البخاري.

وشبيب هذا صدوق روى له البخاري، لكنه قد رُوي له عن روح بن الفرج أحاديث مناكير رواها ابن وهب وقد ظن أنه غلط عليه. ولكن قد يقال مثل هذا إذا انفرد عن الثقات الذين هم أحفظ منه، مثل: شعبة وحماد بن سلمة وهشام الدستوائي بزيادة كان ذلك عليه في الحديث، لا سيما وفي هذه الرواية أنه قال: «**فشفعه فيَّ وشفعني في نفسي**»، وأولئك قالوا: «**فشفعه فيَّ وشفعني فيه**»، ومعنى قوله: «**وشفعني فيه**» أي: في دعائه وسؤاله لي، فيطابق قوله: «**وشفعه فيَّ**».

قال أحمد بن عدي في كتابه المسمى بـ[الكامل في أسماء الرجال]، ولم يصنف في فنه مثله: شبيب بن سعيد الحبطي أبو سعيد البصري التميمي حدث عنه ابن وهب بالمناكير، وحدث عن يونس عن الزهري بنسخة الزهري أحاديث مستقيمة، وذكر عن علي بن المديني أنه قال: هو بصري ثقة، كان من أصحاب يونس، كان يختلف في تجارة إلى مصر وجاء بكتاب صحيح. قال: وقد كتبتُها عن ابنه أحمد بن شبيب. وروى عن عدي حديثين عن ابن وهب عن شبيب هذا عن روح بن الفرج.

أحدهما: عن ابن عقيل عن سابق بن ناجية عن ابن سلام قال: مر بنا

رجل فقالوا: إن هذا قد خدم النبي ﷺ.

والثاني: عنه عن روح بن الفرج عن عبدالله بن الحسين عن أمه فاطمة حديث دخول المسجد.

قال ابن عدي: كذا قيل في الحديث عن عبدالله بن الحسين عن أمه فاطمة بنت الحسين عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ. قال ابن عدي: ولشبيب بن سعيد نسخة الزهري عنده عن يونس عن الزهري وهي أحاديث مستقيمة. وحدث عنه ابن وهب بأحاديث مناكير. وحدثني روح ابن الفرج [الحديثين] اللذين أمليتهما يرويهما ابن وهب عن شبيب. وكان شبيب بن سعيد إذا روى عنه ابنه أحمد بن شبيب ـ نسخة الزهري: ليس هو شبيب بن سعيد الذي يحدث عنه ابن وهب بالمناكير التي يرويها عنه، ولعل شبيباً بمصر في تجارته إليها كتب عنه ابن وهب من حفظه فيغلط ويهم ـ وأرجو أن لا يتعمد شبيب هذا الكذب.

قلت: هذان الحديثان اللذان أنكرهما ابن عدي عليه رواهما عن روح ابن القاسم، وكذلك هذا الحديث حديث الأعمى رواه عن روح بن القاسم. وهذا الحديث مما رواه عنه ابن وهب أيضاً، كما رواه عنه ابناه، لكنه لم يتقن لفظه كما أتقنه ابناه، وهذا يصحح ما ذكره ابن عدي، فعلم أنه محفوظ عنه. وابن عدي أحال الغلط عليه لا على ابن وهب، وهذا صحيح إن كان قد غلط، وإذا كان قد غلط على روح بن القاسم في ذينك الحديثين أمكن أن يكون غلط عليه في هذا الحديث. وروح بن القاسم ثقة مشهور روى له الجماعة؛ فلهذا لم يحيلوا الغلط عليه. والرجل قد يكون حافظاً لما يرويه عن شيخ، وغير حافظ لما يرويه عن آخر، مثل إسماعيل بن عياش فيما يرويه عن الحجازيين فإنه يغلط فيه، بخلاف ما يرويه عن الشاميين. ومثل سفيان بن حسين فيما يرويه عن الزهري.

ومثل هذا كثير، فيحتمل أن يكون هذا يغلط فيما يرويه عن روح بن القاسم ـ إن كان الأمر كما قاله ابن عدي ـ وهذا محل نظر.

وقد روى الطبراني هذا الحديث في [المعجم] من حديث ابن وهب عن شبيب بن سعيد رواه من حديث أصبغ بن الفرج: حدثنا عبدالله بن وهب عن شبيب بن سعيد المكي، عن روح بن القاسم، عن أبي جعفر الخطمي المدني، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عمه عثمان بن حنيف: أن رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن عفان في حاجة له، فلقي عثمان بن حنيف فشكا إليه ذلك، فقال له عثمان بن حنيف: ائت الميضأة فتوضأ، ثم ائت المسجد فصل فيه ركعتين، ثم قل: (اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبينا محمد ﷺ نبي الرحمة، يا محمد! إني أتوجه بك إلى ربك عز وجل فيقضي لي حاجتي) وتذكر حاجتك، ورح حتى أروح معك، فانطلق الرجل فصنع ما قال له. ثم أتى باب عثمان بن عفان فأجلسه معه على الطنفسة وقال: حاجتك؟ فذكر حاجته فقضاها له. ثم قال له: ما ذكرتُ حاجتك حتى كانت هذه الساعة، وقال: ما كانت لك من حاجة فائتنا. ثم إن الرجل خرج من عنده فلقي عثمان بن حنيف، فقال له: جزاك الله خيراً ما كان ينظر في حاجتي ولا يلتفت إليَّ حتى كلمتَه فيَّ. فقال له عثمان بن حنيف: والله ما كلمته، ولكن شهدت رسول الله ﷺ وأتاه ضرير فشكا إليه ذهاب بصره، فقال له النبي ﷺ: «**أفتصبر؟**» فقال: يا رسول الله، إنه ليس لي قائد وقد شق علي، فقال له رسول الله ﷺ : «**ائت الميضأة فتوضأ، ثم صل ركعتين، ثم ادع بهذه الدعوات**»، فقال عثمان بن حنيف: فوالله ما تفرقنا ولا طال بنا الحديث حتى دخل علينا الرجل كأنه لم يكن به ضر قط.

قال الطبراني : روى هذا الحديث شعبة عن أبي جعفر ـ واسمه عمير

ابن يزيد ـ وهو ثقة تفرد به عثمان بن عمر عن شعبة، قال أبو عبدالله المقدسي: والحديث صحيح.

قلت: والطبراني ذكر تفرده بمبلغ علمه ولم تبلغه رواية روح بن عبادة عن شعبة، وذلك إسناد صحيح يبين أنه لم ينفرد به عثمان بن عمر، وطريق ابن وهب هذه تؤيد ما ذكره ابن عدي فإنه لم يحرر لفظ الرواية كما حررها ابناه، بل ذكر فيها أن الأعمى دعا بمثل ماذكره عثمان بن حنيف، وليس كذلك، بل في حديث الأعمى أنه قال: (اللهم فشفعه فيَّ وشفعني فيه ـ أو قال: ـ في نفسي)، وهذه لم يذكرها ابن وهب في روايته، فيشبه أن يكون حدث ابن وهب من حفظه ـ كما قال ابن عدي ـ فلم يتقن الرواية.

وقد روى أبو بكر بن أبي خيثمة في تاريخه حديث حماد بن سلمة فقال: حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا أبو جعفر الخطمي، عن عمارة بن خزيمة، عن عثمان بن حنيف: أن رجلا أعمى أتى النبي ﷺ، فقال: إني أصبت في بصري فادع الله لي، قال: «**اذهب فتوضأ وصل ركعتين ثم قل: اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيي محمد نبي الرحمة، يا محمد! إني أستشفع بك على ربي في رد بصري، اللهم فشفعني في نفسي وشفع نبيي في رد بصري، وإن كانت حاجة فافعل مثل ذلك**» فرد الله عليه بصره.

قال ابن أبي خيثمة: وأبو جعفر هذا ـ الذي حدث عنه حماد بن سلمة ـ اسمه عمير بن يزيد، وهو أبو جعفر الذي يروي عنه شعبة، ثم ذكر الحديث من طريق عثمان بن عمر عن شعبة.

قلت: وهذه الطريق فيها: «فشفعني في نفسي» مثل طريق روح بن القاسم، وفيها زيادة أخرى وهي قوله: «**وإن كانت حاجة فافعل مثل ذلك ـ أو قال: ـ فعل مثل ذلك**»، وهذه قد يقال: إنها توافق قول عثمان بن

حنيف، لكن شعبة وروح بن القاسم أحفظ من حماد بن سلمة، واختلاف الألفاظ يدل على أن مثل هذه الرواية قد تكون بالمعنى، وقوله: «**وإن كانت حاجة فعل مثل ذلك**» قد يكون مدرجاً من كلام عثمان لا من كلام النبي ﷺ، فإنه لم يقل: (وإن كانت لك حاجة فعلت مثل ذلك)، بل قال: (وإن كانت حاجة فعل مثل ذلك).

وبالجملة: فهذه الزيادة لو كانت ثابتة لم تكن فيها حجة، وإنما غايتها أن يكون عثمان بن حنيف ظن أن الدعاء يدعى ببعضه دون بعض، فإنه لم يأمره بالدعاء المشروع، بل ببعضه، وظن أن هذا مشروع بعد موته ﷺ، ولفظ الحديث يناقض ذلك، فإن في الحديث: أن الأعمى سأل النبي ﷺ أن يدعو له، وأنه علّم الأعمى أن يدعو، وأمره في الدعاء أن يقول: «**اللهم فشفعه فيَّ**»، وإنما يدعى بهذا الدعاء إذا كان النبي ﷺ داعياً شافعاً له بخلاف من لم يكن كذلك، فهذا يناسب شفاعته ودعاءه للناس في محياه في الدنيا ويوم القيامة إذا شفع لهم، وفيه أيضاً أنه قال: «**وشفعني فيه**».

وليس المراد أن يشفع للنبي ﷺ في حاجة للنبي ﷺ - وإن كنا مأمورين بالصلاة والسلام عليه، وأمرنا أن نسأل الله له الوسيلة، ففي [صحيح البخاري] عن جابر بن عبدالله: أن رسول الله ﷺ قال: «**من قال إذا سمع النداء: اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة، آت محمداً الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته - حلت له شفاعتي يوم القيامة**»[(١)].

وفي [صحيح مسلم] عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا علي، فإن من صلى علي صلاة صلى الله عليه عشراً، ثم سلوا الله لي الوسيلة، فإنها درجة في**

---

(١) سبق تخريجه ص ٧٦، حاشية رقم (٢).

الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا ذلك العبد، فمن سأل الله لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة»(١).

وسؤال الأمة له الوسيلة هو دعاء له، وهو معنى الشفاعة؛ ولهذا كان الجزاء من جنس العمل، فمن صلى عليه، صلى عليه الله، ومن سأل الله له الوسيلة المتضمنة لشفاعته شفع له ﷺ، كذلك الأعمى سأل منه الشفاعة فأمره أن يدعو الله بقبول هذه الشفاعة وهو كالشفاعة في الشفاعة؛ فلهذا قال: «**فشفعه فيَّ وشفعني فيه**».

وذلك أن قبول دعاء النبي ﷺ في مثل هذا هو من كرامة الرسول على ربه؛ ولهذا عد هذا من آياته ودلائل نبوته، فهو كشفاعته يوم القيامة في الخلق، ولهذا أمر طالب الدعاء أن يقول: «**فشفعه فيَّ، وشفعني فيه**» بخلاف قوله: «وشفعني في نفسي» فإن هذا اللفظ لم يروه أحد إلا من هذا الطريق الغريب، وقوله: «**وشفعني فيه**» رواه عن شعبة رجلان جليلان: عثمان بن عمر، وروح بن عبادة. وشعبة أجل من روى هذا الحديث، ومن طريق عثمان بن عمر عن شعبة رواه الثلاثة: الترمذي والنسائي وابن ماجه، رواه الترمذي عن محمود بن غيلان عن عثمان بن عمر عن شعبة. ورواه ابن ماجه عن أحمد بن سيار عن عثمان بن عمر. وقد رواه أحمد في [المسند] عن روح بن عبادة عن شعبة، فكان هؤلاء أحفظ للفظ الحديث. مع أن قوله: «وشفعني في نفسي» إن كان محفوظاً مثل ما ذكرناه، وهو أنه طلب أن يكون شفيعاً لنفسه مع دعاء النبي ﷺ، ولو لم يدع له النبي ﷺ كان سائلاً مجرداً كسائر السائلين.

ولا يسمى مثل هذا شفاعة، وإنما تكون الشفاعة إذا كان هناك اثنان يطلبان أمراً فيكون أحدهما شفيعاً للآخر، بخلاف الطالب الواحد الذي

---

(١) سبق تخريجه ص ٧٥، حاشية رقم (٢).

لم يشفّع غيره.

فهذه الزيادة فيها عدة علل: انفراد هذا بها عن من هو أكبر وأحفظ منه، وإعراض أهل السنن عنها، واضطراب لفظها، وأن راويها عرف له ـ عن روح هذا ـ أحاديث منكرة. ومثل هذايقتضي حصول الريب والشك في كونها ثابتة، فلا حجة فيها، إذ الاعتبار بما رواه الصحابي لا بما فهمه إذا كان اللفظ الذي رواه لا يدل على ما فهمه، بل على خلافه، ومعلوم أن الواحد بعد موته إذا قال: (اللهم فشفعه فيَّ وشفعني فيه) ـ مع أن النبي ﷺ لم يدعُ له ـ كان هذا كلاماً باطلاً، مع أن عثمان بن حنيف لم يأمره أن يسأل النبي ﷺ شيئاً، ولا أن يقول: فشفّعه فيَّ، ولم يأمره بالدعاء المأثور على وجهه، وإنما أمره ببعضه، وليس هناك من النبي ﷺ شفاعة ولا ما يظن أنه شفاعة، فلو قال بعد موته: «فشفعه فيَّ» لكان كلاماً لا معنى له؛ ولهذا لم يأمر به عثمان. والدعاء المأثور عن النبي ﷺ لم يأمر به، والذي أمر به ليس مأثوراً عن النبي ﷺ.

ومثل هذا لا تثبت به شريعة كسائر ما ينقل عن آحاد الصحابة في حسن العبادات أو الإباحات أو الإيجابات أو التحريمات، إذا لم يوافقه غيره من الصحابة عليه، وكان ما يثبت عن النبي ﷺ يخالفه لا يوافقه لم يكن فعله سنة يجب على المسلمين اتباعها، بل غايتها أن يكون ذلك مما يسوغ فيه الاجتهاد، ومما تنازعت فيه الأمة، فيجب رده إلى الله والرسول.

ولهذا نظائر كثيرة: مثل ما كان ابن عمر يدخل الماء في عينيه في الوضوء، ويأخذ لأذنيه ماءً جديداً، وكان أبو هريرة يغسل يديه إلى العضدين في الوضوء ويقول: (من استطاع أن يطيل غرته فليفعل)، وروي عنه أنه كان يمسح عنقه ويقول: (هو موضع الغِل).

فإن هذا وإن استحبه طائفة من العلماء اتباعاً لهما، فقد خالفهم في

ذلك آخرون، وقالوا: سائر الصحابة لم يكونوا يتوضؤون هكذا، والوضوء الثابت عنه ﷺ الذي في الصحيحين وغيرهما من غير وجه ليس فيه أخذ ماء جديد للأذنين ولا غسل ما زاد على المرفقين والكعبين ولا مسح العنق، ولا قال النبي ﷺ: (من استطاع أن يطيل غرته فليفعل)، بل هذا من كلام أبي هريرة جاء مدرجاً في بعض الأحاديث، وإنما قال النبي ﷺ: «**إنكم تأتون يوم القيامة غراً محجلين من آثار الوضوء**»[(١)]، وكان ﷺ يتوضأ حتى يشرع في العضد والساق، قال أبو هريرة: (من استطاع أن يطيل غرته فليفعل)، وظن من ظن أن غسل العضد من إطالة الغرة، وهذا لا معنى له، فإن الغرة في الوجه لا في اليد والرجل، وإنما في اليد والرجل الحجلة. والغرة لا يمكن إطالتها فإن الوجه يغسل كله، لا يغسل الرأس ولا غرة في الرأس، والحجلة لا يستحب إطالتها، وإطالتها مثلة.

وكذلك ابن عمر كان يتحرى أن يسير مواضع سير النبي ﷺ، وينزل مواضع منزله، ويتوضأ في السفر حيث رآه يتوضأ ويصب فضل مائه على شجرة صب عليها، ونحو ذلك مما استحبه طائفة من العلماء ورأوه مستحباً، ولم يستحب ذلك جمهور العلماء، كما لم يستحبه ولم يفعله أكابر الصحابة؛ كأبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وابن مسعود، ومعاذ بن جبل وغيرهم، لم يفعلوا مثل ما فعل ابن عمر. ولو رأوه مستحباً لفعلوه، كما كانوا يتحرون متابعته والاقتداء به.

وذلك لأن المتابعة أن يفعل مثل ما فعل على الوجه الذي فعل، فإذا فعل فعلاً على وجه العبادة شرع لنا أن نفعله على وجه العبادة، وإذا قصد

---

(١) رواه مسلم رقم (٢٤٦) و(٢٤٧) و(٢٤٩) في الطهارة، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ورقم (٢٤٨) من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه.

تخصيص مكان أو زمان بالعبادة خصصناه بذلك، كما كان يقصد أن يطوف حول الكعبة، وأن يلتمس الحجر الأسود، وأن يصلي خلف المقام، وكان يتحرى الصلاة خلف اسطوانة مسجد المدينة، وقصد الصعود على الصفا والمروة والدعاء والذكر هناك، وكذلك عرفة ومزدلفة وغيرهما. وأما ما فعله بحكم الاتفاق ولم يقصده ـ مثل أن ينزل بمكان ويصلي فيه؛ لكونه نزله لا قصداً لتخصيصه به بالصلاة والنزول فيه.

فإذا قصدنا تخصيص ذلك المكان بالصلاة فيه أو النزول لم نكن متبعين، بل هذا من البدع التي كان ينهى عنها عمر بن الخطاب، كما ثبت بالإسناد الصحيح من حديث شعبة عن سليمان التيمي عن المعرور بن سويد، قال: كان عمر بن الخطاب في سفر فصلى الغداة، ثم أتى على مكان فجعل الناس يأتونه فيقولون: صلى فيه النبي ﷺ. فقال عمر: إنما هلك أهل الكتاب أنهم اتبعوا آثار أنبيائهم فاتخذوها كنائس وبِيَعَاً، فمن عرضت له الصلاة فليصل، وإلا فليمضِ.

فلما كان النبي ﷺ لم يقصد تخصيصه بالصلاة فيه، بل صلى فيه؛ لأنه موضع نزوله رأى عمر أن مشاركته في صورة الفعل من غير موافقة له في قصده ليس متابعة، بل تخصيص ذلك المكان بالصلاة من بدع أهل الكتاب التي هلكوا بها، ونهى المسلمين عن التشبه بهم في ذلك، ففاعل ذلك متشبه بالنبي ﷺ في الصورة، ومتشبه باليهود والنصارى في القصد الذي هو عمل القلب.

وهذا هو الأصل، فإن المتابعة في السنة أبلغ من المتابعة في صورة العمل؛ ولهذا لما اشتبه على كثير من العلماء جلسة الاستراحة: هل فعلها استحباباً أو لحاجة عارضة تنازعوا فيها، وكذلك نزوله بالمحصَّب عند الخروج من منىٰ لما اشتبه: هل فعله لأنه كان أسمح بخروجه أو

لكونه سنة؟ تنازعوا في ذلك.

ومن هذا وضعُ ابن عمر يده على مقعد النبي ﷺ، وتعريف ابن عباس بالبصرة، وعمرو بن حريث بالكوفة، فإن هذا لما لم يفعله سائر الصحابة، ولم يكن النبي ﷺ شرعه لأمته لم يمكن أن يقال: هذا سنة مستحبة، بل غايته أن يقال: هذا مما ساغ فيه اجتهاد الصحابة، أو مما لا ينكر على فاعله؛ لأنه مما يسوغ فيه الاجتهاد، لا لأنه سنة مستحبة سنها النبي ﷺ لأمته. أو يقال في التعريف: إنه لا بأس به أحياناً لعارض إذا لم يجعل سنة راتبة.

وهكذا يقول أئمة العلم في هذا وأمثاله: تارة يكرهونه، وتارة يسوغون فيه الاجتهاد، وتارة يرخصون فيه إذا لم يتخذ سنة، ولا يقول عالم بالسنة: إن هذه سنة مشروعة للمسلمين. فإن ذلك إنما يقال فيما شرعه رسول الله ﷺ، إذ ليس لغيره أن يسن ولا أن يشرع، وما سنه خلفاؤه الراشدون فإنما سنوه بأمره فهو من سننه، ولا يكون في الدين واجباً إلا ما أوجبه، ولا حراماً إلا ما حرمه، ولا مستحباً إلا ما استحبه، ولا مكروهاً إلا ما كرهه، ولا مباحاً إلا ما أباحه.

وهكذا في الإباحات، كما استباح أبو طلحة أكل البَرَد وهو صائم، واستباح حذيفة السحور بعد ظهور الضوء المنتشر حتى قيل: هو النهار، إلا أن الشمس لم تطلع. وغيرهما من الصحابة لم يقل بذلك، فوجب الرد إلى الكتاب والسنة.

وكذلك الكراهية والتحريم. مثل كراهة عمر وابنه للطيب قبل الطواف بالبيت، وكراهة من كره من الصحابة فسخ الحج إلى التمتع، أو التمتع مطلقاً، أو رأى تقدير مسافة القصر بحدٍّ حدَّه، وأنه لا يقصر بدون ذلك، أو رأى أنه ليس للمسافر أن يصوم في السفر، ومن ذلك قول سلمان: إن

الريق نجس، وقول ابن عمر: إن الكتابية لا يجوز نكاحها، وتوريث معاذ ومعاوية للمسلم من الكافر، ومنع عمر وابن مسعود للجنب أن يتيمم، وقول علي وزيد وابن عمر في المفوِّضة: إنه لا مهر لها إذا مات الزوج، وقول علي وابن عباس في المتوفى عنها الحامل: إنها تعتدُّ أبْعَدَ الأجَلَين، وقول ابن عمر وغيره: إن المحرم إذا مات بطل إحرامه وفعل به ما يفعل بالحلال. وقول ابن عمر وغيره: لا يجوز الاشتراط في الحج، وقول ابن عباس وغيره في المتوفى عنها: ليس عليها لزوم المنزل، وقول عمر وابن مسعود: إن المبتوتة لها السكنى والنفقة.

وأمثال ذلك مما تنازع فيه الصحابة، فإنه يجب فيه الرد إلى الله والرسول، ونظائر هذا كثيرة فلا يكون شريعة للأمة إلا ما شرعه رسول الله ﷺ.

ومن قال من العلماء: (إن قول الصحابي حجة) فإنما قاله إذا لم يخالفه غيره من الصحابة ولا عرف نص يخالفه، ثم إذا اشتهر ولم ينكروه كان إقراراً على القول، فقد يقال: هذا إجماع إقراري إذا عرف أنهم أقروه ولم ينكره أحد منهم، وهم لا يقرون على باطل. وأما إذا لم يشتهر فهذا إن عرف أن غيره لم يخالفه فقد يقال: (هو حجة). وأما إذا عرف أنه خالفه فليس بحجة بالاتفاق، وأما إذا لم يعرف هل وافقه غيره أو خالفه؟ لم يجزم بأحدهما، ومتى كانت السنة تدل على خلافه كانت الحجة في سنة رسول الله ﷺ لا فيما يخالفها بلا ريب عند أهل العلم.

وإذا كان كذلك فمعلوم أنه إذا ثبت عن عثمان بن حنيف أو غيره أنه جعل من المشروع المستحب أن يتوسل بالنبي ﷺ بعد موته من غير أن يكون النبي ﷺ داعياً له ولا شافعاً فيه، فقد علمنا أن عمر وأكابر الصحابة لم يروا هذا مشروعاً بعد مماته كما كان يشرع في حياته، بل كانوا في الاستسقاء في حياته يتوسلون به، فلما مات لم يتوسلوا به، بل قال عمر

في دعائه الصحيح المشهور الثابت باتفاق أهل العلم بمحضر من المهاجرين والأنصار في عام الرمادة المشهور لما اشتد بهم الجدب حتى حلف عمر لا يأكل سمناً حتى يخصب الناس، ثم لما استسقى بالناس - قال: (اللهم إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا) فيسقون[1]، وهذا دعاء أقره عليه جميع الصحابة ولم ينكره أحد مع شهرته، وهو من أظهر الإجماعات الإقرارية، ودعا بمثله معاوية بن أبي سفيان في خلافته لما استسقى بالناس.

فلو كان توسلهم بالنبي ﷺ بعد مماته كتوسلهم في حياته لقالوا: كيف نتوسل بمثل العباس ويزيد بن الأسود ونحوهما؟ ونعدل عن التوسل بالنبي ﷺ الذي هو أفضل الخلائق وهو أفضل الوسائل وأعظمها عند الله؟! فلما لم يقل ذلك أحد منهم، وقد علم أنهم في حياته إنما توسلوا بدعائه وشفاعته، وبعد مماته توسلوا بدعاء غيره وشفاعة غيره - علم أن المشروع عندهم التوسل بدعاء المتوسل به لا بذاته.

وحديث الأعمى حجة لعمر وعامة الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، فإنه إنما أمر الأعمى أن يتوسل إلى الله بشفاعة النبي ﷺ ودعائه لا بذاته، وقال له في الدعاء: «**قل: اللهم شفعه فيَّ**»، وإذا قدر أن بعض الصحابة أمر غيره أن يتوسل بذاته لا بشفاعته ولم يأمر بالدعاء المشروع، بل ببعضه وترك سائره المتضمن للتوسل بشفاعته، كان ما فعله عمر بن الخطاب هو الموافق لسنة رسول الله ﷺ، وكان المخالف لعمر محجوجاً بسنة رسول الله ﷺ، وكان الحديث الذي رواه عن النبي ﷺ حجة عليه، لا له، والله أعلم.

---

(١) سبق تخريجه ص ٨٥، حاشية رقم (١).

فصـــل

[الإقسام على الله بشيء من المخلوقات]

وأما القسم الثالث مما يسمى: (توسلاً) فلا يقدر أحد أن ينقل فيه عن النبي ﷺ شيئاً يحتج به أهل العلم ـ كما تقدم بسط الكلام على ذلك ـ وهو الإقسام على الله عز وجل بالأنبياء والصالحين أو السؤال بأنفسهم، فإنه لا يقدر أحد أن ينقل فيه عن النبي ﷺ شيئاً ثابتاً لا في الإقسام أو السؤال به، ولا في الإقسام أو السؤال بغيره من المخلوقين، وإن كان في العلماء من سوغه، فقد ثبت عن غير واحد من العلماء أنه نهى عنه، فتكون مسألة نزاع، كما تقدم بيانه، فيرد ما تنازعوا فيه إلى الله ورسوله، ويبدي كل واحد حجته، كما في سائر مسائل النزاع، وليس هذا من مسائل العقوبات بإجماع المسلمين، بل المعاقب على ذلك معتدٍ جاهل ظالم، فإن القائل بهذا قد قال ما قالت العلماء، والمنكر عليه ليس معه نقل يجب اتباعه لا عن النبي ﷺ ولا عن الصحابة، وقد ثبت أنه لا يجوز القسم بغير الله لا بالأنبياء ولا بغيرهم، كما سبق بسط الكلام في تقرير ذلك، وقد اتفق العلماء على أنه لا يجوز لأحد أن ينذر لغير الله لا لنبي ولا لغير نبي، وأن هذا النذر شرك لا يوفى به، وكذلك الحلف بالقرآن بالمخلوقات[1] لا ينعقد به اليمين، ولا كفارة فيه، حتى لو حلف بالنبي ﷺ لم ينعقد يمينه، كما تقدم ذكره، ولم يجب عليه كفارة عند جمهور العلماء؛ كمالك، والشافعي، وأبي حنيفة، وأحمد في إحدى الروايتين، بل نهى عن الحلف بهذه اليمين، فإذا لم يجز أن يحلف بها الرجل ولا

---

(١) كذا الأصل، ولعل الصواب (الحلف بالمخلوقات) ولفظ (بالقرآن) زائد أو المقصود بهذا الحلف هو إقران المخلوقات بالله، وهو حلف باطل كما تقدم .

يقسم بها على مخلوق فكيف يقسم بها على الخالق جل جلاله؟!

وأما السؤال به من غير إقسام به فهذا أيضاً مما منع منه غير واحد من العلماء، والسنن الصحيحة عن النبي ﷺ وخلفائه الراشدين تدل على ذلك، فإن هذا إنما يفعله على أنه قربة وطاعة وأنه مما يستجاب به الدعاء، وما كان من هذا النوع فإما أن يكون واجباً وإما أن يكون مستحباً، وكل ما كان واجباً أو مستحباً في العبادات والأدعية فلا بد أن يشرعه النبي ﷺ لأمته، فإذا لم يشرع هذا لأمته لم يكن واجباً ولا مستحباً، ولا يكون قربة وطاعة ولا سبباً لإجابة الدعاء، وقد تقدم بسط الكلام على هذا كله.

فمن اعتقد ذلك في هذا أو في هذا فهو ضال وكانت بدعته من البدع السيئة، وقد تبين بالأحاديث الصحيحة وما استقرىء من أحوال النبي ﷺ وخلفائه الراشدين أن هذا لم يكن مشروعاً عندهم.

وأيضاً فقد تبين أنه سؤال لله تعالى بسبب لا يناسب إجابة الدعاء وأنه كالسؤال بالكعبة والطور والكرسي والمساجد وغير ذلك من المخلوقات، ومعلوم أن سؤال الله بالمخلوقات ليس هو مشروعاً، كما أن الإقسام بها ليس مشروعاً، بل هو منهي عنه، فكما أنه لا يسوغ لأحد أن يحلف بمخلوق فلا يحلف على الله بمخلوق، ولا يسأله بنفس مخلوق، وإنما يسأل بالأسباب التي تناسب إجابة الدعاء، كما تقدم تفصيله، لكن قد روي في جواز ذلك آثار وأقوال عن بعض أهل العلم؛ ولكن ليس بالمنقول عن النبي ﷺ شيء ثابت، بل كلها موضوعة.

وأما النقل عن من ليس قوله حجة فبعضه ثابت وبعضه ليس بثابت، والحديث الذي رواه أحمد وابن ماجه وفيه: «**بحق السائلين عليك، وبحق ممشاي هذا**» رواه أحمد عن وكيع عن فضيل بن مرزوق عن

عطية[١] عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «من قال إذا خرج إلى الصلاة: اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك، وبحق ممشاي هذا، فإني لم أخرج أشراً ولا بطراً، ولا رياءً ولا سمعة، خرجت اتقاء سخطك، وابتغاء مرضاتك، أسألك أن تنقذني من النار، وأن تدخلني الجنة، وأن تغفر لي ذنوبي، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، خرج معه سبعون ألف ملك يستغفرون له وأقبل الله عليه بوجهه حتى يقضي صلاته»[٢].

وهذا الحديث هو من رواية عطية العوفي عن أبي سعيد، وهو ضعيف بإجماع أهل العلم، وقد روي من طريق آخر وهو ضعيف أيضاً، ولفظه لا حجة فيه، فإن حق السائلين عليه أن يجيبهم، وحق العابدين أن يثيبهم، وهو حق أحقه الله تعالى على نفسه الكريمة بوعده الصادق باتفاق أهل العلم، وبإيجابه على نفسه في أحد أقوالهم، وقد تقدم بسط الكلام على ذلك، وهذا بمنزلة الثلاثة الذين سألوه في الغار بأعمالهم، فإنه سأله هذا ببره العظيم لوالديه، وسأله هذا بعفته العظيمة عن الفاحشة، وسأله هذا بأدائه العظيم للأمانة؛ لأن هذه الأعمال أمر الله بها ووعد الجزاء لأصحابها فصار هذا كما حكاه عن المؤمنين بقوله: ﴿ رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَـٰنِ أَنْ ءَامِنُواْ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ۚ رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ ﴿١٩٣﴾ ﴾ [آل عمران: ١٩٣]، وقال تعالى: ﴿ إِنَّهُۥ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْ عِبَادِى يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴿١٠٩﴾ ﴾ [المؤمنون: ١٠٩]، وقال تعالى: ﴿ ۞ قُلْ أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيْرٍ مِّن ذَٰلِكُمْ ۚ لِلَّذِينَ ٱتَّقَوْاْ عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّـٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ

---

(١) هو عطية بن سعد العوفي الكوفي، ضعفه الثوري وغيره، توفي سنة ١١١هـ.

(٢) سبق تخريجه ص ٩٣، حاشية رقم (٣).

وَرِضْوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴿١٥﴾ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ إِنَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿١٦﴾﴾ [آل عمران: ١٥، ١٦].

وكان ابن مسعود يقول في السحر: (اللهم دعوتني فأجبت، وأمرتني فأطعت، وهذا سحر فاغفرلي).

وأصل هذا الباب أن يقال: الإقسام على الله بشيء من المخلوقات، والسؤال له به؛ إما أن يكون مأموراً به إيجاباً أو استحباباً، أو منهياً عنه نهي تحريم أو كراهة، أو مباحاً لا مأموراً به ولا منهياً عنه.

وإذا قيل: إن ذلك مأمور به أو مباح؛ فإما أن يفرق بين مخلوق، ومخلوق، أو يقال: بل يشرع بالمخلوقات المعظمة أو ببعضها.

فمن قال: إن هذا مأمور به أو مباح في المخلوقات جميعها لزم أن يسأل الله تعالى بشياطين الإنس والجن، فهذا لا يقوله مسلم. فإن قال: بل يسأل بالمخلوقات المعظمة كالمخلوقات التي أقسم بها في كتابه، لزم من هذا أن يسأل بالليل إذا يغشى، والنهار إذا تجلى، والذكر والأنثى، والشمس وضحاها، والقمر إذا تلاها، والنهار إذا جلّاها، والليل إذا يغشاها، والسماء وما بناها، والأرض وما طحاها، ونفس وما سواها ـ ويسأل الله تعالى ويقسم عليه بالخُنس الجوار الكنَّس، والليل إذا عسعس، والصبح إذا تنفس، ويسأل بالذاريات ذرواً، فالحاملات وقراً، فالجاريات يسراً، فالمقسمات أمراً ـ ويسأل بالطور، وكتاب مسطور في رق منشور، والبيت المعمور، والسقف المرفوع، والبحر المسجور ـ ويسأل ويقسم عليه بالصافات صفاً، وسائر ما أقسم به الله في كتابه.

فإن الله يقسم بما يقسم به من مخلوقاته؛ لأنها آياته ومخلوقاته فهي دليل على ربوبيته وألوهيته ووحدانيته، وعلمه وقدرته ومشيئته ورحمته وحكمته وعظمته وعزته، فهو سبحانه يقسم بها؛ لأن إقسامه بها تعظيم له

سبحانه، ونحن المخلوقات ليس لنا أن نقسم بها بالنص والإجماع. بل ذكر غير واحد الإجماع على أنه لا يقسم بشيء من المخلوقات، وذكروا إجماع الصحابة على ذلك، بل ذلك شرك منهي عنه. ومن سأل الله بها لزمه أن يسأله بكل ذكر وأنثى، وبكل نفس ألهمها فجورها وتقواها، ويسأله بالرياح والسحاب والكواكب والشمس والقمر والليل والنهار والتين والزيتون وطور سينين، ويسأله بالبلد الأمين مكة، ويسأله حينئذ بالبيت والصفا والمروة وعرفة ومزدلفة ومِنى وغير ذلك من المخلوقات، ويلزم أن يسأله بالمخلوقات التي عبدت من دون الله؛ كالشمس والقمر والكواكب والملائكة والمسيح والعزير، وغير ذلك مما عبد من دون الله ومما لم يعبد من دونه.

ومعلوم أن السؤال لله بهذه المخلوقات أو الإقسام عليه بها من أعظم البدع المنكرة في دين الإسلام، ومما يظهر قبحه للخاص والعام، ويلزم من ذلك أن يقسم على الله تعالى بالأقسام والعزائم التي تكتب في الحروز والهياكل التي تكتبها الطرقية والمعزمون، بل ويقال: إذا جاز السؤال والإقسام على الله بها فعلى المخلوقات أولى، فحينئذ تكون العزائم والإقسام التي يقسم بها على الجن مشروعة في دين الإسلام، وهذا الكلام يستلزم الكفر والخروج من دين الإسلام ومن دين الأنبياء أجمعين.

وإن قال قائل: بل أنا أسأله أو أقسم عليه بمعظَّم دون معظَّم من المخلوقات، إما الأنبياء دون غيرهم، أو نبي دون غيره، كما جوز بعضهم الحلف بذلك، أو الأنبياء والصالحين دون غيرهم.

قيل له: بعض المخلوقات وإن كان أفضل من بعض فكلها مشتركة في أنه لا يجعل شيء منها نِدّاً لله تعالى، فلا يُعبد ولا يتوكل عليه، ولا يخشى، ولا يتقى، ولا يصام له، ولا يسجد له، ولا يرغب إليه، ولا

يقسم بمخلوق، كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «**من كان حالفاً فليحلف بالله، أو ليصمت**»[١]، وقال: «**لا تحلفوا إلا بالله**»، وفي السنن عنه أنه قال: «**من حلف بغير الله فقد أشرك**»[٢].

فقد ثبت بالنصوص الصحيحة عن النبي ﷺ أنه لا يجوز الحلف بشيء من المخلوقات، لا فرق في ذلك بين الملائكة والأنبياء والصالحين وغيرهم، ولا فرق بين نبي ونبي. وهذا كما قد سوى الله تعالى بين جميع المخلوقات في ذم الشرك بها وإن كانت معظمة. قال تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا۟ عِبَادًا لِّى مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَـٰكِن كُونُوا۟ رَبَّـٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَـٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا۟ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرْبَابًا ۗ أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿٨٠﴾ ﴾ [آل عمران: ٧٩، ٨٠]، وقال تعالى: ﴿ قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴿٥٦﴾ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ ۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴿٥٧﴾ ﴾ [الإسراء: ٥٦، ٥٧].

قالت طائفة من السلف: كان أقوام يدعون المسيح والعزير والملائكة، فقال تعالى: هؤلاء الذين تدعونهم عبادي يرجون رحمتي كما ترجون رحمتي، ويخافون عذابي كما تخافون عذابي، ويتقربون إليَّ كما تتقربون إلي، وقد قال تعالى: ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴿٥٢﴾ ﴾ [النور: ٥٢].

فبين أن الطاعة لله والرسول فإنه من يُطع الرسول فقد أطاع الله، وبيَّن

---

(١) سبق تخريجه ص ٨٧، حاشية رقم (٢).

(٢) سبق تخريجه ص ٨٧، حاشية رقم (١).

أن الخشية والتقوى لله وحده، فلم يأمر أن يخشى مخلوق ولا يتقى مخلوق، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ ۝٥٩﴾ [التوبة: ٥٩]، وقال تعالى: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ ۝٧ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَب ۝٨﴾ [الشرح: ٧، ٨].

فبين سبحانه وتعالى أنه كان ينبغي لهؤلاء أن يرضوا بما آتاهم الله ورسوله، ويقولوا: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ ۝٥٩﴾ [التوبة: ٥٩]، فذكر الرضا بما آتاه الله ورسوله؛ لأن الرسول هو الواسطة بيننا وبين الله في تبليغ أمره ونهيه، وتحليله وتحريمه، ووعده ووعيده، فالحلال ما حلله الله ورسوله، والحرام ما حرمه الله ورسوله، والدين ما شرعه الله ورسوله؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]. فليس لأحد أن يأخذ من الأموال إلا ما أحله الله ورسوله، والأموال المشتركة له، كمالِ الفيء والغنيمة والصدقات، عليه أن يرضى بما آتاه الله ورسوله منها، وهو مقدار حقه لا يطلب زيادة على ذلك، ثم قال تعالى: ﴿وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ﴾. ولم يقل: (ورسوله) فإن الحَسْب: هو الكافي، والله وحده هو كاف عباده المؤمنين، كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ۝٦٤﴾ [الأنفال: ٦٤]. أي هو وحده حسبك وحسب من اتبعك من المؤمنين.

هذا هو القول الصواب الذي قاله جمهور السلف والخلف، كما بين في موضع آخر. والمراد: أن الله كاف للرسول ولمن اتبعه، فكل من اتبع الرسول فالله كافيه وهاديه وناصره ورازقه، ثم قال تعالى: ﴿سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ﴾ فذكر الإيتاء لله ورسوله، لكن وسطه بذكر الفضل، فإن الفضل لله وحده بقوله: ﴿سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِن فَضْلِهِ

﴿وَرَسُولُهُۥ﴾، ثم قال تعالى: ﴿إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ رَٰغِبُونَ ۝٥٩﴾ [التوبة: ٥٩] فجعل الرغبة إلى الله وحده دون الرسول وغيره من المخلوقات.

فقد تبين أن الله سوّى بين المخلوقات في هذه الأحكام. لم يجعل لأحد من المخلوقين ـ سواء كان نبياً أو ملكاً ـ أن يقسم به ولا يتوكل عليه ولا يرغب إليه ولا يخشى ولا يتقى، وقال تعالى: ﴿قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ۝٢٢ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾ [سبأ: ٢٢، ٢٣].

فقد تهدد سبحانه من دعا شيئاً من دون الله، وبين أنهم لا ملك لهم مع الله ولا شركاء في ملكه، وأنه ليس له عون ولا ظهير من المخلوقين. فقطع تعلق القلوب بالمخلوقات رغبة ورهبة وعبادة واستعانة، ولم يبق إلا الشفاعة وهي حق، لكن قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾ [سبأ: ٢٣].

وهكذا دلت الأحاديث الصحيحة في الشفاعة يوم القيامة، إذا أتى الناسُ آدم وأولي العزم: نوحاً وإبراهيم وموسى وعيسى بن مريم فيردهم كل واحد إلى الذي بعده، إلى أن يأتوا المسيح فيقول: اذهبوا إلى محمد، عبد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر. قال ﷺ: «**فيأتوني فأذهب إلى ربي، فإذا رأيته خررت ساجداً، وأحمد ربي بمحامد يفتحها عليَّ لا أحسنها الآن، فيقال لي: أي محمد، ارفع رأسك، وقل تسمع، وسل تعطه، واشفع تشفع ـ قال: ـ فيحدُّ لي حدّاً فأدخلهم الجنة**»(١)، وذكر تمام الخبر.

---

(١) سبق تخريجه ص ١١٣، حاشية رقم (١).

فبين المسيح أن محمداً هو الشافع المشفع؛ لأنه عبد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وبين محمدٌ ـ عبد الله ورسوله أفضل الخلق وأوجَه الشفعاء وأكرمهم على الله تعالى ـ أنه يأتي فيسجد ويحمد، لا يبدأ بالشفاعة حتى يؤذن له، فيقال له: ارفع رأسك، وسل تعطه، واشفع تشفع، وذكر أن ربه يحد له حداً فيدخلهم الجنة.

وهذا كله يبين أن الأمر كله لله، هو الذي يلزم الشفيع بالإذن له في الشفاعة، والشفيع لا يشفع إلا فيمن يأذن الله له، ثم يحد للشفيع حدّاً فيدخلهم الجنة. فالأمر بمشيئته وقدرته واختياره. وأوجَهُ الشفعاء وأفضلهم هو عنده الذي فضَّلَه على غيره، واختاره واصطفاه بكمال عبوديته وطاعته وإنابته، وموافقته لربه فيما يحبه ويرضاه.

وإذا كان الإقسام بغير الله والرغبة إليه وخشيته وتقواه ونحو ذلك هي من الأحكام التي اشتركت المخلوقات فيها، فليس لمخلوق أن يقسمَ به ولا يتقى ولا يتوكل عليه، وإن كان أفضل المخلوقات، ولا يستحق ذلك أحد من الملائكة والنبيين، فضلاً عن غيرهم من المشايخ والصالحين.

فالسؤال لله تعالى بالمخلوقات إن كان بما أقسم به وعظمه من المخلوقات فيسوغ السؤال بذلك كله، وإن لا لم يكن سائغاً، ولم يجز أن يسأل بشيء من ذلك. والتفريق في ذلك بين معظم ومعظم كتفريق من فرق [فزعم أنه] يجوز الحلف ببعض المخلوقات دون بعض، وكما أن هذا فرق باطل فكذلك الآخر. ولو فرق مفرق بين ما يؤمن به وبين ما لا يؤمن به، قيل له: فيجب الإيمان بالملائكة والنبيين، ويؤمن بكل ما أخبر به الرسول مثل: منكر ونكير، والحور العين، والولدان وغير ذلك، أفيجوز أن يقسم بهذه المخلوقات؛ لكونه يجب الإيمان بها؟ أم يجوز السؤال بها كذلك؟!

فتبين أن السؤال بالأسباب إذا لم يكن المسؤول به سبباً لإجابة الدعاء فلا فرق بين السؤال بمخلوق ومخلوق، كما لا فرق بين القسم بمخلوق ومخلوق، وكل ذلك غير جائز. فتبين أنه لا يجوز ذلك، كما قاله من قاله من العلماء، والله أعلم.

وأما قوله تعالى: ﴿وَكَانُواْ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ [البقرة: ٨٩]. فكانت اليهود تقول للمشركين: سوف يبعث هذا النبي، ونقاتلكم معه فنقتلكم، لم يكونوا يقسمون على الله بذاته[١]، ولا يسألون به، بل يقولون[٢]: اللهم ابعث هذا النبي الأمي لنتبعه ونقتل هؤلاء معه. هذا هو النقل الثابت عند أهل التفسير وعليه يدل القرآن، فإنه قال تعالى: ﴿وَكَانُواْ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ﴾، والاستفتاح: الاستنصار، وهو طلب الفتح والنصر، فطلب الفتح والنصر به هو: أن يُبعث فيقاتلونهم معه، فبهذا ينصرون، ليس هو بإقسامهم به وسؤالهم به، إذ لو كان كذلك لكانوا إذا سألوا أو أقسموا به نصروا، ولم يكن الأمر كذلك، بل لما بعث الله محمداً ﷺ نصر الله من آمن به وجاهد معه على من خالفه. وما ذكره بعض المفسرين من أنهم كانوا يقسمون به أويسألون به فهو نقل شاذ مخالف للنقول الكثيرة المستفيضة المخالفة له. وقد ذكرنا طرفاً من ذلك في [دلائل النبوة]، وفي كتاب [الاستغاثة الكبير].

وكتب السيرة ودلائل النبوة والتفسير مشحونة بذلك. قال أبو العالية وغيره: كان اليهود إذا استنصروا بمحمد ﷺ على مشركي العرب يقولون: اللهم ابعث هذا النبي الذي نجده مكتوباً عندنا حتى نغلب

---

(١) قوله (بذاته) أي بذات النبي ﷺ كما لا يخفى.
(٢) في الأصل (أو يقولون) وهو من خطأ النساخ.

المشركين ونقتلهم. فلما بعث الله محمداً ورأوا أنه من غيرهم كفروا به حسداً للعرب، وهم يعلمون أنه رسول الله ﷺ، فأنزل الله تعالى هذه الآيات: ﴿ فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُواْ كَفَرُواْ بِهِۦۚ فَلَعۡنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴿٨٩﴾ ﴾ [البقرة: ٨٩].

وروى محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة الأنصاري عن رجال من قومه قالوا: مما دعانا إلى الإسلام ـ مع رحمة الله وهداه ـ ما كنا نسمع من رجال يهود، وكنا أهل الشرك وأصحاب أوثان، وكانوا أهل كتاب عندهم علم ليس عندنا، وكانت لا تزال بيننا وبينهم شرور، فإذا نلنا منهم بعض ما يكرهون قالوا لنا: قد تقارب زمان نبي يبعث الآن فنقتلكم معه قتل عاد وإِرَم، كثيراً ما كنا نسمع ذلك منهم، فلما بعث الله محمداً رسولاً من عند الله أجبناه حين دعانا إلى الله وعرفنا ما كانوا يتوعدوننا به، فبادرناهم إليه فآمنا به وكفروا به، ففينا وفيهم نزل هؤلاء الآيات التي في البقرة: ﴿ وَلَمَّا جَآءَهُمۡ كِتَٰبٞ مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِ مُصَدِّقٞ لِّمَا مَعَهُمۡ وَكَانُواْ مِن قَبۡلُ يَسۡتَفۡتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُواْ كَفَرُواْ بِهِۦۚ فَلَعۡنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴿٨٩﴾ ﴾ [البقرة: ٨٩].

ولم يذكر ابن أبي حاتم وغيره ممن جمع كلام مفسري السلف إلا هذا، وهذا لم يذكر فيه السؤال به عن أحد من السلف، بل ذكروا الإخبار به، أو سؤال الله أن يبعثه، فروى ابن أبي حاتم عن أبي رزين عن الضحاك عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿ وَكَانُواْ مِن قَبۡلُ يَسۡتَفۡتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ﴾ قال: يستظهرون. يقولون: نحن نعين محمداً عليهم، وليسوا كذلك، يكذبون. وروي عن معمر عن قتادة في قوله تعالى: ﴿ وَكَانُواْ مِن قَبۡلُ يَسۡتَفۡتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ﴾ قال: كانوا يقولون: إنه سيأتي نبي ﴿ فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُواْ كَفَرُواْ بِهِۦۚ ﴾.

وروى بإسناده عن ابن إسحاق، حدثنا محمد بن أبي محمد، قال:

أخبرني عكرمة ـ أو سعيد بن جبير ـ عن ابن عباس أن يهود كانوا يستفتحون على الأوس والخزرج برسول الله ﷺ قبل مبعثه، فلما بعثه الله من العرب كفروا به وجحدوا ما كانوا يقولون فيه، فقال لهم معاذ بن جبل، وبشر بن البراء بن معرور، وداود بن سلمة: يا معشر يهود، اتقوا الله وأسلموا، فقد كنتم تستفتحون علينا بمحمد ﷺ ونحن أهل شرك، وتخبرونا بأنه مبعوث وتصفونه بصفته، فقال سلام بن مشكم أخو بني النضير: ما جاءنا بشيء نعرفه وما هو بالذي كنا نذكر لكم، فأنزل الله تعالى في ذلك من قولهم: ﴿وَلَمَّا جَآءَهُمْ كِتَٰبٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا۟ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُوا۟ كَفَرُوا۟ بِهِۦ فَلَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٨٩﴾﴾ [البقرة: ٨٩].

وروى بإسناده عن الربيع بن أنس عن أبي العالية، قال: كانت اليهود تستنصر بمحمد ﷺ على مشركي العرب يقولون: اللهم ابعث هذا النبي الذي نجده مكتوباً عندنا، حتى نعذب المشركين ونقتلهم. فلما بعث الله محمداً ورأوا أنه من غيرهم كفروا به حسداً للعرب، وهم يعلمون أنه رسول الله ﷺ، فقال الله: ﴿فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُوا۟ كَفَرُوا۟ بِهِۦ فَلَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٨٩﴾﴾ [البقرة: ٨٩].

وأما الحديث الذي يروى عن عبد الملك بن هارون بن عنترة، عن أبيه، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كانت يهود خيبر تقاتل غَطَفان، فكلما التقوا هُزمت يهود، فعاذت بهذا الدعاء: اللهم إنا نسألك بحق محمد النبي الأمي الذي وعدتنا أن تخرجه لنا آخر الزمان إلا نصرتنا عليهم. فكانوا إذا دَعوا بهذا الدعاء هَزموا غطفان، فلما بعث النبي ﷺ كفروا به، فأنزل الله تعالى: ﴿وَكَانُوا۟ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُوا۟ كَفَرُوا۟ بِهِۦ﴾ [البقرة: ٨٩].

وهذا الحديث رواه الحاكم في مستدركه وقال: أدَّت الضرورة إلى إخراجه. وهذا مما أنكره عليه العلماء، فإن عبد الملك بن هارون من أضعف الناس، وهو عند أهل العلم بالرجال متروك، بل كذاب.

وقد تقدم ما ذكره يحيى بن معين وغيره من الأئمة في حقه[1].

قلت: وهذا الحديث من جملتها، وكذلك الحديث الآخر الذي يرويه عن أبي بكر كما تقدم، ومما يبين ذلك أن قوله تعالى: ﴿وَكَانُواْ مِن قَبۡلُ يَسۡتَفۡتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ إنما نزلت باتفاق أهل التفسير والسير في اليهود المجاورين للمدينة أولاً؛ كبني قينقاع وقريظة والنضير، وهم الذين كانوا يحالفون الأوس والخزرج، وهم الذين عاهدهم النبي ﷺ لما قدم المدينة، ثم لما نقضوا العهد حاربهم، فحارب أولاً بني قينقاع ثم النضير ـ وفيهم نزلت سورة الحشر ـ ثم قريظة عام الخندق. فكيف يقال: نزلت في يهود خيبر وغطفان؟! فإن هذا من كذاب جاهل لم يحسن كيف يكذب، ومما يبين ذلك أنه ذكر فيه انتصار اليهود على غطفان لما دعوا بهذا الدعاء، وهذا مما لم ينقله أحد غير هذا الكذاب، ولو كان هذا مما وقع لكان مما تتوفر دواعي الصادقين على نقله.

ومما ينبغي أن يعلم أن مثل هذا اللفظ لو كان مما يقتضي السؤال به والإقسام به على الله تعالى لم يكن مثل هذا مما يجوز أن يعتمد عليه في الأحكام؛ لأنه أولاً لم يثبت، وليس في الآية ما يدل عليه، ولو ثبت لم يلزم أن يكون هذا شرعاً لنا، فإن الله تعالى قد أخبر عن سجود إخوة يوسف وأبويه له، وأخبر عن الذين غلبوا على أهل الكهف أنهم قالوا: ﴿لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيۡهِم مَّسۡجِدٗا ﴿٢١﴾﴾ [الكهف: ٢١]، ونحن قد نُهينا عن بناء

---

(١) تقدم كلام أهل الجرح والتعديل في عبد الملك هذا في الصفحة ١٣٦ فانظره.

المساجد على القبور، ولفظ الآية إنما فيه أنهم كانوا يستفتحون على الذين كفروا فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به، وهذا كقوله تعالى: ﴿إِن تَسْتَفْتِحُواْ فَقَدْ جَآءَكُمُ ٱلْفَتْحُ﴾ [الأنفال: ١٩]. والاستفتاح: طلب الفتح وهو النصر، ومنه الحديث المأثور أن النبي ﷺ كان يستفتح بصعاليك المهاجرين، أي: يستنصر بهم، أي: بدعائهم، كما قال: «**وهل ترزقون وتنصرون إلا بضعفائكم، بصلاتهم ودعائهم وإخلاصهم؟**»[1]، وهذا قد يكون بأن يطلبوا من الله تعالى أن ينصرهم بالنبي المبعوث في آخر الزمان، بأن يعجل بعث ذلك النبي إليهم لينتصروا به عليهم، لا لأنهم أقسموا على الله وسألوا به؛ ولهذا قال تعالى: ﴿فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُواْ كَفَرُواْ بِهِۦ فَلَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ۝٨٩﴾ [البقرة: ٨٩]، فلو لم ترد الآثار التي تدل على أن هذا معنى الآية لم يجز لأحد أن يحمل الآية على ذلك المعنى المتنازع فيه بلا دليل؛ لأنه لا دلالة فيها عليه، فكيف وقد جاءت الآثار بذلك؟!

وأما ما تقدم ذكره عن اليهود من أنهم كانوا ينصرون، فقد بينا أنه شاذ، وليس هو من الآثار المعروفة في هذا الباب، فإن اليهود لم يعرف أنها غلبت العرب، بل كانوا مغلوبين معهم، وكانوا يحالفون العرب فيحالف كل فريق فريقاً، كما كانت قريظة حلفاء الأوس، وكانت النضير حلفاء الخزرج. وأما كون اليهود كانوا ينتصرون على العرب فهذا لا يعرف، بل المعروف خلافه، والله تعالى قد أخبر بما يدل على ذلك، فقال تعالى:

---

(١) هذا الحديث ملفق من حديثين: الأول: رواه البخاري (٦/ ٦٥) في الجهاد، باب من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب، وأحمد (١/ ١٧٣)، من حديث مصعب بن سعد بلفظ: «**هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم**»، ورواه النسائي (٦/ ٤٥) بلفظ: «**إنما ينصر الله هذه الأمة بضعيفها، بدعوتهم وصلاتهم وإخلاصهم**» وهو حديث صحيح.

﴿ ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوٓاْ إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ ٱلنَّاسِ وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْمَسْكَنَةُ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُواْ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعْتَدُونَ ﴿١١٢﴾ ﴾ [آل عمران: ١١٢].

فاليهود ـ من حيث ضربت عليهم الذلة أينما ثقفوا إلا بحبل من الله وحبل من الناس ـ لم يكونوا بمجردهم ينتصرون لا على العرب ولا غيرهم، وإنما كانوا يقاتلون مع حلفائهم قبل الإسلام، والذلة ضربت عليهم من حين بعث المسيح عليه السلام فكذّبوه، قال تعالى: ﴿ يَٰعِيسَىٰٓ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَجَاعِلُ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوكَ فَوْقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ﴾ [آل عمران: ٥٥]، وقال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُوٓاْ أَنصَارَ ٱللَّهِ كَمَا قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّـۧنَ مَنْ أَنصَارِيٓ إِلَى ٱللَّهِ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ فَـَٔامَنَت طَّآئِفَةٌ مِّنۢ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَكَفَرَت طَّآئِفَةٌ فَأَيَّدْنَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَىٰ عَدُوِّهِمْ فَأَصْبَحُواْ ظَٰهِرِينَ ﴿١٤﴾ ﴾ [الصف: ١٤]، وكانوا قد قتلوا يحيى بن زكريا وغيره من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام.

قال الله تعالى: ﴿ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ وَٱلْمَسْكَنَةُ وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُواْ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعْتَدُونَ ﴿٦١﴾ ﴾ [البقرة: ٦١].

فإذا لم يكن الصحابة كعمر بن الخطاب وغيره - في حياته ﷺ وبعد موته - يقسمون بذاته، بل إنما كانوا يتوسلون بطاعته أو بشفاعته، فكيف يقال في دعاء المخلوقين الغائبين والموتى، وسؤالهم من الأنبياء والملائكة وغيرهم، وقد قال تعالى: ﴿ قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴿٥٦﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴿٥٧﴾ ﴾ [الإسراء: ٥٦، ٥٧].

قالت طائفة من السلف: كان أقوام يدعون الملائكة والأنبياء كالمسيح وعزير وغيرهما، فنهى الله عن ذلك، وأخبر تعالى أن هؤلاء يرجون رحمة الله ويخافون عذابه ويتقربون إليه، وأنهم لا يملكون كشف الضر عن الداعين ولا تحويله عنهم، وقد قال تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا۟ عِبَادًا لِّى مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِن كُونُوا۟ رَبَّٰنِيِّۦنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّۦنَ أَرْبَابًا ۗ أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿٨٠﴾﴾ [آل عمران: ٧٩، ٨٠].

ولهذا نهى النبي ﷺ أن يتخذ قبره مسجداً وأن يتخذ عيداً، وقال في مرض موته: «**لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**» يحذّر ما صنعوا. أخرجاه في [الصحيحين][1]. وقال: «**اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد، اشتدّ غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**» رواه مالك في [موطئه][2]، وقال: «**لا تُطْرُوني كما أطرت النصارى عيسى بن مريم، إنما أنا عبد، فقولوا: عبدالله ورسوله**» متفق عليه[3]، وقال: «**لا تقولوا: ما شاء الله وشاء محمد، بل ماشاء الله ثم شاء محمد**»[4]، وقال له بعض الأعراب: ما شاء الله وشئت، فقال: «**أتجعلني**

---

(١) سبق تخريجه ص ٤٥، حاشية (٣).

(٢) سبق تخريجه ص ٤٩، حاشية (١).

(٣) رواه البخاري (٦/ ٣٥٤، ٣٥٥) في الأنبياء، باب قوله تعالى: ﴿ وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ مَرْيَمَ ﴾، و(١٢/ ١٣١) في المحاربين، باب رجم الحبلى، وأحمد في [المسند] (١/ ٢٣، ٢٤، ٤٧، ٥٥) من حديث عمر رضي الله عنه.

(٤) رواه الدارمي رقم (٢٧٠٢) في الاستئذان، باب في النهي عن أن يقول: ما شاء الله وشاء فلان، وأحمد في [المسند] (٥/ ٧٢)، وابن ماجه رقم (٢١١٨) في الكفارات، باب النهي أن يقال: ما شاء الله وشئت، وهو حديث صحيح.

لله نداً؟! بل ما شاء الله وحده»(١)، وقد قال الله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَمۡلِكُ لِنَفۡسِي نَفۡعٗا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۚ وَلَوۡ كُنتُ أَعۡلَمُ ٱلۡغَيۡبَ لَٱسۡتَكۡثَرۡتُ مِنَ ٱلۡخَيۡرِ وَمَا مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُۚ﴾ [الأعراف: ١٨٨]، وقال تعالى: ﴿قُل لَّآ أَمۡلِكُ لِنَفۡسِي ضَرّٗا وَلَا نَفۡعًا﴾ [يونس: ٤٩]، وقال تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهۡدِي مَنۡ أَحۡبَبۡتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهۡدِي مَن يَشَآءُۚ﴾ [القصص: ٥٦]، وقال تعالى: ﴿لَيۡسَ لَكَ مِنَ ٱلۡأَمۡرِ شَيۡءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨]. وهذا تحقيق التوحيد، مع أنه ﷺ أكرم الخلق على الله، وأعلاهم منزلة عند الله.

وقد روى الطبراني في [معجمه الكبير]: أن منافقاً كان يؤذي المؤمنين، فقال أبو بكر: قوموا نستغيث برسول الله من هذا المنافق، فقال له النبي ﷺ: «**إنه لا يستغاث بي، وإنما يستغاث بالله**»(٢).

وفي [صحيح مسلم] في آخره أنه قال قبل أن يموت بخمس: «**إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك**»(٣).

وفي [صحيح مسلم] أيضاً وغيره أنه قال: «**لا تجلسوا على القبور، ولا تصلوا إليها**»(٤).

وفي [الصحيحين] من حديث أبي سعيد وأبي هريرة ـ وله طرق متعددة عن غيرهما ـ أنه قال: «**لا تُشَدُّ الرِّحالُ إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجدي هذا، والمسجد الحرام، والمسجد الأقصى**»(٥).

---

(١) رواه أحمد في [المسند] (١/ ٢١٤، ٢٨٣، ٣٤٧)، والبخاري في [الأدب المفرد] رقم (١٣٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وهو حديث صحيح.

(٢) أخرجه أحمد في [المسند] (٥/ ٣١٧) بمعناه من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه، وإسناده ضعيف.

(٣) سبق تخريجه ص ٤٥، حاشية رقم (٢).

(٤) سبق تخريجه ص ١٢١، حاشية (١).

(٥) رواه البخاري (٣/ ٥١، ٥٢) في التطوع، باب الصلاة في مسجد مكة والمدينة، ومسلم رقم (١٣٩٧) في الحج، باب لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد، وأبو داود رقم =

وسئل مالك عن رجل نذر أن يأتي قبر النبي ﷺ، فقال مالك: إن كان أراد القبر فلا يأته، وإن أراد المسجد فليأته. ثم ذكر الحديث «**لا تُشَدُّ الرحالُ إلا إلى ثلاثة مساجد**». ذكره القاضي إسماعيل في مبسوطه.

ولو حلف حالف بحق المخلوقين لم ينعقد يمينه، ولا فرق في ذلك بين الأنبياء والملائكة وغيرهم، ولله تبارك وتعالى حق لا يشركه فيه أحد لا الأنبياء ولا غيرهم، وللأنبياء حق، وللمؤمنين حق، ولبعضهم على بعض حق. فحقه تبارك وتعالى أن يعبدوه لايشركوا به، كما تقدم في حديث معاذ، ومن عبادته تعالى أن يخلصوا له الدين ويتوكلوا عليه ويرغبوا إليه، ولا يجعلوا لله نداً لا في محبته ولا خشيته ولا دعائه ولا الاستعانة به، كما في [الصحيحين](١) أنه قال ﷺ: «**من مات وهو يدعو نِدّاً من دون الله دخل النار**»، وسئل: أي الذنب أعظم؟ قال: «**أن تجعل لله نِدّاً وهو خَلَقَكَ**»(٢)، وقيل له: ماشاء الله وشئت، فقال: «**أجعلتني لله**

= (٢٠٣٣) في المناسك، باب في إتيان المدينة، والنسائي (٢/ ٣٧، ٣٨) في المساجد، باب ما تشد الرحال إليه من المساجد، وأحمد في [المسند] (٢/ ٢٣٤، ، ٢٣٨، ٢٧٨، ٥٠١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. ورواه البخاري (٣/ ٥٧) في التطوع، باب مسجد بيت المقدس، وفي الحج، باب حج النساء، وفي الصوم، باب الصوم يوم النحر، ومسلم رقم (٨٢٧) في الحج، باب سفر المرأة مع محرم إلى الحج وغيره، والترمذي رقم (٣٢٦) في الصلاة، باب ما جاء في أي المساجد أفضل، وأحمد في [المسند] (٣/ ٧، ٣٤، ٤٥، ٥١، ٥٣، ٦٤، ٧١، ٧٧، ٧٨، ٩٣) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(١) رواه البخاري ٣/ ٨٩ في الجنائز في فاتحته، وفي تفسير سورة البقرة، باب ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا﴾، وفي الأيمان والنذور، باب إذا قال: والله لا أتكلم اليوم فصلى أو قرأ أو سبح أو هلل فهو على نيته، ومسلم رقم (٩٢) في الإيمان، باب من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، وأحمد في [المسند] (١/ ٣٧٤، ٣٨٢، ٤٢٥، ٤٦٢) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٨/ ٣٧٨) في تفسير سورة الفرقان، باب قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدۡعُونَ مَعَ=

نِدّاً؟! بل ماشاء الله وحده»(١)، وقد قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨ و ١١٦]، وقال تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [البقرة: ٢٢]، وقال: ﴿۞ وَقَالَ ٱللَّهُ لَا تَتَّخِذُوٓا۟ إِلَٰهَيْنِ ٱثْنَيْنِ ۖ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ فَإِيَّٰىَ فَٱرْهَبُونِ ﴿٥١﴾﴾ [النحل: ٥١]، وقال تعالى: ﴿فَإِيَّٰىَ فَٱعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾ [العنكبوت: ٥٦]، وقال الله تعالى: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَٱنصَبْ ﴿٧﴾ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَٱرْغَب ﴿٨﴾﴾ [الشرح: ٧، ٨]، وقال تعالى في فاتحة الكتاب التي هي أم القرآن: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴿٥﴾﴾ [الفاتحة: ٥]، وقال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]، وقال الله تعالى: ﴿فَلَا تَخْشَوُا۟ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ﴾ [المائدة: ٤٤]، وقال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَٰلَٰتِ ٱللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُۥ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا ٱللَّهَ﴾ [الأحزاب: ٣٩].

ولهذا لما كان المشركون يخوّفون إبراهيم الخليل صلوات الله وسلامه عليه، قال تعالى: ﴿وَحَآجَّهُۥ قَوْمُهُۥ ۚ قَالَ أَتُحَٰٓجُّوٓنِّى فِى ٱللَّهِ وَقَدْ هَدَىٰنِ ۚ وَلَآ أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَشَآءَ رَبِّى شَيْـًٔا ۗ وَسِعَ رَبِّى كُلَّ شَىْءٍ عِلْمًا ۗ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴿٨٠﴾ وَكَيْفَ أَخَافُ مَآ أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا ۚ فَأَىُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِٱلْأَمْنِ ۖ إِن كُنتُمْ

= ﴿ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ﴾، وفي تفسير سورة البقرة، باب قوله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا﴾، وفي الأدب، باب قتل الولد خشية أن يأكل معه، وفي المحاربين، باب إثم الزناة، وفي التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾، ومسلم رقم (٨٦) في الإيمان، باب كون الشرك أقبح الذنوب، وأبو داود رقم (٢٣١٠) في الطلاق، باب تعظيم الزنا، والترمذي من طريقين رقم (٣١٨١) في التفسير، باب تفسير سورة الفرقان، والنسائي في تحريم الدم، باب ذكر أعظم الذنب، وأحمد في [المسند] (١/ ٢٨٠، ٤٢١، ٤٢٤، ٤٦٢) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(١) سبق تخريجه في ص ١٨١، حاشية رقم (١).

تَعْلَمُونَ ﴿٨١﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَـٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾﴾ [الأنعام: ٨٠-٨٢].

وفي [الصحيحين](١) عن ابن مسعود قال: لما نزلت هذه الآية ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ شق ذلك على أصحاب النبي ﷺ، وقالوا: أينا لم يظلم نفسه؟! فقال لهم النبي ﷺ: «**إنما ذاك الشرك كما قال العبد الصالح**: ﴿يَـٰبُنَىَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴿١٣﴾﴾ [لقمان: ١٣]، وقال تعالى: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴿٥٢﴾﴾ [النور: ٥٢]. فجعل الطاعة لله والرسول، فإنه من يطع الرسول فقد أطاع الله. وجعل الخشية والتقوى لله وحده فلا يخشى إلا الله، ولا يتقى إلا الله. وقال تعالى: ﴿فَلَا تَخْشَوُا۟ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ وَلَا تَشْتَرُوا۟ بِـَٔايَـٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [المائدة: ٤٤]، وقال تعالى: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧٥﴾﴾ [آل عمران: ١٧٥]، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا۟ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ سَيُؤْتِينَا ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَرَسُولُهُۥٓ إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ رَٰغِبُونَ ﴿٥٩﴾﴾ [التوبة: ٥٩]، فجعل سبحانه الإيتاء لله والرسول في أول الكلام وآخره، كقوله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]، مع جعله الفضل لله وحده، والرغبة إلى الله وحده،

---

(١) رواه البخاري (١/ ٨١، ٨٢) في الإيمان، باب ظلم دون ظلم، وفي الأنبياء، باب قوله تعالى: ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا ﴿١٢٥﴾﴾، وباب قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا لُقْمَـٰنَ ٱلْحِكْمَةَ أَنِ ٱشْكُرْ لِلَّهِ﴾، وفي تفسير سورة الأنعام، باب ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾، وفي تفسير سورة لقمان، وفي استتابة المعاندين والمرتدين في فاتحته، وباب ما جاء في المتأولين، ومسلم رقم (١٢٤) في الإيمان، باب بيان حكم عمل الكافر إذا أسلم بعده، والترمذي رقم (٣٠٦٩) في التفسير، باب ومن سورة الأنعام، وأحمد في [المسند]، والطبري رقم (١٣٤٧٦) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

وهو تعالى وحده حسبهم لا شريك له في ذلك.

وروى البخاري[(١)] عن ابن عباس في قوله: ﴿حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ١٧٣﴾ قال: قالها إبراهيم حين أُلقي في النار، وقالها محمد حين قال لهم الناس: ﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ١٧٣﴾ [آل عمران: ١٧٣].

وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٦٤﴾ [الأنفال: ٦٤]. ومعنى ذلك عند جماهير السلف والخلف: أن الله وحده حَسْبُك وحَسْبُ من اتبعك من المؤمنين، كما بسط ذلك بالأدلة. وذلك أن الرسل عليهم الصلاة والسلام هم الوسائط بيننا وبين الله في أمره ونهيه ووعده ووعيده، فالحلال ما أحله الله ورسوله والحرام ما حرَّمه الله ورسوله، والدين ما شرعه الله ورسوله.

فعلينا أن نحب الله ورسوله ونطيع الله ورسوله ونرضي الله ورسوله، قال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ إِن كَانُوا۟ مُؤْمِنِينَ ٦٢﴾ [التوبة: ٦٢]، وقال تعالى: ﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ﴾ [النساء: ٥٩]، وقال تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]، وقال تعالى: ﴿قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ﴾ [التوبة: ٢٤].

وفي [الصحيحين][(٢)] عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث من

---

(١) سبق تخريجه ص ٦٦، حاشية رقم (٢).

(٢) البخاري (١/٥٦، ٥٨) في الإيمان، باب حلاوة الإيمان، وباب من كره أن يعود في الكفر، وفي الأدب، باب الحب في الله، وفي الإكراه، باب من اختار القتل والهوان على=

كنَّ فيه وجد بهن حلاوة الإيمان: من كان الله ورسوله أحب إليه ممن سواهما، ومن كان يحب المرء لا يحبه إلا لله، ومن كان يكره أن يرجع في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يلقى في النار»، وقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ۝٨ لِّتُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ۝٩﴾ [الفتح: ٨، ٩].

فالإيمان بالله والرسول، والتعزير والتوقير للرسول، وتعزيره: نصره ومنعه، والتسبيح بكرة وأصيلاً لله وحده، فإن ذلك من العبادة.

والعبادة هي لله وحده: فلا يصلى إلا لله، ولا يصام إلا لله، ولا يحج إلا إلى بيت الله، ولا تشد الرحال إلا إلى المساجد الثلاثة؛ لكون هذه المساجد بناها أنبياء الله بإذن الله، ولا ينذر إلا لله، ولا يحلف إلا بالله ولا يدعى إلا الله، ولا يستغاث إلا بالله.

وأما ما خلقه الله سبحانه من الحيوان والنبات والمطر والسحاب وسائر المخلوقات ـ فلم يجعل غيره من العباد واسطة في ذلك الخلق، كما جعل الرسل واسطة في التبليغ، بل يخلق ما يشاء بما يشاء من الأسباب، وليس في المخلوقات شيء يستقل بإبداع شيء، بل لا بد للسبب من أسباب أُخر تعاونه، ولا بد من دفع(١) المعارض عنه، وذلك لا يقدر عليه إلا الله وحده، فما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، بخلاف الرسالة فإن الرسول وحده كان واسطة في تبليغ رسالته إلى عباده.

= الكفر، ومسلم رقم (٤٣) في الإيمان، باب بيان خصال الإيمان، والترمذي رقم (٢٩٢٦) في الإيمان، باب رقم ١٠، والنسائي (٨/ ٩٦) فيه أيضاً، باب حلاوة الإيمان، وابن ماجه رقم (٤٠٣٣) في الفتن، باب الصبر على البلاء، وأحمد في [المسند] (٣/ ١٠٣، ١١٣، ١٧٢، ١٧٤، ٢٣٠، ٢٤٨، ٢٧٥، ٢٨٨).

(١) في الأصل (رفع).

وأما جعل الهدى في قلوب العباد فهو إلى الله تعالى لا إلى الرسول، كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦]، وقال تعالى: ﴿إِن تَحْرِصْ عَلَىٰ هُدَاهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَن يُضِلُّ﴾ [النحل: ٣٧].

وكذلك دعاء الأنبياء عليهم الصلاة والسلام واستغفارهم وشفاعتهم هو سبب ينفع إذا جعل الله تعالى المحل قابلاً له، وإلا فلو استغفر النبي للكفار والمنافقين لم يغفر لهم، قال الله تعالى: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [المنافقون: ٦].

وأما الرسل فقد تبين أنهم هم الوسائط بيننا وبين الله عز وجل في أمره ونهيه ووعده ووعيده وخبره، فعلينا أن نصدقهم في كل ما أخبروا به، ونطيعهم فيما أوجبوا وأمروا، وعلينا أن نصدق بجميع أنبياء الله عز وجل، لا نفرق بين أحد منهم، ومن سبَّ واحداً منهم كان كافراً مرتدّاً مباح الدم.

وإذا تكلمنا فيما يستحقه الله تبارك وتعالى من التوحيد بَيَّنا أن الأنبياء وغيرهم من المخلوقين لا يستحقون ما يستحقه الله تبارك وتعالى من خصائص، فلا يشرك بهم، ولا يتوكل عليهم، ولا يستغاث بهم كما يستغاث بالله، ولا يقسم على الله بهم، ولا يتوسل بهم بذواتهم، وإنما يتوسل بالإيمان بهم، وبمحبتهم، وطاعتهم، وموالاتهم وتعزيرهم، وتوقيرهم، ومعاداة من عاداهم، وطاعتهم فيما أمروا، وتصديقهم فيما أخبروا، وتحليل ما حلَّلوه، وتحريم ما حرَّموه.

والتوسل بذلك على وجهين:

أحدهما: أن يتوسل بذلك إلى إجابة الدعاء وإعطاء السؤال؛ لحديث

الثلاثة الذين أووا إلى الغار[١]، فإنهم توسلوا بأعمالهم الصالحة؛ ليجيب دعاءهم، ويفرج كربتهم، وقد تقدم بيان ذلك[٢].

والثاني: التوسل بذلك إلى حصول ثواب الله وجنته ورضوانه، فإن الأعمال الصالحة التي أمر بها الرسول ﷺ هي الوسيلة التامة إلى سعادة الدنيا والآخرة، ومثل هذا كقول المؤمنين: ﴿رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعۡنَا مُنَادِيٗا يُنَادِي لِلۡإِيمَٰنِ أَنۡ ءَامِنُواْ بِرَبِّكُمۡ فَـَٔامَنَّاۚ رَبَّنَا فَٱغۡفِرۡ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرۡ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلۡأَبۡرَارِ ۝١٩٣﴾ [آل عمران: ١٩٣]، فإنهم قدموا ذكر الإيمان قبل الدعاء، ومثل ذلك ما حكاه الله سبحانه عن المؤمنين في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ فَرِيقٞ مِّنۡ عِبَادِي يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغۡفِرۡ لَنَا وَٱرۡحَمۡنَا وَأَنتَ خَيۡرُ ٱلرَّٰحِمِينَ ۝١٠٩﴾ [المؤمنون: ١٠٩]، وأمثال ذلك كثير.

وكذلك التوسل بدعاء النبي ﷺ وشفاعته فإنه يكون على وجهين:

أحدهما: أن يطلب منه الدعاء والشفاعة فيدعو ويشفع، كما كان يطلب منه في حياته، وكما يطلب منه يوم القيامة، حين يأتون آدم ونوحاً، ثم الخليل، ثم موسى الكليم، ثم عيسى، ثم يأتون محمداً صلوات الله وسلامه عليه وعليهم فيطلبون منه الشفاعة.

والوجه الثاني: أن يكون التوسل مع ذلك بأن يسأل الله تعالى بشفاعته ودعائه. كما في حديث الأعمى[٣] المتقدم بيانه وذكره، فإنه طلب منه

---

(١) رواه البخاري (٦/ ٣٦٧، ٣٦٨) في الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، وفي البيوع، باب إذا اشترى شيئاً بغير إذنه فرضي، وفي الإجارة، باب من استأجر أجيراً فترك أجره فعمل فيه المستأجر فزاد، وفي الأدب، باب إجابة دعاء من بر والديه، وفي الحرث، باب إذا زرع بمال قوم بغير إذنهم، ومسلم رقم (٢٧٤٣) في الذكر، باب قصة أصحاب الغار، وأبو داود رقم (٣٣٨٧) في البيوع، باب في الرجل يتجر في مال الرجل بغير إذنه، من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما.

(٢) في الصفحة: ٩٤ و١٦٧.

(٣) سبق تخريجه ص ١٠٧، حاشية رقم (١).

الدعاء والشفاعة، فدعا له الرسول وشفع فيه وأمره أن يدعو الله فيقول: «**اللهم إني أسألك وأتوجه إليك به، اللهم فشفعه فيَّ**»، فأمره أن يسأل الله تعالى قبول شفاعته. بخلاف من يتوسل بدعاء الرسول وشفاعة الرسول، والرسول لم يدع له ولم يشفع فيه، فهذا توسل بما لم يوجد، وإنما يتوسل بدعائه وشفاعته من دعا له وشفع فيه.

ومن هذا الباب قول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب وقت الاستسقاء كما تقدم، فإن عمر والمسلمين توسلوا بدعاء العباس وسألوا الله تعالى مع دعاء العباس، فإنهم استشفعوا جميعاً، ولم يكن العباس وحده هو الذي دعا لهم، فصار التوسل بطاعته والتوسل بشفاعته كل منهما يكون مع دعاء المتوسل وسؤاله، ولا يكون بدون ذلك.

فهذه أربعة أنواع كلها مشروعة لا ينازع في واحد منها أحد من أهل العلم والإيمان.

ودين الإسلام مبني على أصلين، وهما:

تحقيق شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله. وأول ذلك أن لا تجعل مع الله إلها آخر، فلا تحب مخلوقاً كما تحب الله، ولا ترجوه كما ترجو الله، ولا تخشاه كما تخشى الله، ومن سوَّى بين المخلوق والخالق في شيء من ذلك فقد عَدَل بالله[1]، وهو من الذين بربهم يعدلون، وقد جعل مع الله إلهاً آخر، وإن كان مع ذلك يعتقد أن الله وحده خلق السموات والأرض، فإن مشركي العرب كانوا مقرين بأن الله وحده خلق السموات والأرض، كما قال تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾ [لقمان: ٢٥ والزمر: ٣٨]. وكانوا مع ذلك

(١) جعل له عدلاً، أي: معادلاً ونظيراً.

مشركين يجعلون مع الله آلهةً أخرى، قال تعالى: ﴿أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ ٱللَّهِ ءَالِهَةً أُخْرَىٰ قُل لَّآ أَشْهَدُ﴾ [الأنعام: ١٩]، وقال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]. فصاروا مشركين؛ لأنهم أحبوهم كحبه؛ لا أنهم قالوا: إن آلهتهم خلقوا كخلقه، كما قال تعالى: ﴿أَمْ جَعَلُوا۟ لِلَّهِ شُرَكَآءَ خَلَقُوا۟ كَخَلْقِهِۦ فَتَشَٰبَهَ ٱلْخَلْقُ عَلَيْهِمْ﴾ [الرعد: ١٦]، وهذا استفهام إنكار بمعنى النفي، أي: ما جعلوا لله شركاء خلقوا كخلقه، فإنهم مقرون أن آلهتهم لم يخلقوا كخلقه، وإنما كانوا يجعلونهم شفعاء ووسائط.

قال تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ قُلْ أَتُنَبِّـُٔونَ ٱللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٨﴾﴾ [يونس: ١٨]، وقال صاحب يس: ﴿وَمَا لِىَ لَآ أَعْبُدُ ٱلَّذِى فَطَرَنِى وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٢﴾ ءَأَتَّخِذُ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةً إِن يُرِدْنِ ٱلرَّحْمَٰنُ بِضُرٍّ لَّا تُغْنِ عَنِّى شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا وَلَا يُنقِذُونِ ﴿٢٣﴾ إِنِّىٓ إِذًا لَّفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٢٤﴾ إِنِّىٓ ءَامَنتُ بِرَبِّكُمْ فَٱسْمَعُونِ ﴿٢٥﴾﴾ [يس: ٢٢-٢٥].

الأصل الثاني: أن نعبده بما شرع على ألسنة رسله، لا نعبده إلا بواجب أو مستحب، والمباح إذا قصد به الطاعة دخل في ذلك. والدعاء من جملة العبادات، فمن دعا المخلوقين من الموتى والغائبين واستغاث بهم - مع أن هذا أمر لم يأمر به الله ولا رسوله أمر إيجاب ولا استحباب - كان مبتدعاً في الدين، مشركاً برب العالمين، مبتدعاً بدعة ما أنزل الله بها من سلطان، فإن ذمَّ من خالفه وسعى في عقوبته كان ظالماً جاهلاً معتدياً، وإن حكم بذلك فقد حكم بغير ما أنزل الله، وكان حكمه منقوضاً بإجماع المسلمين، وكان إلى أن يستتاب من هذا الحكم ويعاقب عليه أحوجَ منه إلى أن ينفذ له هذا الحكم ويعان عليه، وهذا كله مجمع عليه

من المسلمين، ليس فيه خلاف، لا بين الأئمة الأربعة ولا غيرهم.

وقد بُسط الكلام على هذه الأمور في مجلدات، من جملتها مصنَّف ذكرنا فيه قواعد تتعلق بحكم الحكام وما يجوز لهم الحكم فيه وما لا يجوز. وهو مؤلف مفرد يتعلق بأحكام هذا الباب لا يحسن إيراد شيء من فصوله ها هنا، لإفراد الكلام في هذا الموضع على قواعد التوحيد ومتعلقاته، وسيأتي إيراد ما اختصر منه، وحررت فصوله في ضمن أوراق مفردة يقف عليها المتأمل لمزيد الفائدة ومسيس الحاجة إلى معرفة هذا الأمر المهم، وبالله التوفيق.

***

وكنت وأنا بالديار المصرية في سنة إحدى عشرة وسبعمائة قد استُفتيت عن التوسل بالنبي ﷺ، فكتبت في ذلك جواباً مبسوطاً، وقد أحببتُ إيراده هنا؛ لما في ذلك من مزيد الفائدة، فإن هذه القواعد ـ المتعلقة بتقرير التوحيد وحسم مادة الشرك والغلوّ ـ كلما تنوَّع بيانها ووضحت عباراتها كان ذلك نوراً على نور، والله المستعان.

وصورة السؤال: المسؤول من السادة العلماء أئمة الدين أن يبينوا ما يجوز وما لا يجوز من الاستشفاع والتوسل بالأنبياء والصالحين.

وصورة الجواب: الحمد لله رب العالمين، أجمع المسلمون على أن النبي ﷺ يشفع للخلق يوم القيامة بعد أن يسأله الناس ذلك، وبعد أن يأذن الله له في الشفاعة، ثم إن أهل السنة والجماعة متفقون على ما اتفق عليه الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، واستفاضت به السنن من أنه ﷺ يشفع لأهل الكبائر من أمته، ويشفع أيضاً لعموم الخلق، فله ﷺ شفاعات يختص بها لا يشركه فيها أحد، وشفاعات يشركه فيها غيره من الأنبياء والصالحين، لكن ما له فيها أفضل مما لغيره، فإنه ﷺ أفضل

الخلق وأكرمهم على ربه عز وجل، وله من الفضائل التي ميزه الله بها على سائر النبيين ما يضيق هذا الموضع عن بسطه، ومن ذلك (المقام المحمود) الذي يغبطه به الأولون والآخرون. وأحاديث الشفاعة كثيرة متواترة، منها في الصحيحين أحاديث متعددة، وفي السنن والمسانيد مما يكثر عدده.

وأما الوعيدية من الخوارج والمعتزلة فزعموا أن الشفاعة إنما هي للمؤمنين خاصة في بعض الدرجات، وبعضهم أنكر الشفاعة مطلقاً.

وأجمعوا على أن الصحابة كانوا يستشفعون به ويتوسلون به في حياته بحضرته، كما ثبت في [صحيح البخاري] عن أنس بن مالك أن عمر بن الخطاب كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب فقال: (اللهم إنّا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا) فيسقون[1].

وفي البخاري[2] أيضاً، عن ابن عمر أنه قال: ربما ذكرت قول الشاعر ـ وأنا أنظر إلى وجه النبي ﷺ يستسقي، فما ينزل حتى يجيش كل ميزاب:

وأبيضُ يُستسقى الغمامُ بوجهه ثِمالُ اليتامىٰ عصمةٌ للأرامل

والتوسل بالنبي ﷺ الذي ذكره عمر بن الخطاب قد جاء مفسراً في

---

(١) سبق تخريجه ص ٨٥، حاشية (١).

(٢) (٢/ ٤١١ ـ ٤١٣) تعليقاً في الاستسقاء، باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا، فقال: وقال عمر بن حمزة: حدثنا سالم عن أبيه .... إلخ. قال الحافظ في [الفتح]: قوله: وقال عمر بن حمزة، أي: ابن عبد الله بن عمر، وسالم شيخه هو عمه، وعمر مختلف في الاحتجاج به، وكذلك عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار المذكور في الطريق الموصولة ـ يعني التي بعدها ـ فاعتضدت إحدى الطريقين بالأخرى، وهو من أمثلة أحد قسمي الصحيح، كما تقرر في علوم الحديث، وطريق عمر بن حمزة المعلقة وصلها أحمد وابن ماجه والإسماعيلي من رواية أبي عقيل عبد الله بن عقيل الثقفي عنه.

سائر أحاديث الاستسقاء، وهو من جنس الاستشفاع به، وهو أن يطلب منه الدعاء والشفاعة، ويطلب من الله أن يقبل دعاءه وشفاعته، ونحن نقدمه بين أيدينا شافعاً وسائلاً لنا، بأبي هو وأمي ﷺ.

وكذلك معاوية بن أبي سفيان ـ لما أجدب الناس بالشام ـ استسقى بيزيد بن الأسود الجرشي فقال: (اللهم إنا نستشفع ـ أو نتوسل ـ بخيارنا. يا يزيد، ارفع يديك) فرفع يديه ودعا، ودعا الناس حتى سقوا.

ولهذا قال العلماء: يستحبُّ أن يستسقى بأهل الدين والصلاح، وإذا كانوا من أهل بيت رسول الله ﷺ فهو أحسن.

وهذا الاستشفاع والتوسل حقيقته التوسل بدعائه، فإنه كان يدعو للمتوسل به المستشفع به والناس يدعون معه، كما أن المسلمين لما أجدبوا على عهد النبي ﷺ دخل عليه أعرابي فقال: يا رسول الله، هلكت الأموال، وانقطعت السبل، فادعُ الله يغيثنا. فرفع النبي ﷺ يديه وقال: «**اللهم أغثنا، اللهم أغثنا، اللهم أغثنا**» وما في السماء قُزَعة، فنشأت سحابة من جهة البحر، فمطروا أسبوعاً لا يرون فيه الشمس، حتى دخل الأعرابي ـ أو غيره ـ فقال: يا رسول الله، انقطعت السبل، وتهدم البنيان، فادع الله يكشفها عنا. فرفع يديه وقال: «**اللهم حوالينا ولا علينا، اللهم على الآكام والظراب ومنابت الشجر وبطون الأودية**» فانجابت عن المدينة كما ينجاب الثوب. والحديث مشهور في [الصحيحين] وغيرهما[1].

---

(١) رواه البخاري (٢/ ٤١٧) في الاستسقاء، باب الاستسقاء في المسجد الجامع، وباب الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة، ومسلم رقم (٨٩٧) في الاستسقاء، باب الدعاء في الاستسقاء، و[الموطأ] (١/ ١٩١) في الاستسقاء، باب ما جاء في الاستسقاء، والنسائي (٣/ ١٥٤، ١٥٥) في الاستسقاء، باب متى يستسقي الإمام، وأحمد في [المسند] (٣/ ١٠٤، ١٨٧، ١٩٤، ٢٦١، ٢٧١) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

وفي حديث آخر في [سنن أبي داود][1] وغيره: أن رجلاً قال له: إنا نستشفع بك على الله ونستشفع بالله عليك. فسبح رسول الله ﷺ حتى رؤي ذلك في وجوه أصحابه. وقال: «**ويحك أتدري ما الله؟! إن الله لا يستشفع به على أحد من خلقه، شأن الله أعظم من ذلك**»، وهذا يبين أن معنى الاستشفاع بالشخص - في كلام النبي ﷺ وأصحابه - هو الاستشفاع بدعائه وشفاعته، ليس هو السؤال بذاته، فإنه لو كان هذا السؤال بذاته لكان سؤال الخلق بالله تعالى أولى من سؤال الله بالخلق، ولكن لما كان معناه هو الأول، أنكر النبي ﷺ قوله: (نستشفع بالله عليك) ولم ينكر قوله: (نستشفع بك على الله)؛ لأن الشفيع يسأل المشفوع إليه أن يقضي حاجة الطالب، والله تعالى لا يسأل أحداً من عباده أن يقضي حوائج خلقه، وإن كان بعض الشعراء ذكر استشفاعه بالله تعالى في مثل قوله:

شفيعي إليك الله لا ربَّ غيره ... وليس إلى ردِّ الشفيع سبيلُ

وكذلك بعض الاتحادية[2] ذكر أنه استشفع بالله سبحانه إلى النبي ﷺ! وكلاهما خطأ وضلال، بل هو سبحانه المسؤول المدعو الذي يسأله كل من في السموات والأرض، ولكن هو تبارك وتعالى يأمر عباده فيطيعونه، وكل من وجبت طاعته من المخلوقين فإنما وجبت؛ لأن ذلك طاعة لله تعالى، فالرسل يبلغون عن الله أمره، فمن أطاعهم فقد أطاع الله، ومن بايعهم فقد بايع الله، قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ٦٤]، وقال تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ﴾ [النساء: ٨٠]. وأولو الأمر من أهل العلم وأهل الإمارة إنما تجب طاعتهم

---

(١) سبق تخريجه ص ١٢٤، حاشية رقم (١).

(٢) الذين يقولون بوحدة الوجود، أي: أن واجب الوجود وجائز الوجود واحد. ومعنى هذا أن الكون هو الله، وهذا إنكار لوجود الله، والعياذ بالله من الكفر بعد الإيمان.

إذا أمروا بطاعة الله ورسوله .

قال ﷺ في الحديث الصحيح : «**على المرء المسلم السمع والطاعة، في عسره ويسره، ومَنْشَطه ومَكْرَهه، ما لم يؤمر بمعصية الله، فإذا أمر بمعصية الله فلا سمع ولا طاعة**»(١)، وقال ﷺ: «**لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق**»(٢).

وأما الشافع فسائل لا تجب طاعته في الشفاعة وإن كان عظيماً، وفي الحديث الصحيح : أن النبي ﷺ سأل بَريرة أن تمسك زوجها ولا تفارقه لما أعتقت، وخيرها النبي ﷺ فاختارت فراقه، وكان زوجها يحبها فجعل يبكي، فسألها النبي ﷺ أن تمسكه، فقالت : أتأمرني؟ فقال : «**لا! إنما أنا شافع**»، وإنما قالت: (أتأمرني؟)، وقال: «**إنما أنا شافع**»(٣).

---

(١) رواه البخاري (١٣/١٠٩) في الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، وفي الجهاد، باب السمع والطاعة للإمام، ومسلم رقم (١٨٣٩) في الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، والترمذي رقم (١٧٠٧) في الجهاد، باب ما جاء لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، وأبو داود رقم (٢٧٢٧) في الجهاد، باب في الطاعة، والنسائي (٧/ ١٦٠) في البيعة، باب جزاء من أمر بمعصية، وابن ماجه رقم (٢٨٦٤) في الجهاد، باب لا طاعة في معصيته، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما .

(٢) رواه بمعناه أحمد في [المسند] (٥/ ٦٧)، والطبراني من حديث عمران بن حصين، ورواه البخاري (٨/ ٤٧، ٤٨) في المغازي، باب سرية عبدالله بن حذافة السهمي، وفي عدة أبواب، ومسلم رقم (١٨٤٠) في الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، وأبو داود رقم (٢٦٢٥) في الجهاد، باب في الطاعة، والنسائي (٧/ ١٥٩) في البيعة، باب جزاء من أمر بمعصية فأطاع، وأحمد في [المسند] (١/ ٨٢، ٩٤، ١٢٤) من حديث علي بن أبي طالب بلفظ: «**لا طاعة في معصية الله، إنما الطاعة في المعروف**» .

(٣) رواه البخاري (٩/ ٣٥٦، ٣٥٧) في الطلاق، باب لا يكون بيع الأمة طلاقاً، وفي عدة أبواب، ومسلم رقم (١٥٠٤) في العتق، باب إنما الولاء لمن أعتق، و [الموطأ] (٢/ ٥٦٢) في الطلاق، باب ما جاء في الخيار، وأبو داود رقم (٢٢٣٣، ٢٢٣٥، ٢٢٣٦) في الطلاق، باب في المملوكة تعتق وهي تحت حر، والترمذي رقم (١١٥٤، =

لما استقر عند المسلمين أن طاعة أمره واجبة بخلاف شفاعته، فإنه لا يجب قبول شفاعته؛ ولهذا لم يَلُمْها النبي ﷺ على ترك قبول شفاعته، فشفاعة غيره من الخلق أولى أن لا يجب قبولها، والخالق جل جلاله أمرُه أعلىٰ وأجل من أن يكون شافعاً إلى مخلوق، بل هو سبحانه أعلى شأناً من أن يشفع أحد عنده إلا بإذنه، قال تعالى: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَٰنُ وَلَدًا ۗ سُبْحَانَهُ ۚ بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ (٢٦) لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُم بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ (٢٧) يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَىٰ وَهُم مِّنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ (٢٨) ۞ وَمَن يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَٰهٌ مِّن دُونِهِ فَذَٰلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ ۚ كَذَٰلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ (٢٩)﴾ [الأنبياء: ٢٦-٢٩].

ودل الحديث المتقدم على أن الرسول ﷺ يُستشفع به إلى الله عز وجل، أي: يطلب منه الشفاعة في الدنيا والآخرة، فأما في الآخرة فيطلب منه الخلق الشفاعة في أن يقضي الله بينهم، وفي أن يدخلوا الجنة، ويشفع في أهل الكبائر من أمته، ويشفع في بعض من يستحق النار أن لا يدخلها، ويشفع في بعض من دخلها أن يخرج منها.

ولا نزاع بين جماهير الأئمة أنه يجوز أن يشفع لأهل الطاعة المستحقين الثواب، ولكن كثيراً من أهل البدع والخوارج والمعتزلة أنكروا شفاعته لأهل الكبائر، فقالوا: لا يشفع لأهل الكبائر، بناء على أن أهل الكبائر عندهم لا يغفر الله لهم ولا يخرجهم من النار بعد أن يدخلوها لا بشفاعة ولا غيرها.

ومذهب الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين وسائر أهل السنة

= ١١٥٥) في الرضاع، باب ما جاء في المرأة تعتق ولها زوج، والنسائي (٦/ ١٦٢) في الطلاق، باب خيار الأمة، من حديث عائشة رضي الله عنها.

والجماعة أنه ﷺ يشفع في أهل الكبائر، وأنه لا يخلد في النار من أهل الإيمان أحد، بل يخرج من النار من في قلبه مثقال حبة من إيمان أو مثقال ذرة من إيمان، لكن هذا الاستسقاء والاستشفاع والتوسل به وبغيره كان يكون في حياته، بمعنى: أنهم يطلبون منه الدعاء فيدعو لهم، فكان توسلهم بدعائه والاستشفاع به طلب شفاعته، والشفاعةُ دعاء.

فأما التوسل بذاته في حضوره أو مغيبه أو بعد موته ـ مثل الإقسام بذاته أو بغيره من الأنبياء أو السؤال بنفس ذواتهم لا بدعائهم ـ فليس هذا مشهوراً عند الصحابة والتابعين، بل عمر بن الخطاب ومعاوية بن أبي سفيان ومن بحضرتهما من أصحاب رسول الله ﷺ والتابعين لهم بإحسان لما أجدبوا استسقوا وتوسلوا واستشفعوا بمن كان حياً كالعباس وكيزيد ابن الأسود، ولم يتوسلوا ولم يستشفعوا ولم يستسقوا في هذه الحال بالنبي ﷺ، لا عند قبره ولا غير قبره، بل عدلوا إلى البدل؛ كالعباس وكيزيد، بل كانوا يصلون عليه في دعائهم، وقد قال عمر: (اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا). فجعلوا هذا بدلاً عن ذاك، لما تعذر أن يتوسلوا به على الوجه المشروع الذي كانوا يفعلونه، وقد كان من الممكن أن يأتوا إلى قبره ويتوسلوا هناك ويقولوا في دعائهم بالجاه ونحو ذلك من الألفاظ التي تتضمن القسم بمخلوق على الله عز وجل أو السؤال به، فيقولون: نسألك أو نقسم عليك بنبيك أو بجاه نبيك، ونحو ذلك مما يفعله بعض الناس.

وروى بعض الجهال عن النبي ﷺ أنه قال: (إذا سألتم الله فاسألوه بجاهي، فإن جاهي عند الله عظيم)، وهذا الحديث كذب ليس في شيء من كتب المسلمين التي يعتمد عليها أهل الحديث، ولا ذكره أحد من أهل العلم بالحديث، مع أن جاهه عند الله تعالى أعظم من جاه جميع

الأنبياء والمرسلين، وقد أخبرنا سبحانه عن موسى وعيسى عليهما السلام أنهما وجيهان عند الله، فقال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوْا۟ مُوسَىٰ فَبَرَّأَهُ ٱللَّهُ مِمَّا قَالُوا۟ ۚ وَكَانَ عِندَ ٱللَّهِ وَجِيهًا ﴿٦٩﴾ ﴾ [الأحزاب: ٦٩]، وقال تعالى: ﴿ إِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ ٱسْمُهُ ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ ﴿٤٥﴾ ﴾ [آل عمران: ٤٥]، فإذا كان موسى وعيسىٰ وجيهين عند الله عز وجل، فكيف بسيد ولد آدم صاحب المقام المحمود الذي يغبطه به الأولون والآخرون؟! وصاحب الكوثر والحوض المورود الذي آنيته عدد نجوم السماء، وماؤه أشد بياضاً من اللبن وأحلى من العسل، ومن شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبداً؟! وهو صاحب الشفاعة يوم القيامة حين يتأخر عنها آدم وأولو العزم: نوح وإبراهيم وموسى وعيسى صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، ويتقدم هو إليها وهو صاحب اللواء، آدم ومن دونه تحت لوائه، وهو سيد ولد آدم وأكرمهم على ربه عز وجل، وهو إمام الأنبياء إذا اجتمعوا، وخطيبهم إذا وفدوا، ذو الجاه العظيم ﷺ وعلى آله.

ولكن جاه المخلوق عند الخالق تعالى ليس كجاه المخلوق عند المخلوق، فإنه لا يشفع عنده أحد إلا بإذنه: ﴿ إِن كُلُّ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ إِلَّآ ءَاتِى ٱلرَّحْمَٰنِ عَبْدًا ﴿٩٣﴾ لَّقَدْ أَحْصَىٰهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدًّا ﴿٩٤﴾ ﴾ [مريم: ٩٣، ٩٤]، وقال تعالى: ﴿ لَّن يَسْتَنكِفَ ٱلْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ ۚ وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴿١٧٢﴾ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِۦ ۖ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْتَنكَفُوا۟ وَٱسْتَكْبَرُوا۟ فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٧٣﴾ ﴾ [النساء: ١٧٢، ١٧٣].

والمخلوق يشفع عند المخلوق بغير إذنه فهو شريك له في حصول

المطلوب، والله تعالى لا شريك له، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿ قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ ﴾ [سبأ: ٢٢، ٢٣].

وقد استفاضت الأحاديث عن النبي ﷺ أنه نهى عن اتخاذ القبور مساجد، ولعن من يفعل ذلك، ونهى عن اتخاذ قبره عيداً؛ وذلك لأن أول ما حدث الشرك في بني آدم كان في قوم نوح. قال ابن عباس: كان بين آدم ونوح عشرة قرون كلهم على الإسلام.

وثبت في [الصحيحين][1] عن النبي ﷺ: أن نوحاً أول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض، وقد قال الله تعالى عن قومه أنهم قالوا: ﴿لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴿٢٣﴾ وَقَدْ أَضَلُّوا۟ كَثِيرًا﴾ [نوح: ٢٣، ٢٤]، قال غير واحد من السلف: هؤلاء كانوا قوماً صالحين في قوم نوح، فلما ماتوا عكفوا على قبورهم، فلما طال عليهم الأمد عبدوهم. وقد ذكر البخاري في صحيحه[2] هذا عن ابن عباس، وذكر أن هذه الآلهة صارت إلى العرب، وسمى قبائل العرب الذين كانت فيهم هذه الأصنام.

فلما علمت الصحابة رضوان الله عليهم أن النبي ﷺ حسم مادة الشرك بالنهي عن اتخاذ القبور مساجد وإن كان المصلي يصلي لله عز وجل، كما نهى عن الصلاة وقت طلوع الشمس لئلا يشابه المصلين للشمس وإن كان

---

(١) رواه البخاري (٦/ ٢٦٥) في الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦٓ ﴾ و(٨/ ٣٠٠) في التفسير، تفسير سورة بني إسرائيل، باب ﴿ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا ﴿٣﴾﴾، ومسلم رقم (١٩٤) في الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وهو جزء من حديث الشفاعة الطويل.

(٢) سبق تخريجه ص ٥٠ ، حاشية رقم (١).

المصلي إنما يصلي لله تعالى. وكان الذي يقصد الدعاء بالميت أو عند قبره أقرب إلى الشرك من الذي لا يقصد إلا الصلاة لله عز وجل ـ لم يكونوا يفعلون ذلك.

وكذلك علم الصحابة أن التوسل به إنما هو التوسل بالإيمان به وطاعته ومحبته وموالاته، والتوسل بدعائه وشفاعته؛ فلهذا لم يكونوا يتوسلون بذاته مجردة عن هذا وهذا. فلما لم يفعل الصحابة رضوان الله عليهم شيئاً من ذلك، ولا دعوا بمثل هذه الأدعية ـ وهم أعلم منا، وأعلم بما يحب الله ورسوله، وأعلم بما أمر الله به ورسوله من الأدعية، وما هو أقرب إلى الإجابة منا، بل توسلوا بالعباس وغيره ممن ليس مثل النبي ﷺ ـ دلَّ عُدُولُهُم عن التوسل بالأفضل إلى التوسل بالمفضول أن التوسل المشروع بالأفضل لم يكن ممكناً.

وقد قال ﷺ: «**اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**» رواه مالك في [موطئه][(١)]، ورواه غيره، وفي [سنن أبي داود] عن النبي ﷺ أنه قال: «**لا تتخذوا قبري عيداً، وصلوا عليَّ حيثما كنتم، فإن صلاتكم تبلغني**»[(٢)]، وفي [الصحيحين] أنه قال في مرض موته: «**لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**» يحذّر ما فعلوا. قالت عائشة: ولولا ذلك لأُبْرِزَ قبره، ولكن كره أن يتخذ مسجداً[(٣)].

وفي [صحيح مسلم] عن جندب: أن النبي ﷺ قال قبل أن يموت بخمس: «**إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل، ولو كنت متخذاً من**

---

(١) سبق تخريجه ص ٤٩، حاشية رقم (١).
(٢) سبق تخريجه ص ١١٦، حاشية رقم (١).
(٣) سبق تخريجه ص ٤٥، حاشية رقم (٤).

أمتي خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، فإن الله قد اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً، إن من كان قبلكم كانوايتخذون القبور مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك»، وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «**لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى بن مريم، فإنما أنا عبد، فقولوا: عبدالله ورسوله**»[١].

وقد روى الترمذي[٢] حديثاً صححه عن النبي ﷺ أنه علَّم رجلاً أن يدعو فيقول: «**اللهم إني أسألك وأتوسل إليك بنبيك محمد نبي الرحمة، يا محمد، يا رسول الله، إني أتوسل بك إلى ربي في حاجتي ليقضيها لي، اللهم شفّعه فيّ**»، وروى النسائي نحو هذا الدعاء.

وفي الترمذي وابن ماجه عن عثمان بن حنيف: أن رجلاً ضريراً أتى النبي ﷺ فقال: ادعُ الله يعافيني، فقال: «**إن شئت دعوتُ، وإن شئت صبرتَ، فهو خير لك**». فقال: فادْعُه. فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويدعو بهذا الدعاء: «**اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة، يارسول الله، يا محمد، إني توجهت بك إلى ربي في حاجتي هذه لتقضى، اللهم فشفّعه فيَّ**»، قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. ورواه النسائي عن عثمان بن حنيف، ولفظه: أن رجلاً أعمى قال: يا رسول الله، ادع الله أن يكشف عن بصري! قال: «**فانطلقْ فتوضأ، ثم صل ركعتين، ثم قل: اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة، يا محمد، إني أتوجه بك إلى ربي أن يكشف عن بصري، اللهم فشفعه فيَّ**» قال: فرجع وقد كشف الله عن بصره.

---

(١) سبق تخريجه ص ١٨٠ ، حاشية رقم (٣) .

(٢) سبق تخريجه ص ١٠٧ ، حاشية رقم (١) .

وقال الإمام أحمد في مسنده: حدثنا روح، حدثنا شعبة عن عمير بن يزيد الخطمي المديني قال: سمعت عمارة بن خزيمة بن ثابت يحدث عن عثمان بن حنيف: أن رجلاً ضريراً أتى النبي ﷺ فقال: يا نبي الله، ادع الله أن يعافيني، فقال: «**إن شئت أخرتَ ذلك فهو خير لآخرتك، وإن شئت دعوتُ لك**» قال: لا، بل ادع الله لي، فأمره أن يتوضأ وأن يصلي ركعتين وأن يدعو بهذا الدعاء: «**اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة، يا محمد، إني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي هذه فتقضى، اللهم فشفعني فيه وشفعه فيَّ**». قال: ففعل الرجل فبرأ[1].

فهذا الحديث فيه التوسل به إلى الله في الدعاء، فمن الناس من يقول: هذا يقتضي جواز التوسل به مطلقاً حياً وميتاً، وهذا يحتج به من يتوسل بذاته بعد موته وفي مغيبه، ويظن هؤلاء أن توسل الأعمى والصحابة في حياته كان بمعنى الإقسام به على الله، أو بمعنى أنهم سألوا الله بذاته أن يقضي حوائجهم، ويظنون أن التوسل به لا يحتاج إلى أن يدعو هو لهم ولا إلى أن يطيعوه، فسواء عند هؤلاء دعا الرسول لهم أو لم يدع، الجميع عندهم توسل به. وسواء أطاعوه أو لم يطيعوه، ويظنون أن الله يقضي حاجة هذا الذي توسل به بزعمهم ولم يدع له الرسول، كما يقضي حاجة هذا الذي توسل بدعائه ودعا له الرسول ﷺ، إذ كلاهما متوسل به عندهم، ويظنون أن كل من سأل الله تعالى بالنبي ﷺ فقد توسل به كما توسل به ذلك الأعمى، وأن ما أمر به الأعمى مشروع لهم. وقول هؤلاء باطل شرعاً وقدَراً، فلا هم موافقون لشرع الله ولا ما يقولونه مطابق لخلق الله.

ومن الناس من يقول: هذه قضية عين يثبت الحكم في نظائرها التي

---

(١) سبق تخريجه ص ١٠٧، حاشية رقم (١).

تشبهها في مناط الحكم، لا يثبت الحكم بها فيما هو مخالف لها لا مماثل لها. والفرق ثابت شرعاً وقدراً بين من دعا له النبي ﷺ وبين من لم يدعُ له، ولا يجوز أن يجعل أحدهما كالآخر، وهذا الأعمى شفع له النبي ﷺ؛ فلهذا قال في دعائه: «**اللهم فشفّعه فيَّ**»، فعلم أنه شفيع فيه، ولفظه: «**إن شئتَ صبرتَ، وإن شئت دعوتُ لك**»، فقال: ادعُ لي. فهو طلب من النبي ﷺ أن يدعو له، فأمره النبي ﷺ أن يصلي ويدعو هو أيضاً لنفسه ويقول في دعائه: «**اللهم فشفعه فيَّ**»، فدل ذلك على أن معنى قوله: «**أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد**» أي: بدعائه وشفاعته، كما قال عمر: (اللهم إنا كنا إذا أجدبنا توسلنا إليك بنبينا فتسقينا. . .)[1]، فالحديثان معناهما واحد، فهو ﷺ علَّم رجلاً أن يتوسل به في حياته، كما ذكر عمر أنهم كانوا يتوسلون به إذا أجدبوا.

ثم إنهم بعد موته إنما كانوا يتوسلون بغيره بدلاً عنه. فلو كان التوسل به حياً وميتاً سواء، والمتوسل به الذي دعا له الرسول كمن لم يدعُ له الرسول، لم يعدلوا عن التوسل به ـ وهو أفضل الخلق وأكرمهم على ربه، وأقربهم إليه وسيلة ـ إلى أن يتوسلوا بغيره ممن ليس مثله. وكذلك لو كان أعمى توسل به ولم يدع له الرسول بمنزلة ذلك الأعمى، لكان عميان الصحابة أو بعضهم يفعلون مثل ما فعل الأعمى، فعدولهم عن هذا إلى هذا ـ مع أنهم السابقون الأولون المهاجرون والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان، فإنهم أعلم منا بالله ورسوله، وبحقوق الله ورسوله، وما يشرع من الدعاء وينفع، وما لم يشرع ولا ينفع، وما يكون أنفع من غيره، وهم في وقت ضرورة ومخمصة وجدب يطلبون تفريج الكربات،

---

(١) سبق تخريجه ص ٨٥ ، حاشية رقم (١) .

وتيسير العسير، وإنزال الغيث بكل طريق ممكن ـ دليلٌ على أن المشروع ما سألوه دون ماتركوه.

ولهذا ذكر الفقهاء في كتبهم في الاستسقاء ما فعلوه دون ما تركوه، وذلك أن التوسل به حياً هو من جنس مسألته أن يدعو لهم، وهذا مشروع.

فما زال المسلمون يسألون رسول الله ﷺ في حياته أن يدعو لهم، وأما بعد موته، فلم يكن الصحابة يطلبون منه الدعاء، لا عند قبره، ولا عند غير قبره، كما يفعله كثير من الناس عند قبور الصالحين، يسأل أحدهم حاجته، أو يقسم على الله به، ونحو ذلك. وإن كان قد روي في ذلك حكايات عن بعض المتأخرين.

بل طلب الدعاء مشروع من كل مؤمن لكل مؤمن، حتى قال رسول الله ﷺ لعمر لما استأذنه في العمرة: «**لا تنسنا يا أُخَيَّ من دعائك**»[1] ـ إن صح الحديث ـ وحتى أمر النبي ﷺ أن يطلب من أويس القرني أن يستغفر للطالب، وإن كان الطالب أفضل من أويس بكثير، وقد قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «**إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا عليَّ، فإنه من صلى عليَّ صلاة صلى الله عليه بها عشراً، ثم سلوا الله لي الوسيلة فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأل الله لي الوسيلة حلَّتْ له الشفاعة**»[2]، مع أن طلبه من أمته الدعاء ليس هو طلب حاجة من المخلوق، بل هو تعليم لأمته ما ينتفعون به في دينهم، وبسبب ذلك التعليم والعمل بما علَّمهم يعظم الله أجره، فإنا إذا صلينا عليه مرة صلى الله علينا عشراً، وإذا سألنا الله له

---

(١) سبق تخريجه ص ٧٦، حاشية رقم (٣).

(٢) سبق تخريجه ص ٧٥، حاشية رقم (٢).

الوسيلة حلت علينا شفاعته يوم القيامة.

وكل ثواب يحصل لنا على أعمالنا فله مثل أجرنا من غير أن ينقص من أجرنا شيء، فإنه ﷺ قال: «**من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه من غير أن ينقص ذلك من أجورهم شيئاً**»(١)، وهو الذي دعا أمته إلى كل خير، وكل خير تعمله أمته له مثل أجورهم من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً؛ ولهذا لم يكن الصحابة والسلف يهدون إليه ثواب أعمالهم ولا يحجون عنه ولا يتصدقون ولا يقرؤون القرآن ويهدون له؛ لأن كل ما يعمله المسلمون من صلاة وصيام وحج وصدقة وقراءة، له ﷺ مثل أجورهم من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً، بخلاف الوالدين، فليس كل ما عمله المسلم من الخير يكون لوالديه مثل أجره؛ ولهذا يهدي الثواب لوالديه وغيرهما.

ومعلوم أن الرسول ﷺ مطيع لربه عز وجل في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ ۝٧ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَب ۝٨﴾ [الشرح: ٧،٨]، فهو ﷺ لا يرغب إلى غير الله، وقد ثبت عنه في الصحيح(٢) أنه قال: «**يدخل من أمتي الجنة سبعون ألفاً بغير حساب، هم الذين لا يسترقون، ولا يكتوون، ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون**»، فهؤلاء من أمته وقد مدحهم بأنهم لا يسترقون، والاسترقاء: أن يطلب من أحد أن يرقيه، والرُّقية من نوع الدعاء، وكان هو ﷺ يرقي نفسه وغيره، ولا يطلب من أحد أن يرقيَه، ورواية من روى في هذا «لا يَرقون» ضعيفة غلط. فهذا مما يبين حقيقة أمره لأمته بالدعاء أنه ليس من باب سؤال المخلوق للمخلوق الذي غيره أفضل منه، فإن من

---

(١) سبق تخريجه ص ٧٤، حاشية رقم (١).
(٢) سبق تخريجه ص ٦٥، حاشية رقم (٢).

لا يسأل الناس ـ بل لا يسأل إلا الله ـ أفضل ممن يسأل الناس، ومحمد ﷺ سيد ولد آدم.

ودعاء الغائب للغائب، أعظم إجابة من دعاء الحاضر؛ لأنه أكمل إخلاصاً، وأبعد عن الشرك، فكيف يشبه دعاء من يدعو لغيره بلا سؤال منه، إلى دعاء من يدعو الله بسؤاله وهو حاضر؟! وفي الحديث: «**أعظم الدعاء إجابة دعاء غائب لغائب**»(١).

وفي [صحيح مسلم] عن النبي ﷺ أنه قال: «**ما من رجل يدعو لأخيه بظهر الغيب بدعوة إلا وكل الله به ملكاً، كلما دعا لأخيه بدعوة، قال الملك الموكل به: آمين، ولك بمثله**»(٢).

وذلك أن المخلوق يطلب من المخلوق ما يقدر المخلوق عليه، والمخلوق قادر على دعاء الله ومسألته؛ فلهذا كان طلب الدعاء جائزاً، كما يطلب منه الإعانة بما يقدر عليه والأفعال التي يقدر عليها.

فأما ما لا يقدر عليه إلا الله تعالى، فلا يجوز أن يطلب إلا من الله سبحانه، لا يطلب ذلك لا من الملائكة، ولا من الأنبياء ولا من غيرهم. ولا يجوز أن يقال لغير الله: اغفر لي، واسقنا الغيث، وانصرنا على القوم الكافرين، أو اهدِ قلوبنا، ونحو ذلك؛ ولهذا روى الطبراني في معجمه أنه كان في زمن النبي ﷺ منافق يؤذي المؤمنين، فقال الصدِّيق: قوموا بنا نستغيث برسول الله ﷺ من هذا المنافق، فجاءوا إليه فقال: «**إنه لا يستغاث بي، وإنما يستغاث بالله**»(٣)، وهذا في الاستعانة مثل ذلك.

---

(١) رواه أبو داود رقم (١٥٣٥) في الصلاة، باب الدعاء بظهر الغيب، والترمذي رقم (١٩٨١) في البر والصلة، باب دعوة الأخ لأخيه بظهر الغيب، من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، وفي سنده عبدالرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي، وهو ضعيف.

(٢) سبق تخريجه ص ٦٨، حاشية رقم (١).

(٣) سبق تخريجه ص ١٨١، حاشية رقم (٢).

فأما ما يقدر عليه البشر، فليس من هذا الباب، وقد قال سبحانه: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَٱسْتَجَابَ لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٩]، وفي دعاء موسى عليه السلام: (اللهم لك الحمد، وإليك المشتكى، وأنت المستعان، وبك المستغاث، وعليك التكلان، لا حول ولا قوة إلا بك)[١].

وقال أبو يزيد البسطامي: استغاثة المخلوق بالمخلوق كاستغاثة الغريق بالغريق. وقال أبو عبدالله القرشي: استغاثة المخلوق بالمخلوق كاستغاثة المسجون بالمسجون، وقال تعالى: ﴿قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴿٥٦﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴿٥٧﴾﴾ [الإسراء: ٥٦، ٥٧].

قال طائفة من السلف: كان أقوام يدعون الملائكة والأنبياء، فقال الله تعالى: هؤلاء الذين تدعونهم هم عبادي كما أنتم عبادي، يرجون رحمتي كما ترجون رحمتي، ويخافون عذابي كما تخافون عذابي، ويتقربون إليَّ كما تتقربون إليَّ. فنهى سبحانه عن دعاء الملائكة والأنبياء، مع إخباره لنا أن الملائكة يدعون لنا ويستغفرون، ومع هذا فليس لنا أن نطلب ذلك منهم، وكذلك الأنبياء والصالحون، وإن كانوا أحياء في قبورهم، وإن قدّر أنهم يَدعون للأحياء وإن وردت به آثار فليس لأحد أن يطلب منهم ذلك، ولم يفعل ذلك أحد من السلف؛ لأن ذلك ذريعة إلى الشرك بهم وعبادتهم من دون الله تعالى، بخلاف الطلب من أحدهم في حياته، فإنه لا يفضي إلى الشرك، ولأن ما تفعله الملائكة

---

(١) ذكره بطوله من حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه الهيثمي في [مجمع الزوائد] (١٠/ ١٨٣)، وقال في آخره: رواه الطبراني في [الأوسط] و[الصغير]، وفيه من لم أعرفهم.

ويفعله الأنبياء والصالحون بعد الموت هو بالأمر الكوني، فلا يؤثر فيه سؤال السائلين، بخلاف سؤال أحدهم في حياته فإنه يشرع إجابة السائل، وبعد الموت انقطع التكليف عنهم.

وقال تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا۟ عِبَادًا لِّى مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِن كُونُوا۟ رَبَّٰنِيِّۦنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ (٧٩) وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّۦنَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ (٨٠) ﴾ [آل عمران: ٧٩، ٨٠]. فبين سبحانه أن من اتخذ الملائكة والنبيين أرباباً فهو كافر.

وقال تعالى: ﴿ قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ (٢٢) وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ ﴾ [سبأ: ٢٢، ٢٣]، وقال تعالى: ﴿ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وقال تعالى: ﴿ مَا مِن شَفِيعٍ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ إِذْنِهِۦ ﴾ [يونس: ٣]، وقال الله تعالى: ﴿ مَا لَكُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَلِىٍّ وَلَا شَفِيعٍ ﴾ [السجدة: ٤]، وقال تعالى: ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ قُلْ أَتُنَبِّـُٔونَ ٱللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ (١٨) ﴾ [يونس: ١٨]، وقال تعالى عن صاحب يس: ﴿ وَمَا لِىَ لَآ أَعْبُدُ ٱلَّذِى فَطَرَنِى وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ (٢٢) ءَأَتَّخِذُ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةً إِن يُرِدْنِ ٱلرَّحْمَٰنُ بِضُرٍّ لَّا تُغْنِ عَنِّى شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا وَلَا يُنقِذُونِ (٢٣) إِنِّىٓ إِذًا لَّفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ (٢٤) إِنِّىٓ ءَامَنتُ بِرَبِّكُمْ فَٱسْمَعُونِ (٢٥) ﴾ [يس: ٢٢-٢٥].

فالشفاعة نوعان:

أحدهما: الشفاعة التي نفاها الله تعالى وأثبتها المشركون ومن ضاهاهم من جهال هذه الأمة.

والثاني: أن يشفع الشفيع بإذن الله. وهذه التي أثبتها الله تعالى لعباده الصالحين؛ ولهذا كان سيد الشفعاء إذا طلب منه الخلق الشفاعة يوم القيامة يأتي ويسجد، قال: «**فأحمد ربي بمحامد يفتحها علي لا أحسنها الآن، فيقال: أي محمد، ارفع رأسك، وقل تسمع، وسل تعطه، واشفع تُشَفَّع**»(١)، فإذا أذن له في الشفاعة شفع ﷺ.

قال أهل هذا القول: ولا يلزم من جواز التوسل والاستشفاع به ـ بمعنى: أن يكون هو داعياً للمتوسل به ـ أن يشرع ذلك في مغيبه وبعد موته، مع أنه هو لم يدعُ للمتوسل به، بل المتوسل به أقسم به أو سأل بذاته، مع كون الصحابة فرَّقوا بين الأمرين؛ وذلك لأنه في حياته يدعو هو لمن توسل به، ودعاؤه هو لله سبحانه أفضل دعاء الخلق، فهو أفضل الخلق وأكرمهم على الله، فدعاؤه لمن دعا له وشفاعته له أفضل دعاء مخلوق لمخلوق، فكيف يقاس هذا بمن لم يدعُ له الرسول ولم يشفع له؟! ومَن سوَّى بين من دعا له الرسول وبين من لم يدع له الرسول، وجعل هذا التوسل كهذا التوسل، فهو من أضل الناس.

وأيضاً فإنه ليس في طلب الدعاء منه، ودعائه هو، والتوسل بدعائه ـ ضرر، بل هو خير بلا شر، وليس في ذلك محذور ولا مفسدة، فإن أحداً من الأنبياء عليهم السلام لم يُعبَد في حياته بحضوره، فإنه يَنهى من يعبده ويشرك به ولو كان شركاً أصغر، كما نهى النبي ﷺ من سجد له عن السجود له، وكما قال: «**لا تقولوا: ما شاء الله وشاء محمد، ولكن قولوا: ما شاء الله ثم شاء محمد**»(٢). وأمثال ذلك.

---

(١) سبق تخريجه ص ٩٣، حاشية رقم (٢).

(٢) سبق تخريجه ص ١٨٠، حاشية رقم (٤).

وأما بعد موته، فيخاف الفتنة والإشراك به كما أشرك بالمسيح والعزير وغيرهما عند قبورهم وغير قبورهم؛ ولهذا قال النبي ﷺ: **«لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى بن مريم، فإنما أنا عبد، فقولوا: عبد الله ورسوله»** أخرجاه في [الصحيحين][(١)]، وقال: **«اللهم لا تجعلْ قبري وثناً يُعبد»**، وقال: **«لَعَنَ الله اليهودَ والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»** يحذّر ما فعلوا[(٢)].

وبالجملة: فمعَنا أصلان عظيمان:

أحدهما: أن لا نعبد إلا الله.

والثاني: أن لا نعبده إلا بما شرع، لا نعبده بعبادة مبتدعة. وهذان الأصلان هما: تحقيق (شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله)؛ كما قال تعالى: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [هود: ٧]، قال الفضيل ابن عياض: أخلصه وأصوبه. قالوا: يا أبا علي، ما أخلصه وأصوبه؟ قال: إن العمل إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يقبل، وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يقبل حتى يكون خالصاً صواباً. والخالص: أن يكون لله، والصواب: أن يكون على السنة. وذلك تحقيق قوله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ﴿١١٠﴾﴾ [الكهف: ١١٠].

وكان أمير المؤمنين عمر بن الخطاب يقول في دعائه: (اللهم اجعل عملي كله صالحاً، واجعله لوجهك خالصاً، ولا تجعل لأحد فيه شيئاً)، وقال الله تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَن بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١].

---

(١) سبق تخريجه ص ١٨٠ ، حاشية رقم (٣) .

(٢) سبق تخريجه ص ٤٥ ، حاشية رقم (٣) .

وفي [الصحيحين] عن عائشة عن النبي ﷺ أنه قال: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رَدّ»، وفي لفظ في الصحيح: «من عَمِلَ عملاً ليس عليه أمرُنا فهو ردّ»(١)، وفي الصحيح وغيره أيضاً: «يقول الله تعالى: أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عَمِلَ عملاً أشرك فيه غيري فأنا منه بريء، وهو كله للذي أشرك»(٢).

ولهذا قال الفقهاء: العبادات مبناها على التوقيف(٣)، كما في [الصحيحين](٤) عن عمر بن الخطاب أنه قبَّل الحجر الأسود وقال: (والله إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك)، والله سبحانه أمرنا باتباع الرسول وطاعته، وموالاته ومحبته، وأن يكون الله ورسوله أحبَّ إلينا مما سواهما، وضمن لنا بطاعته ومحبته محبة الله وكرامته، فقال تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١]، وقال تعالى: ﴿وَإِن

---

(١) رواه البخاري (٥/ ٢٢١) في الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود، ومسلم رقم (١٧١٨) في الأقضية، باب نقض الأحكام، وأبو داود رقم (٤٦٠٦) في السنة، باب في لزوم السنة. وابن ماجه رقم (١٤) في المقدمة، باب تعظيم حديث رسول الله ﷺ، وأحمد (٦/ ٢٧٠)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) رواه مسلم رقم (٢٩٨٥) في الزهد، باب من أشرك في عمله غير الله، وابن ماجه رقم (٤٢٠٢) في الزهد، باب الرياء والمنة، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أي: على النص، لا على الرأي.

(٤) رواه البخاري (٣/ ٣٦٩) في الحج، باب ما ذكر في الحجر الأسود، وباب تقبيل الحجر، ومسلم رقم (١٢٧٠) في الحج، باب استحباب تقبيل الحجر الأسود، و[الموطأ] (١/ ٣٦٧) في الحج، باب تقبيل الركن الأسود في الاستلام، وأبو داود رقم (١٨٧٣) في المناسك، باب في تقبيل الحجر، والترمذي رقم (٨٦٠) في الحج، باب في تقبيل الحجر، والنسائي (٥/ ٢٢٧) في الحج، باب تقبيل الحجر، وابن ماجه رقم (٢٩٤٣) في الحج، باب استلام الحجر، وأحمد في [المسند] (١/ ٢١، ٢٦، ٣٤، ٣٥، ٣٩، ٤٦، ٥١، ٥٣، ٥٤) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

تُطِيعُوهُ تَهْتَدُواْ﴾ [النور: ٥٤]، وقال تعالى: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾﴾ [النساء: ١٣]، وأمثال ذلك في القرآن كثير.

ولا ينبغي لأحد أن يخرج في هذا عما مضت به السنة، وجاءت به الشريعة، ودل عليه الكتاب والسنة، وكان عليه سلف الأمة، وما علمه قال به، وما لم يعلمه أمسك عليه، ولا يقفو ما ليس له به علم، ولا يقول على الله ما لم يعلم؛ فإن الله تعالى قد حرَّم ذلك كله. وقد جاء في الأحاديث النبوية ذكر ما سأل الله تعالى به، كقوله ﷺ: «**اللهم إني أسألك بأن لك الحمد، لا إله إلا أنت المنان، بديع السموات والأرض، يا ذا الجلال والإكرام، يا حيُّ، يا قيوم**» رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه[١].

وقد اتفق العلماء على أنه لا ينعقد اليمين بغير الله تعالى، وهو الحلف بالمخلوقات، فلو حلف بالكعبة، أو بالملائكة، أو بأحد من الشيوخ، أو الملوك لم ينعقد يمينه، ولا يشرع له ذلك، بل ينهى عنه: إما نهي تحريم، وإما نهي تنزيه. ففي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «**من كان حالفاً فليحلف بالله، أو ليصمت**»[٢]، وفي الترمذي عنه ﷺ أنه قال: «**من حلف بغير الله فقد أشرك**»[٣]، ولم يقل أحد من العلماء المتقدمين: إنه ينعقد اليمين بأحد من الخلق، إلا في نبينا ﷺ، فإن عن أحمد روايتين في

---

(١) رواه أبو داود رقم (١٤٩٥) في الصلاة، باب الدعاء، والترمذي رقم (٢٥٣٨) في الدعوات، باب رقم ٩٩، والنسائي (٣/ ٥٢) في كتاب السهو، باب الدعاء بعد الذكر، وابن ماجه رقم (٣٨٥٧) في الدعاء، باب اسم الله الأعظم، وأحمد في [المسند] (٣/ ١٢٠، ١٥٨، ٢٤٥، ٢٥٦) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، وهو حديث صحيح.

(٢) سبق تخريجه ص ٨٧، حاشية رقم (٢).

(٣) سبق تخريجه ص ٨٧، حاشية رقم (١).

أنه ينعقد اليمين به، وقد طرد بعض أصحابه ـ كابن عقيل ـ الخلاف في سائر الأنبياء، وهذا ضعيف. وأصل القول بانعقاد اليمين بالنبي ضعيف شاذ، ولم يقل به أحد من العلماء فيما نعلم، والذي عليه الجمهور؛ كمالك، والشافعي، وأبي حنيفة: أنه لا ينعقد اليمين به، كإحدى الروايتين عن أحمد، وهذا هو الصحيح.

وكذلك الاستعاذة بالمخلوقات، بل إنما يستعاذ بالخالق تعالى وأسمائه وصفاته؛ ولهذا احتج السلف ـ كأحمد وغيره ـ على أن كلام الله غير مخلوق فيما احتجوا به بقول النبي ﷺ: «**أعوذ بكلمات الله التامات**» قالوا: فقد استعاذ بها، ولا يستعاذ بمخلوق. وفي الصحيح[1] عنه ﷺ أنه قال: «**لا بأس بالرُّقى ما لم تكن شركاً**»، فنهى عن الرقى التي فيها شرك، كالتي فيها استعاذة بالجن، كما قال الله تعالى: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ﴿٦﴾﴾ [الجن: ٦].

ولهذا نهى العلماء عن التعازيم والأقسام التي يستعملها بعض الناس في حق المصروع وغيره، التي تتضمن الشرك، بل نهوا عن كل ما لا يعرف معناه من ذلك خشية أن يكون فيه شرك، بخلاف ما كان من الرقى المشروعة فإنه جائز. فإذاً لا يجوز أن يقسم لا قسماً مطلقاً، ولا قسماً على غيره إلا بالله عز وجل.

والسائل لله بغير الله إما أن يكون مقسماً عليه، وإما أن يكون طالباً بذلك السبب: كما توسل الثلاثة في الغار بأعمالهم، وكما يتوسل بدعاء النبي ﷺ والصالحين. فإن كان إقساماً على الله بغيره فهذا لا يجوز، وإن

---

(١) رواه مسلم رقم (٢٢٠٠) في السلام، باب لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك، وأبو داود رقم (٣٨٨٦) في الطب، باب في الرقى، من حديث عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه.

كان سؤالاً بسبب يقتضي المطلوب(١)؛ كالسؤال بالأعمال التي فيها طاعة الله ورسوله، مثل السؤال بالإيمان بالرسول، وصحبته، وموالاته ونحو ذلك ـ فهذا جائز. وإن كان سؤالاً بمجرد ذات الأنبياء والصالحين فهذا غير مشروع، وقد نهى عنه غير واحد من العلماء، وقالوا: إنه لا يجوز، ورخص فيه بعضهم، والأول أرجح كما تقدم، وهو سؤال بسبب لا يقتضي حصول المطلوب، بخلاف من كان طالباً بالسبب المقتضي لحصول المطلوب، كالطلب منه سبحانه بدعاء الصالحين، وبالأعمال الصالحة، فهذا جائز؛ لأن دعاء الصالحين سبب لثواب الله لنا، وإذا توسلنا بدعائهم وأعمالنا كنا متوسلين إليه تعالى بوسيلة، كما قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓاْ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ ﴾ [المائدة: ٣٥]. والوسيلة: هي الأعمال الصالحة، وقال الله تعالى: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ ﴾ [الإسراء: ٥٧].

وأما إذا لم نتوسل إليه سبحانه بدعائهم، ولا بأعمالنا، ولكن توسلنا بنفس ذواتهم لم يكن نفس ذواتهم سبباً يقتضي إجابة دعائنا، فكنا متوسلين بغير وسيلة؛ ولهذا لم يكن هذا منقولاً عن النبي ﷺ نقلاً صحيحاً، ولا مشهوراً عن السلف. وقد نقل في [منسك المروذي] عن أحمد دعاء فيه سؤال بالنبي ﷺ، وهذا قد يخرَّج على إحدى الروايتين عنه في جواز القسَم به، وأعظم العلماء على النهي في الأمرين. ولا ريب أن لهم عند الله الجاه العظيم ـ كما قال تعالى في حق موسى وعيسى عليهما السلام، وقد تقدم ذكر ذلك ـ لكن ما لهم عند الله من المنازل والدرجات أمر يعود نفعه إليهم، ونحن ننتفع من ذلك باتباعنا لهم،

---

(١) في الأصل (يقتضي المخلوق) وهو تحريف. وسيتكرر هذا التعبير على الصواب فيما يلي.

ومحبتنا لهم، فإذا توسلنا إلى الله تعالى بإيماننا بنبيه ومحبته وموالاته واتباع سنته فهذا من أعظم الوسائل، وأما التوسل بنفس ذاته مع عدم التوسل بالإيمان به وطاعته فلا يجوز أن يكون وسيلة، فالمتوسل بالمخلوق إذا لم يتوسل بإيمان المتوسل به ولا بطاعته، فبأي شيء يتوسل؟! والإنسان إذا توسل إلى غيره بوسيلة فإما أن يطلب من الوسيلة الشفاعة له عند ذلك، مثل أن يقال لأبي الرجل أو صديقه أو من يلزم عليه: اشفع لنا عنده، وهذا جائز. وإما أن يقسم عليه، والإقسام على الله تعالى بالمخلوقين لا يجوز، ولا يجوز الإقسام على مخلوق بمخلوق. وإما أن يسأل بسبب يقتضي المطلوب، كما قال الله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١]، وسيأتي بيان ذلك.

وقد تبين أن الإقسام على الله بغيره لا يجوز، ولا يجوز أن يقسم بمخلوق أصلاً، وأما التوسل إليه بشفاعة المأذون لهم فجائز، والأعمى كان قد طلب من النبي ﷺ أن يدعو له كما طلب الصحابة منه الاستسقاء، وقوله: «**أتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة**» أي: بدعائه وشفاعته لي، ولهذا تمام الحديث: «**اللهم فشفّعه فيَّ**»، فالذي في الحديث متفق على جوازه، وليس هو مما نحن فيه. وقد قال تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١]، فعلى قراءة الجمهور بالنصب: إنما يسألون بالله وحده، لا بالرحم، وتساؤلهم بالله تعالى يتضمن إقسام بعضهم على بعض بالله، وتعاهدهم بالله. وأما على قراءة الخفض، فقد قال طائفة من السلف: هو قولهم: أسألك بالله وبالرحم، وهذا إخبار عن سؤالهم، وقد يقال: إنه ليس بدليل على جوازه، فإن كان دليلاً على جوازه، فمعنى قوله: أسألك بالرحم، ليس إقساماً بالرحم ـ والقسم هنا لا يسوغ ـ لكن بسبب الرحم، أي: لأن الرحم توجب لأصحابها بعضهم على بعض

حقوقاً، كسؤال الثلاثة لله تعالى بأعمالهم الصالحة، وكسؤالنا بدعاء النبي ﷺ وشفاعته.

ومن هذا الباب ما روي عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب أن ابن أخيه عبد الله بن جعفر كان إذا سأله بحق جعفر أعطاه، وليس هذا من باب الإقسام، فإن الإقسام بغير جعفر أعظم، بل من باب حق الرحم؛ لأن حق الله إنما وجب بسبب جعفر، وجعفر حقه على عليّ[1].

ومن هذا الباب، الحديث الذي رواه ابن ماجه[2] عن أبي سعيد عن النبي ﷺ في دعاء الخارج إلى الصلاة: «**اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك، وبحق ممشاي هذا، فإني لم أخرج أشراً ولا بطراً ولا رياء ولا سمعة، ولكن خرجت اتقاء سخطك، وابتغاء مرضاتك، أسألك أن تنقذني من النار، وأن تغفر لي ذنوبي، فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت**»، وهذا الحديث في إسناده عطية العوفي وفيه ضعف، فإن كان من كلام النبي ﷺ فهو من هذا الباب؛ لوجهين:

أحدهما: لأن فيه السؤال لله تعالى بحق السائلين، وبحق الماشين في طاعته، وحق السائلين أن يجيبهم، وحق الماشين أن يثيبهم، وهذا حق أوجبه الله تعالى، وليس للمخلوق أن يوجب على الخالق تعالى شيئاً، ومنه قوله تعالى: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾ [الأنعام: ٥٤]، وقوله تعالى: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۝٤٧﴾ [الروم: ٤٧]، وقوله تعالى: ﴿وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ وَٱلْقُرْءَانِ ۚ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِ ۚ﴾ [التوبة: ١١١].

---

(١) أي: بسبب الرحم، وصلة الرحم ورعايتها من الأعمال التي يتقرب بها إلى الله.

(٢) سبق تخريجه ص ٩٣، حاشية رقم (٣).

وفي الصحيح في حديث معاذ: «**حقُّ الله على عباده: أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، وحقُّ العباد على الله: إذا فعلوا ذلك أن لا يعذبهم**»[(١)]. وفي الصحيح عن أبي ذر عن النبي ﷺ فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى أنه قال: «**يا عبادي، إني حرَّمتُ الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرَّماً، فلا تظالموا**»[(٢)].

وإذا كان حق السائلين والعابدين له هو الإجابة والإثابة بذلك فذاك سؤال لله بأفعاله[(٣)]؛ كالاستعاذة بنحو ذلك في قوله ﷺ: «**أعوذ برضاك من سَخَطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك، لا أحصي ثناء عليك، أنت كما أثنيت على نفسك**»[(٤)].

فالاستعاذة بمعافاته التي هي فعله، كالسؤال بإثابته التي هي فعله.

الوجه الثاني: أن الدعاء له سبحانه وتعالى والعمل له سبب لحصول مقصود العبد، فهو كالتوسل بدعاء النبي ﷺ والصالحين من أمته، وقد تقدم أن الدعاء بالنبي ﷺ والصالح إما أن يكون إقساماً به، أو سبباً به، فإن كان قوله: «**بحق السائلين عليك**» إقساماً فلا يقسم على الله إلا به، وإن كان سبباً فهو سبب بما جعله هو سبحانه سبباً، وهو دعاؤه وعبادته. فهذا كله يشبه بعضه بعضاً، وليس في شيء من ذلك دعاء له بمخلوق من

---

(١) سبق تخريجه ص ٩٧ ، حاشية رقم (٢) .

(٢) سبق تخريجه ص ٩٧ ، حاشية رقم (١) .

(٣) في الأصل (نافعاً له)، وشيخ الإسلام قلما ينقط الحروف في مؤلفاته .

(٤) رواه مسلم رقم (٤٨٦) في الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود، و[الموطأ] (١/ ٢١٤) في القرآن، باب ما جاء في الدعاء، وأبو داود رقم (٨٧٩) في الصلاة، باب في الدعاء في الركوع والسجود، والترمذي رقم (٣٤٩١) في الدعوات، باب رقم ٧٨ ، والنسائي (٢/ ٢٢٥) في الافتتاح، باب نوع آخر من الدعاء في السجود. من حديث عائشة رضي الله عنها .

غير دعاء منه، ولا عمل صالح منا.

وإذا قال السائل: أسألك بحق الملائكة، أو بحق الأنبياء، وحق الصالحين ـ ولا يقول لغيره أقسمت عليك بحق هؤلاء ـ فإذا لم يجز له أن يحلف به، ولا يقسم على مخلوق به، فكيف يقسم على الخالق به؟! وإن كان لا يقسم به، وإنما يتسبب به فليس في مجرد ذوات هؤلاء سبب يوجب تحصيل مقصوده، ولكن لا بد من سبب منه؛ كالإيمان بالملائكة والأنبياء، أو منهم كدعائهم. ولكن كثيراً من الناس تعوَّدوا ذلك، كما تعودوا الحلف بهم، حتى يقول أحدهم: وحقك على الله، وحق هذه الشيبة على الله.

وإذا قال القائل: أسألك بحق فلان، أو بجاهه، أي أسألك بإيماني به، ومحبتي له، وهذا من أعظم الوسائل.

قيل: من قصد هذا المعنى، فهو معنى صحيح، لكن ليس هذا مقصود عامة هؤلاء، فمن قال: أسألك بإيماني بك وبرسولك ونحو ذلك، أو بإيماني برسولك ومحبتي له ونحو ذلك، فقد أحسن في ذلك، كما قال تعالى في دعاء المؤمنين: ﴿ رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعۡنَا مُنَادِيٗا يُنَادِي لِلۡإِيمَٰنِ أَنۡ ءَامِنُواْ بِرَبِّكُمۡ فَـَٔامَنَّاۚ رَبَّنَا فَٱغۡفِرۡ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرۡ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلۡأَبۡرَارِ ١٩٣ ﴾ [آل عمران: ١٩٣]، وقال تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ إِنَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغۡفِرۡ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ١٦ ﴾ [آل عمران: ١٦]، وقال الله تعالى: ﴿ إِنَّهُۥ كَانَ فَرِيقٞ مِّنۡ عِبَادِي يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغۡفِرۡ لَنَا وَٱرۡحَمۡنَا وَأَنتَ خَيۡرُ ٱلرَّٰحِمِينَ ١٠٩ ﴾ [المؤمنون: ١٠٩]، وقال تعالى: ﴿ رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلۡتَ وَٱتَّبَعۡنَا ٱلرَّسُولَ فَٱكۡتُبۡنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ٥٣ ﴾ [آل عمران: ٥٣]. وكان ابن مسعود يقول: (اللهم أمرتني فأطعتُ، ودعوتني فأجبت، وهذا سَحَر فاغفر لي)، ومن هذا الباب حديث الثلاثة الذين أصابهم المطر،

فأووا إلى الغار، وانطبقت عليهم الصخرة، ثم دعوا الله سبحانه بأعمالهم الصالحة، ففرج عنهم، وهو ما ثبت في [الصحيحين][(١)].

وقال أبو بكر بن أبي الدنيا: حدثنا خالد بن خراش العَجْلاني وإسماعيل بن إبراهيم، قال: حدثنا صالح المُرِّي[(٢)] عن ثابت، عن أنس، قال: دخلنا على رجل من الأنصار وهو مريض ثقيل، فلم نبرح حتى قبض، فبسطنا عليه ثوبه، وله أم عجوز كبيرة عند رأسه، فالتفت إليها بعضنا، وقال: يا هذه احتسبي مصيبتك عند الله، فقالت: وما ذاك، مات ابني؟ قلنا: نعم، قالت: أحق ما تقولون؟ قلنا: نعم. فمدت يديها إلى الله، فقالت: اللهم إنك تعلم أني أسلمت وهاجرت إلى رسولك رجاء أن تعقبني عند كل شدة فرجاً، فلا تحمل عليّ هذه المصيبة اليوم. قال: فكشفت الثوب عن وجهه فما برحنا حتى طعمنا معه.

وروي في كتاب [الحلية] لأبي نعيم أن داود قال: بحق آبائي عليك: إبراهيم وإسحاق ويعقوب، فأوحى الله تعالى إليه: يا داود، أي حق لآبائك عليَّ؟ وهذا وإن لم يكن من الدلالة الشرعية فالإسرائيليات يعتضد بها، ولا يعتمد عليها.

وقد مضت السنة أن الحي يطلب منه الدعاء كما يطلب منه سائر ما يقدر عليه، وأما المخلوق الغائب والميت، فلا يطلب منه شيء. يحقق هذا الأمر أن التوسل به والتوجه به لفظ فيه إجمال واشتراك بحسب الاصطلاح، فمعناه في لغة الصحابة: أن يطلب منه الدعاء والشفاعة، فيكونون متوسلين ومتوجهين بدعائه وشفاعته، ودعاؤه وشفاعته ﷺ من

---

(١) سبق تخريجه ص١٨٨ ، حاشية رقم (١) .

(٢) هو صالح بن بشير المتوفى سنة ١٧٦هـ، بصري من القدماء الزاهدين، ضعفه ابن المديني.

أعظم الوسائل عند الله عز وجل، وأما في لغة كثير من الناس فمعناه: أن يسأل الله تعالى ويقسم عليه بذاته.

والله تعالى لا يقسم عليه بشيء من المخلوقات، بل لا يقسم بها بحال، فلا يقال: أقسمت عليك يا رب بملائكتك، ولا بكعبتك، ولا بعبادك الصالحين، كما لا يجوز أن يقسم الرجل بهذه الأشياء، بل إنما يقسم بالله تعالى بأسمائه وصفاته؛ ولهذا كان السنة أن يسأل الله تعالى بأسمائه وصفاته فيقول: «**أسألك بأن لك الحمد، لا إله إلا أنت المنّان، بديع السموات والأرض، يا ذا الجلال والإكرام، يا حي يا قيوم، وأسألك بأنك أنت الله الأحد الصمد، الذي لم يلد، ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد**»، وكذلك قوله: «**اللهم إني أسألك بمعاقد العز من عرشك، ومنتهى الرحمة من كتابك، وباسمك الأعظم، وجدّك الأعلى، وبكلماتك التامات**».

مع أن هذا الدعاء الثالث، في جواز الدعاء به قولان للعلماء، قال الشيخ أبو الحسين القدوري في كتابه المسمى بـ [شرح الكرخي]: قال بشر بن الوليد: سمعت أبا يوسف قال: قال أبو حنيفة: (لا ينبغي لأحد أن يدعوَ الله إلا به)[1]، وأكره أن يقول: (بمعاقد العز من عرشك) أو (بحق خلقك). وهو قول أبي يوسف، قال أبو يوسف: (معقد العز من عرشه) هو الله، فلا أكره هذا، وأكره أن يقول: (بحق أنبيائك ورسلك، وبحق البيت والمشعر الحرام)، قال القدوري: المسألة بخلقه لا تجوز؛ لأنه لا حق للمخلوق على الخالق، فلا يجوز ـ يعني: وفاقاً ـ وهذا من أبي حنيفة وأبي يوسف وغيرهما يقتضي المنع أن يسأل الله بغيره.

فإن قيل: الرب سبحانه وتعالى يقسم بما يشاء من مخلوقاته، وليس

---

(١) أي: بالله عز وجل. وقد سبق ذكر ذلك ص ٨٦ .

لنا أن نقسم عليه إلا به. فهلا قيل: يجوز أن يقسم عليه بمخلوقاته، وأن لا يقسم على مخلوق إلا بالخالق تعالى؟

قيل: لأن إقسامه سبحانه بمخلوقاته من باب مدحه والثناء عليه وذكر آياته، وإقسامنا نحن بذلك شرك إذا أقسمنا به لحض غيرنا أو لمنعه أو تصديق خبر أو تكذيبه. ومن قال لغيره: أسألك بكذا. فإما أن يكون مقسِماً، فهذا لا يجوز بغير الله تعالى، والكفارة في هذا على المقسِم، لا على المقسَم عليه، كما صرح بذلك أئمة الفقهاء، وإن لم يكن مقسِماً فهو من باب السؤال، فهذا لا كفارة فيه على واحد منهما.

فتبين أن السائل لله بخلقه إما أن يكون حالفاً بمخلوق، وذلك لا يجوز. وإما أن يكون سائلاً به، وقد تقدم تفصيل ذلك. وإذا قال: (بالله افعل كذا) فلا كفارة فيه على واحد منهما، وإذا قال: (أقسمت عليك بالله لتفعلن) أو (والله لتفعلن) فلم يبر قسمه لزمت الكفارةُ الحالف. والذي يدعو بصيغة السؤال فهو من باب السؤال به.

وأما إذا أقسم على الله تعالى مثل أن يقول: أقسمت عليك يا رب لتفعلن كذا، كما كان يفعل البراء بن مالك وغيره من السلف، فقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «**رُبَّ أشعَث أغبر ذي طِمْرَين مدفوع بالأبواب لو أقسم على الله لأبرَّه**»[1]، وفي الصحيح أنه قال: لما قال أنس ابن النضر: والذي بعثك بالحق لا تُكسر ثنيةُ الرُّبيع، فقال النبي ﷺ: «**يا أنس، كتابُ الله القصاص**»، فعفا القوم، فقال النبي ﷺ: «**إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبرَّه**»[2]، وهذا من باب الحلف بالله لتفعلن هذا

---

(١) سبق تخريجه ص ٨٩، حاشية رقم (٢).

(٢) سبق تخريجه ص ٨٩، حاشية رقم (١).

الأمر، فهو إقسام عليه تعالى، وليس إقساماً عليه بمخلوق.

وينبغي للخلق أن يَدْعوا بالأدعية الشرعية التي جاء بها الكتاب والسنة، فإن ذلك لا ريب في فضله وحسنه، وأنه الصراط المستقيم، صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً.

وقد تقدم أن ما يذكره بعض العامة من قوله ﷺ: إذا كانت لكم حاجة فاسألوا الله بجاهي ـ حديث باطل لم يروه أحد من أهل العلم، ولا هو في شيء من كتب الحديث، وإنما المشروع الصلاة عليه في كل دعاء.

ولهذا لما ذكر العلماء الدعاء في الاستسقاء وغيره ذكروا الصلاة عليه، ولم يذكروا فيما شرع للمسلمين في هذه الحال التوسل به، كما لم يذكر أحد من العلماء دعاء غير الله والاستعانة المطلقة بغيره في حال من الأحوال. وإن كان بينهما فرق فإن دعاء غير الله كفر؛ ولهذا لم يُنقل دعاء أحد من الموتى والغائبين ـ لا الأنبياء ولا غيرهم ـ عن أحد من السلف وأئمة العلم، وإنما ذكره بعض المتأخرين ممن ليس من أئمة العلم المجتهدين، بخلاف قولهم: أسألك بجاه نبينا أو بحقه، فإن هذا مما نقل عن بعض المتقدمين فعله، ولم يكن مشهوراً بينهم ولا فيه سنة عن النبي ﷺ؛ بل السنة تدلُّ على النهي عنه، كما نقل ذلك عن أبي حنيفة وأبي يوسف وغيرهما.

ورأيت في فتاوى الفقيه أبي محمد ابن عبدالسلام[١] قال: (لا يجوز أن

---

(١) هو عز الدين أبو محمد عبدالعزيز بن عبدالسلام السلمي الدمشقي الشافعي، ولد بدمشق سنة ٥٧٧هـ، وبرع في الأصول والعربية والتفسير والفقه وبلغ مرتبة الاجتهاد، وتوفي في القاهرة سنة٦٦٠هـ، من مؤلفاته [قواعد الأحكام في مصالح الأنام]، و[الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز]، وغيرها من الرسائل والمصنفات المفيدة.

يتوسل إلى الله بأحد من خلقه إلا برسول الله ﷺ إن صح حديث الأعمى، فلم يعرف صحته). وقد تقدم أن هذا الحديث لا يدل إلا على التوسل بدعائه، ليس من باب الإقسام بالمخلوق على الله تعالى، ولا من باب السؤال بذات الرسول كما تقدم. والذين يتوسلون بذاته لقبول الدعاء عدلوا عما أمروا به وشرع لهم - وهو من أنفع الأمور لهم - إلى ما ليس كذلك، فإن الصلاة عليه من أعظم الوسائل التي بها يستجاب الدعاء، وقد أمر الله بها.

والصلاة عليه في الدعاء هو الذي دل عليه الكتاب والسنة والإجماع، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا ٥٦﴾ [الأحزاب: ٥٦].

وفي الصحيح عنه أنه قال: «**من صلى عليَّ مرّة صلى الله عليه عشراً**»[(١)]، وعن فضالة بن عبيد صاحب رسول الله ﷺ قال: سمع رسول الله ﷺ رجلاً يدعو في صلاته لم يحمد الله، ولم يصل على النبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «**عَجِل هذا!**»، ثم دعاه فقال له أو لغيره: «**إذا صلى أحدكم فليبدأ بحمد ربه، ثم ليصل على النبي، ثم ليدع بعده بما شاء**» رواه أحمد وأبو داود - وهذا لفظه - والترمذي والنسائي. وقال الترمذي: حديث صحيح[(٢)].

وفي [صحيح مسلم] عن عبدالله بن عمرو بن العاص أنه سمع النبي

---

(١) رواه مسلم رقم (٤٠٨) في الصلاة، باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد، والترمذي رقم (٤٨٥) في الصلاة، باب ما جاء في فضل الصلاة على النبي ﷺ، وأبو داود رقم (١٥٣٠) في الصلاة، باب في الاستغفار، والنسائي (٣/ ٥٠) في السهو، باب الفضل في الصلاة على النبي ﷺ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) سبق تخريجه ص ٩٣، حاشية رقم (١).

ﷺ يقول: «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا عليّ، فإن من صلّى علي صلاة صلى الله عليه بها عشراً، ثم سلوا الله لي الوسيلة، فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأل الله لي الوسيلة حلت له الشفاعة»(١).

وفي [سنن أبي داود] و[النسائي] عنه: أن رجلاً قال: يا رسول الله، إن المؤذنين يفضلوننا، فقال رسول الله ﷺ: «قل كما يقولون، فإذا انتهيت سلْ تُعطه»(٢).

وفي [المسند](٣) عن جابر بن عبدالله قال: «من قال حين ينادي المنادي: اللهم رب هذه الدعوة القائمة والصلاة النافعة، صل على محمد وارض عنه رضاً لا سخط بعده. استجاب الله له دعوته».

وعن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «الدعاء لا يُرَدُّ بين الأذان والإقامة» رواه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي، وقال الترمذي: حديث حسن(٤).

وعن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «ساعتان تُفتح فيهما أبواب السماء قلَّما تُردُّ على داعٍ دعوتُه: عند حضول النداء، والصفِّ في سبيل الله» رواه أبو داود(٥).

---

(١) سبق تخريجه ص ٧٥، حاشية رقم (٢).

(٢) رواه أبو داود رقم (٥٢٤) في الصلاة، باب ما يقول إذا سمع المؤذن، والنسائي في [عمل اليوم والليلة]، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، وإسناده حسن.

(٣) (٣/ ٣٣٧) من حديث جابر رضي الله عنه وإسناده ضعيف.

(٤) رواه الترمذي رقم (٢١٢) في الصلاة، باب رقم ٤٦، ورقم (٣٥٨٨ و٣٥٨٩) في الدعوات، باب رقم ١٣٨، وأبو داود رقم (٥٢١) في الصلاة، باب في الدعاء بين الأذان والإقامة، ورواه أحمد في [المسند] (٣/ ١٥٥ و٢٢٥) عن أنس بلفظ «الدعوة لا ترد بين الأذان والإقامة فادعوا» وإسناده صحيح، وصححه ابن خزيمة وابن حبان وغيرهما.

(٥) رواه بهذا اللفظ [الموطأ] (١/ ٧٠) موقوفاً على سهل بن سعد رضي الله عنه، ورواه أبو =

وفي [المسند] والترمذي وغيرهما عن الطفيل بن أُبيّ بن كعب عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ إذا ذهب ربعُ الليل قام فقال: «**يا أيها الناس، اذكروا الله، جاءت الراجفة، تتبعها الرادفة، جاء الموت بما فيه**». قال أُبيّ: قلت: يا رسول الله، إني أكثر الصلاة عليك، فكم أجعل لك من صلاتي؟ قال: «**ما شئت**»، قلت: الربع؟ قال: «**ما شئت، وإن زدت فهو خير لك**»، قلت: النصف؟ قال: «**ما شئت، وإن زدت فهو خير لك**»، قلت: الثلثين؟ قال: «**ما شئت، وإن زدت فهو خير لك**»، قلت: أجعل لك صلاتي كلها؟ قال: «**إذاً يكفيك الله ما أهمَّك من أمر دنياك وآخرتك**»، وفي لفظ: «**إذاً تكفى همك، ويغفر ذنبك**»[1].

وقول السائل: أجعل لك من صلاتي؟ يعني: من دعائي. فإن الصلاة في اللغة: هي الدعاء، قال تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيۡهِمۡۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٞ لَّهُمۡۗ﴾ [التوبة: ١٠٣]، وقال النبي ﷺ: «**اللهم صلِّ على آل أبي أوفى**»[2]، وقالت امرأة: صلِّ عليَّ يا رسول الله وعلى زوجي. فقال: «**صلَّى الله عليك وعلى زوجك**»[3].

= داود رقم (٢٥٤٠) في الجهاد، باب الدعاء عند اللقاء، والدارمي (١/ ٢٧٢) بلفظ: «**ثنتان لا تردان - أو - قلما تردان، عند النداء وعند البأس حين يلحم بعضهم بعضاً**»، قال الحافظ ابن حجر في [تخريج الأذكار]: حديث حسن صحيح.

(١) سبق تخريجه ص ٧٧، حاشية رقم (١).

(٢) رواه البخاري (٣/ ٢٨٦) في الزكاة، باب صلاة الإمام ودعائه لصاحب الصدقة، وفي المغازي، باب غزوة الحديبية، وفي الدعوات، باب قوله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيۡهِمۡۖ﴾، وباب هل يصلى على غير النبي ﷺ؟، ومسلم رقم (١٠٧٨) في الزكاة، باب الدعاء لمن أتى بصدقته، وأبو داود رقم (١٥٩٠) في الزكاة، باب دعاء المصدق لأهل الصدقة، والنسائي (٥/ ٣١) في الزكاة، باب صلاة الإمام على صاحب الصدقة، وابن ماجه رقم (١٩٨٦) في الزكاة، باب ما يقال عند إخراج الزكاة، من حديث عبدالله بن أبي أوفى رضي الله عنه.

(٣) رواه أبو داود رقم (١٥٣٣) في الصلاة، باب الصلاة على غير النبي ﷺ، وإسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ رقم (٧٧) وإسناده صحيح.

فيكون مقصود السائل أي: يا رسول الله، إن لي دعاء أدعو به، أستجلب به الخير، وأستدفع به الشر، فكم أجعل لك من الدعاء، قال: «**ما شئت**»، فلما انتهى إلى قوله: أجعل لك صلاتي كلها؟ قال له: «**إذاً تكفى همك ويغفر ذنبك**»، وفي الرواية الأخرى: «**إذاً يكفيك الله ما أهمَّك من أمر دنياك وآخرتك**»، وهذا غاية ما يدعو به الإنسان من جلب الخيرات ودفع المضرات، فإن الدعاء فيه تحصيل المطلوب، واندفاع المرهوب، كما بسط ذلك في مواضعه.

وقد ذكر علماء الإسلام وأئمة الدين الأدعية الشرعية، وأعرضوا عن الأدعية البدعية، فينبغي اتباع ذلك. والمراتب في هذا الباب ثلاث:

إحداها: أن يدعو غير الله وهو ميت أو غائب، سواء كان من الأنبياء والصالحين أو غيرهم فيقول: يا سيدي فلان، أغثني، أو أنا أستجير بك، أو أستغيث بك، أو انصرني على عدوي. وأعظم من ذلك أن يقول: اغفر لي وتب عليَّ، كما يفعله طائفة من الجهال المشركين. وأعظم من ذلك أن يسجد لقبره ويصلي إليه ويرى الصلاة إليه أفضل من استقبال القبلة، حتى يقول بعضهم: هذه قبلة الخواص والكعبة قبلة العوام. وأعظم من ذلك أن يرى السفر إليه من جنس الحج حتى يقول: إن السفر إليه مرات يعدل حجة، وغلاتهم يقولون: الزيارة إليه مرة أفضل من حج البيت مرات متعددة. ونحو ذلك، فهذا شرك بهم وإن كان يقع كثير من الناس في بعضه.

الثانية: أن يقال للميت أو الغائب من الأنبياء والصالحين: ادع الله لي، أو ادع لنا ربك، أو اسأل الله لنا. كما تقول النصارى لمريم وغيرها، فهذا أيضاً لا يستريب عالم أنه غير جائز، وأنه من البدع التي لم يفعلها أحد من سلف الأمة، وإن كان السلام على أهل القبور جائزاً ومخاطبتهم

جائزة كما كان النبي ﷺ يُعلِّم أصحابه إذا زاروا القبور أن يقول قائلهم: «**السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، يغفر الله لنا ولكم، نسأل الله لنا ولكم العافية. اللهم لا تحرمنا أجرهم، ولا تفتنّا بعدهم، واغفر لنا ولهم**»(١).

وروى أبو عمر ابن عبدالبر(٢) عن النبي ﷺ أنه قال: «**ما من رجل يمرُّ بقبر رجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا ردَّ الله عليه روحه حتى يردّ عليه السلام**»(٣).

وفي [سنن أبي داود] عن النبي ﷺ أنه قال: «**ما من مسلم يسلِّم عليَّ إلا ردّ الله عليّ روحي حتى أردّ عليه السلام**»(٤)، لكن ليس من المشروع أن يُطلب من الأموات لا دعاء ولا غيره.

وفي [موطأ مالك] أن ابن عمر كان يقول: (السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا أبه) ثم ينصرف.

وعن عبدالله بن دينار قال: رأيت عبدالله بن عمر يقف على قبر النبي ﷺ فيصلي على النبي ﷺ، ويدعو لأبي بكر وعمر. وكذلك أنس بن مالك وغيره نقل عنهم أنهم كانوا يسلمون على النبي ﷺ، فإذا أرادوا

---

(١) سبق تخريجه ص ٤٨، حاشية رقم (١).

(٢) هو أبو عمر يوسف بن عبدالبر النمري القرطبي الأندلسي (٣٦٨ ـ ٤٦٣) محدث حافظ مؤرخ عارف بالرجال والأنساب، مقرىء يلقب بحافظ المغرب، عاصر ابن حزم، من تصانيفه [الاستيعاب في معرفة الأصحاب] و[جامع بيان العلم وفضله] و[التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد] وغيرها من الكتب النافعة.

(٣) رواه الخطيب في [التاريخ]، وابن عساكر في [التاريخ] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. قال ابن الجوزي: حديث لا يصح، رواه ابن عبدالبر من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وهو حديث ضعيف.

(٤) رواه أبو داود رقم (٢٠٤١) في المناسك، باب زيارة القبور، وأحمد في [المسند] (٥٢٧/٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وإسناده حسن.

الدعاء استقبلوا القبلة يدعون الله تعالى، لا يدعون مستقبلي الحجرة. وإن كان قد وقع في بعض ذلك طوائف من الفقهاء والصوفية والعامة، فلم يذهب إلى ذلك إمام متَّبَع في قوله، ولا من له في الأمة لسانُ صدق عام.

ومذهب الأئمة الأربعة ـ مالك وأبي حنيفة والشافعي وأحمد ـ وغيرهم من أئمة الإسلام: أن الرجل إذا سلم على النبي ﷺ وأراد أن يدعو لنفسه فإنه يستقبل القبلة.

واختلفوا في وقت السلام عليه:

فقال الثلاثة: مالك والشافعي وأحمد: يستقبل الحجرة ويسلم عليه من تلقاء وجهه.

وقال أبو حنيفة: لا يستقبل الحجرة وقت السلام، كما لا يستقبلها وقت الدعاء باتفاقهم. ثم في مذهبه قولان:

قيل: يستدبر الحجرة. وقيل: يجعلها عن يساره. فهذا نزاعهم في وقت السلام، وأما في وقت الدعاء فلم يتنازعوا في أنه إنما يستقبل القبلة لا الحجرة.

والحكاية التي تذكر عن مالك أنه قال للمنصور لما سأله عن استقبال الحجرة فأمره بذلك، وقال: (هو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم) ـ كذب على مالك ليس لها إسناد معروف، وهو خلاف الثابت المنقول عنه بأسانيد الثقات في كتب أصحابه، كما ذكره إسماعيل بن إسحاق القاضي وغيره، مثل ما ذكروا عنه أنه سئل عن أقوام يطيلون القيام مستقبلي الحجرة يدعون لأنفسهم، فأنكر مالك ذلك، وذكر أنه من البدع التي لم يفعلها الصحابة والتابعون لهم بإحسان، وقال: لا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها.

ولا ريب أن الأمر كما قاله مالك، فإن الآثار المتواترة عن الصحابة والتابعين تبين أن هذا لم يكن من عملهم وعادتهم، ولو كان استقبال الحجرة عند الدعاء مشروعاً لكانوا هم أعلم بذلك وكانوا أسبق إليه ممن

بعدهم، والداعي يدعو الله وحده، وقد نهي عن استقبال الحجرة عند دعائه لله تعالى، كما نهي عن استقبال الحجرة عند الصلاة لله تعالى، كما ثبت في [صحيح مسلم][(١)]، وغيره عن أبي مرثد الغنوي: أن النبي ﷺ قال: «**لا تجلسوا على القبور، ولا تصلوا إليها**»، فلا يجوز أن يصلى إلى شيء من القبور، لا قبور الأنبياء ولا غيرهم؛ لهذا الحديث الصحيح.

ولا خلاف بين المسلمين أنه لا يشرع أن يقصد الصلاة إلى القبر، بل هذا من البدع المحدثة وكذلك قصد شيء من القبور لا سيما قبور الأنبياء والصالحين عند الدعاء، وإذا لم يجز قصد استقباله عند الدعاء لله تعالى فدعاء الميت نفسه أولى أن لا يجوز، كما أنه لا يجوز أن يصلي مستقبله فلأنْ لا يجوز الصلاة له بطريق الأولى، فعلم أنه لا يجوز أن يسأل الميت شيئاً، لا يطلب منه أن يدعو الله ولا غير ذلك، ولا يجوز أن يشكى إليه شيء من مصاب الدنيا والدين، ولو جاز أن يشكى إليه ذلك في حياته، فإن ذلك في حياته لا يفضي إلى الشرك، وهذا يفضي إلى الشرك؛ لأنه في حياته مكلف أن يجيب سؤال من سأله؛ لما له في ذلك من الأجر والثواب، وبعد الموت ليس مكلفاً، بل ما يفعله من ذكر لله تعالى ودعاء ونحو ذلك ـ كما أن موسى يصلي في قبره، وكما صلى الأنبياء خلف النبي ﷺ ليلة المعراج ببيت المقدس، وتسبيح أهل الجنة والملائكة، فهم يتمتعون بذلك، وهم يفعلون ذلك بحسب ما يسره الله لهم ويقدره لهم ـ ليس هو من باب التكليف الذي يمتحن به العباد.

وحينئذ فسؤال السائل للميت لا يؤثر في ذلك شيئاً، بل ما جعله الله فاعلاً له هو يفعله وإن لم يسأله العبد، كما يفعل الملائكة ما يؤمرون به، وهم إنما يطيعون أمر ربهم لا يطيعون أمر مخلوق، كما قال سبحانه

(١) سبق تخريجه ص ١٢١، حاشية رقم (١).

وتعالى: ﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَٰنُ وَلَدًا ۗ سُبْحَانَهُ ۚ بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ ﴿٢٦﴾ لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُم بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ ﴿٢٧﴾ ﴾ [الأنبياء: ٢٦، ٢٧]، فهم لا يعملون إلا بأمره سبحانه وتعالى.

ولا يلزم من جواز الشيء في حياته جوازه بعد موته، فإن بيته كانت الصلاة فيه مشروعة، وكان يجوز أن يجعل مسجداً، ولما دفن فيه حرُم أن يتخذ مسجداً، كما في [الصحيحين] عنه ﷺ أنه قال: «**لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**» يحذّر ما فعلوا. ولولا ذلك لأبرز قبرُه، ولكن كره أن يتخذ مسجداً[1].

وفي [صحيح مسلم] وغيره عنه ﷺ أنه قال: «**إن من كان قبلكم كانوا يتَّخذون القبور مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك**»[2].

وقد كان ﷺ في حياته يُصلَّى خلفه، وذلك من أفضل الأعمال. ولا يجوز بعد موته أن يصلي الرجل خلف قبره. وكذلك في حياته يُطلب منه أن يأمر وأن يفتي وأن يقضي، ولا يجوز أن يطلب ذلك منه بعد موته، وأمثال ذلك كثيرة.

وقد كره مالك وغيره أن يقول الرجل: زرتُ قبر رسول الله ﷺ؛ لأن هذا اللفظ لم يرد. والأحاديث المروية في زيارة قبره كلها ضعيفة، بل كذب. وهذا اللفظ صار مشتركاً في عرف المتأخرين يراد به (الزيارة البدعية) التي في معنى الشرك كالذي يزور القبر؛ ليسأله أو يسأل الله به أو يسأل الله عنده.

والزيارة الشرعية هي: أن يزوره لله تعالى للدعاء له، والسلام عليه

(١) سبق تخريجه ص ٤٥، حاشية رقم (٣).

(٢) سبق تخريجه ص ٤٥، حاشية رقم (٢).

كما يصلي على جنازته. فهذا الثاني هو المشروع، ولكن كثيراً من الناس لا يقصد بالزيارة إلا المعنى الأول، فكره مالك أن يقول: زرتُ قبره؛ لما فيه من إيهام المعنى الفاسد الذي يقصده أهل البدع والشرك.

الثالثة[١]: أن يقال: أسألك بفلان، أو بجاه فلان عندك، ونحو ذلك الذي تقدم عن أبي حنيفة وأبي يوسف وغيرهما أنه منهيٌّ عنه، وتقدم أيضاً أن هذا ليس بمشهور عن الصحابة، بل عدلوا عنه إلى التوسل بدعاء العباس وغيره.

وقد تبين ما في لفظ (التوسل) من الاشتراك بين ما كانت طائفة من الصحابة تفعله وبين ما لم يكونوا يفعلونه، فإن لفظ التوسل والتوجه في عرف الصحابة ولغتهم: هو التوسل والتوجه بدعائه وشفاعته؛ ولهذا يجوز أن يتوسل ويتوجه بدعاء كل مؤمن، وإن كان بعض الناس من المشايخ المتبوعين يحتج بما يرويه عن النبي ﷺ أنه قال: (إذا أعيتكم الأمور فعليك بأهل القبور). أو (فاستعينوا بأهل القبور). فهذا الحديث كذب مفترى على النبي ﷺ بإجماع العارفين بحديثه، لم يروه أحد من العلماء بذلك، ولا يوجد في شيء من كتب الحديث المعتمدة. وقد قال تعالى: ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱلْحَىِّ ٱلَّذِى لَا يَمُوتُ وَسَبِّحْ بِحَمْدِهِۦ ۚ وَكَفَىٰ بِهِۦ بِذُنُوبِ عِبَادِهِۦ خَبِيرًا ﴿٥٨﴾ ﴾ [الفرقان: ٥٨]، وهذا مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام أنه غير مشروع، وقد نهى النبي ﷺ عما هو أقرب من ذلك ـ عن اتخاذ القبور مساجد ونحو ذلك ـ ولعن أهله؛ تحذيراً من التشبُّه بهم، فإن ذلك أصل عبادة الأوثان، كما قال تعالى: ﴿ وَقَالُوا۟ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴿٢٣﴾ ﴾ [نوح: ٢٣]، فإن هؤلاء كانوا

(١) أي: المرتبة الثالثة من مراتب الدعاء البدعي، وتقدمت الأولى والثانية ص ٢٢٦.

قوماً صالحين في قوم نوح، فلما ماتوا عكفوا على قبورهم، ثم صوروهم، ثم اتخذوا الأصنام على صورهم، كما تقدم ذكر ذلك عن ابن عباس وغيره من علماء السلف.

وهذا الذي نهى عنه النبي ﷺ من هذا الشرك هو كذلك في شرائع غيره من الأنبياء، ففي التوراة أن موسى عليه السلام نهى بني إسرائيل عن دعاء الأموات وغير ذلك من الشرك، وذكر أن ذلك من أسباب عقوبة الله لمن فعله. وذلك أن دين الأنبياء عليهم السلام واحد وإن تنوعت شرائعهم، كما في الصحيح عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «**إنا معشر الأنبياء ديننا واحد**»[١]، وقد قال تعالى: ﴿ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ ۚ كَبُرَ عَلَى ٱلْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ۚ﴾ [الشورى: ١٣]، وقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُوا۟ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُوا۟ صَٰلِحًا ۖ إِنِّى بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٥١﴾ وَإِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱتَّقُونِ ﴿٥٢﴾ فَتَقَطَّعُوٓا۟ أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ زُبُرًا ۖ كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿٥٣﴾ ﴾ [المؤمنون: ٥١ ـ ٥٣]، وقال تعالى: ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ ۞ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَٱتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَلَا تَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا ۖ كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿٣٢﴾ ﴾ [الروم: ٣٠ـ ٣٢].

وهذا هو دين الإسلام الذي لا يقبل الله ديناً غيره من الأولين والآخرين، كما قد بسط الكلام عليه في غير هذا الموضع.

---

(١) رواه المصنف بالمعنى، وهو جزء من حديث رواه البخاري (٦/ ٣٥٤) في أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿ وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ مَرْيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا ﴾، ومسلم رقم (٢٣٦٥) في الفضائل، باب فضائل عيسى عليه السلام من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: «**الأنبياء إخوة لعلات، أمهاتهم شتى، ودينهم واحد**».

فصـــل

وإذا تبين ما أمر الله به ورسوله، وما نهى الله عنه ورسوله ـ في حق أشرف الخلق وأكرمهم على الله عز وجل، وسيد ولد آدم وخاتم الرسل والنبيين، وأفضل الأولين والآخرين، وأرفع الشفعاء منزلة وأعظمهم جاهاً عند الله تبارك وتعالى ـ تبين أن مَن دونه من الأنبياء والصالحين أولى بأن لا يشرك به، ولا يُتّخذ قبرُه وثناً يعبد، ولا يُدْعىٰ من دون الله لا في حياته ولا في مماته.

ولا يجوز لأحد أن يستغيث بأحد من المشايخ الغائبين ولا الميتين، مثل أن يقول: يا سيدي فلاناً، أغثني وانصرني وادفع عني، أو أنا في حسبك، ونحو ذلك، بل كل هذا من الشرك الذي حرّم الله ورسوله، وتحريمه مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام، وهؤلاء المستغيثون بالغائبين والميتين عند قبورهم وغير قبورهم ـ لما كانوا من جنس عبّاد الأوثان ـ صار الشيطان يضلهم ويغويهم، كما يضل عبّاد الأصنام ويغويهم فتتصور الشياطين في صورة ذلك المستغاث به، وتخاطبهم بأشياء على سبيل المكاشفة، كما تخاطب الشياطينُ الكهانَ، وبعضُ ذلك صدق، لكن لا بد أن يكون في ذلك ما هو كذب، بل الكذب أغلب عليه من الصدق، وقد تقضي الشياطين بعض حاجاتهم، وتدفع عنهم بعض ما يكرهونه، فيظن أحدهم أن الشيخ هو الذي جاء من الغيب حتى فعل ذلك، أو يظن أن الله تعالى صوّر ملكاً على صورته فعل ذلك، ويقول أحدهم: هذا سرُّ الشيخ وحاله! وإنما هو الشيطان تمثل على صورته؛ ليظل المشرك به المستغيث به، كما تدخل الشياطين في الأصنام وتكلم عابديها وتقضي بعض حوائجهم، كما كان ذلك في مشركي العرب،

وهو اليوم موجود في المشركين من الترك والهند وغيرهم.

وأعرفُ من ذلك وقائع كثيرة في أقوام استغاثوا بي وبغيري في حال غيبتنا عنهم، فرأوني أو ذاك الآخر الذي استغاثوا به قد جئنا في الهواء ورفعنا عنهم، ولما حدثوني بذلك بينتُ لهم أن ذلك إنما هو شيطان تصور بصورتي وصورة غيري من الشيوخ الذين استغاثوا بهم؛ ليظنوا أن ذلك كرامات للشيخ فتقوى عزائمهم في الاستغاثة بالشيوخ الغائبين والميتين. وهذا من أكبر الأسباب التي بها أشرك المشركون وعبدة الأوثان. وكذلك المستغيثون من النصارى بشيوخهم الذين يسمونهم القُلّاس يرون أيضاً من يأتي على صورة ذلك الشيخ النصراني الذي استغاثوا به فيقضي بعض حوائجهم.

وهؤلاء الذين يستغيثون بالأموات من الأنبياء الصالحين والشيوخ وأهل بيت النبي ﷺ غاية أحدهم أن يجري له بعض هذه الأمور أو يحكي لهم بعض هذه الأمور فيظن أن ذلك كرامة وخرق عادة بسبب هذا العمل.

ومن هؤلاء من يأتي إلى قبر الشيخ الذي يشرك به ويستغيث به فينزل عليه من الهواء طعام أو نفقة أو سلاح أو غير ذلك مما يطلبه، فيظن ذلك كرامة لشيخه، وإنما ذلك كله من الشياطين. وهذا من أعظم الأسباب التي عبدت بها الأوثان. وقال الخليل عليه الصلاة والسلام: ﴿وَٱجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ ﴿٣٥﴾ رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ﴾ [إبراهيم: ٣٥، ٣٦]، كما قال نوح عليه السلام، ومعلوم أن الحجر لا يُضِلُّ كثيراً من الناس إلا بسبب اقتضى ضلالهم.

ولم يكن أحد من عبّاد الأصنام يعتقد أنها خَلقت السموات والأرض، بل إنما كانوا يتخذونها شفعاء ووسائط لأسباب؛ منهم من صوَّرها على صور الأنبياء والصالحين، ومنهم من جعلها تماثيل وطلاسم للكواكب

والشمس والقمر، ومنهم من جعلها لأجل الجن، ومنهم من جعلها لأجل الملائكة. فالمعبود لهم في قصدهم إنما هو الملائكة والأنبياء والصالحون أو الشمس أو القمر وهم في نفس الأمر يعبدون الشياطين، فهي التي تقصد من الإنس أن يعبدوها وتظهر لهم ما يدعوهم إلى ذلك، كما قال الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ أَهَٰٓؤُلَآءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ﴿٤٠﴾ قَالُوا۟ سُبْحَٰنَكَ أَنتَ وَلِيُّنَا مِن دُونِهِم ۖ بَلْ كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ٱلْجِنَّ ۖ أَكْثَرُهُم بِهِم مُّؤْمِنُونَ ﴿٤١﴾﴾ [سبأ: ٤٠، ٤١].

وإذا كان العابد ممن لا يستحل عبادة الشياطين أوهموه أنه إنما يدعو الأنبياء والصالحين والملائكة وغيرهم ممن يحسن العابد ظنه به، وأما إن كان ممن لا يحرّم عبادة الجن عرّفوه أنهم الجن. وقد يطلب الشيطان الممثل له في صورة الإنسان أن يسجد له، أو أن يفعل به الفاحشة، أو أن يأكل الميتة ويشرب الخمر، أو أن يقرّب لهم الميتة، وأكثرهم لا يعرفون ذلك، بل يظنون أن من يخاطبهم إما ملائكة وإما رجال من الجن يسمونهم رجال الغيب، ويظنون أن رجال الغيب أولياء لله غائبون عن أبصار الناس. وأولئك جن تمثلت بصور الإنس، أو رؤيت في غير صور الإنس، قال تعالى: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ﴿٦﴾﴾ [الجن: ٦]، كان الإنس إذا نزل أحدهم بواد يخاف أهله قال: أعوذ بعظيم هذا الوادي من سفهائه، وكانت الإنس تستعيذ الجن فصار ذلك سبباً لطغيان الجن، وقالت: الإنس تستعيذ بنا!

وكذلك الرقى والعزائم الأعجمية هي تتضمن أسماء رجال من الجن يدْعون ويُستغاث بهم ويقسم عليهم بمن يعظمونه، فتطيعهم الشياطين بسبب ذلك في بعض الأمور. وهذا من جنس السحر والشرك، قال تعالى: ﴿وَٱتَّبَعُوا۟ مَا تَتْلُوا۟ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُوا۟ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ

هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْۖ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِۚ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْۚ وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا۟ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [البقرة: ١٠٢].

وكثير من هؤلاء يطير في الهواء وتكون الشياطين قد حملته وتذهب به إلى مكة وغيرها، ويكون مع ذلك زنديقاً يجحد الصلاة وغيرها مما فرض الله ورسوله، ويستحل المحارم التي حرَّمها الله ورسوله، وإنما يقترن به أولئك الشياطين؛ لما فيه من الكفر والفسوق والعصيان، حتى إذا آمن بالله ورسوله وتاب والتزم طاعة الله ورسوله، فارقته تلك الشياطين، وذهبت تلك الأحوال الشيطانية من الإخبارات والتأثيرات. وأنا أعرف من هؤلاء عدداً كثيراً بالشام ومصر والحجاز واليمن، وأما الجزيرة والعراق وخراسان والروم ففيها من هذا الجنس أكثر مما بالشام وغيرها، وبلاد الكفار من المشركين وأهل الكتاب أعظم.

وإنما ظهرت هذه الأحوال الشيطانية التي أسبابها الكفر والفسوق والعصيان بحسب ظهور أسبابها، فحيث قوي الإيمان والتوحيد ونور الفرقان والإيمان وظهرت آثار النبوة والرسالة ضعفت هذه الأحوال الشيطانية، وحيث ظهر الكفر والفسوق والعصيان قويت هذه الأحوال الشيطانية، والشخص الواحد الذي يجتمع فيه هذا وهذا الذي تكون فيه مادَّة تمدُّه للإيمان ومادَّة تمدُّه للنفاق يكون فيه من هذا الحال وهذا الحال. والمشركون الذين لم يدخلوا في الإسلام مثل البخشية والطونية والبُدى[1]، ونحو ذلك من علماء المشركين وشيوخهم الذين يكونون

---

(١) البد، والبت: الصنم بالفارسية، وانتقل منها إلى لغات الترك والهند. وبخش بالفارسية: =

للكفار من الترك والهند والخُطا وغيرهم تكون الأحوال الشيطانية فيهم أكثر، ويصعد أحدهم في الهواء ويحدثهم بأمور غائبة، ويبقى الدف الذي يغني لهم به يمشي في الهواء، ويضرب رأس أحدهم إذا خرج عن طريقهم، ولا يرون أحداً يضرب له، ويطوف الإناء الذي يشربون منهم عليهم ولا يرون من يحمله، ويكون أحدهم في مكان فمن نزل منهم عنده ضيَّفه طعاماً يكفيهم، ويأتيهم بألوان مختلفة. وذلك من الشياطين تأتيه من تلك المدينة القريبة منه أو من غيرها تسرقه وتأتي به. وهذه الأمور كثيرة عند من يكون مشركاً أو ناقص الإيمان من الترك وغيرهم، وعند التتار من هذا أنواع كثيرة.

وأما الداخلون في الإسلام إذا لم يحققوا التوحيد واتباع الرسول، بل دعوا الشيوخ الغائبين واستغاثوا بهم ـ فلهم من الأحوال الشيطانية نصيب بحسب ما فيهم مما يرضي الشيطان، ومن هؤلاء قوم فيهم عبادة ودين مع نوع جهل. يُحمل أحدهم فيوقف بعرفات مع الحجاج من غير أن يحرم إذا حاذى المواقيت، ولا يبيت بمزدلفة، ولا يطوف طواف الإفاضة، ويظن أنه حصل له بذلك عمل صالح وكرامة عظيمة من كرامات الأولياء، ولا يعلم أن هذا من تلاعب الشيطان به، فإن مثل هذا الحج ليس مشروعاً ولا يجوز باتفاق علماء المسلمين. ومن ظن أن هذا عبادة وكرامة لأولياء الله فهو ضال جاهل؛ ولهذا لم يكن أحد من الأنبياء والصحابة يفعل بهم مثل هذا، فإنهم أجلُّ قدراً من ذلك.

وقد جرت هذه القضية لبعض من حُمل هو وطائفة معه من الإسكندرية إلى عرفة، فرأى ملائكة تنزل وتكتب أسماء الحجاج، فقال: كتبتموني؟

= المحسن والواهب. وطون بالتركية: اللباس. ولعل الفرق التي ذكرها شيخ الإسلام هي من نحل الشرك في التتار قبل إسلامهم.

قالوا: أنت لم تحج كما حج الناس، أنت لم تتعب ولم تحرم ولم يحصل لك من الحج الذي يثاب الناس عليه ما حصل للحجاج. وكان بعض الشيوخ قد طلب منه بعض هؤلاء أن يحج معهم في الهواء، فقال لهم: هذا الحج لا يسقط به الفرض عنكم؛ لأنكم لم تحجوا كما أمر الله ورسوله.

ودين الإسلام مبني على أصلين: على أن يُعبد الله وحده لا يُشرك به شيء، وعلى أن يُعبد الله بما شرعه على لسان نبيه ﷺ. وهذان هما حقيقة قولنا: (أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله)، فالإله: هو الذي تألهه القلوب عبادةً واستعانةً ومحبةً وتعظيماً وخوفاً ورجاءً وإجلالاً وإكراماً، والله عز وجل له حق لا يشركه فيه غيره فلا يُعبد إلا الله، ولا يُدْعى إلا الله، ولا يخاف إلا الله، ولا يُطاع إلا الله.

والرسول ﷺ هو المبلّغ عن الله تعالى أمره ونهيه وتحليله وتحريمه، فالحلال ما حلله، والحرام ما حرّمه، والدين ما شرعه. والرسول ﷺ واسطة بين الله وبين خلقه في تبليغ أمره ونهيه، ووعده ووعيده، وتحليله وتحريمه، وسائر ما بلغه من كلامه.

وأما في إجابة الدعاء، وكشف البلاء، والهداية والإغناء، فالله تعالى هو الذي يسمع كلامهم، ويرى مكانهم، ويعلم سرّهم ونجواهم، وهو سبحانه قادر على إنزال النعم، وإزالة الضر والسقم، من غير احتياج منه إلى أن يعرِّفه أحد أحوال عباده، أو يعينه على قضاء حوائجهم. والأسباب التي بها يحصل ذلك هو خلقها وسيرها، فهو مسبِّب الأسباب، وهو الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد: ﴿ يَسْـَٔلُهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِى شَأْنٍ ﴿٢٩﴾ ﴾ [الرحمن: ٢٩]، فأهل السموات يسألونه، وأهل الأرض يسألونه، وهو سبحانه لا يشغله سمع كلام هذا عن سمع كلام هذا، ولا يغلطه اختلاف أصواتهم

ولغاتهم، بل يسمع ضجيج الأصوات، باختلاف اللغات، على تفنن الحاجات، ولا يبرمه إلحاح الملحين، بل يحبُّ الإلحاح في الدعاء.

وقد كان الصحابة رضوان الله عليهم إذا سألوا النبي ﷺ عن الأحكام أُمر رسول الله ﷺ بإجابتهم، كما قال تعالى: ﴿ ۞ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ ﴾ [البقرة: ١٨٩]، ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ ﴾ [البقرة: ٢١٩]، ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ﴾ [البقرة: ٢١٧]، إلى غير ذلك من مسائلهم، فلما سألوه عنه سبحانه وتعالى، قال الله تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾ [البقرة: ١٨٦]، فلم يقل سبحانه: (فقل)، بل قال تعالى: ﴿ فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ ﴾، فهو قريب من عباده، كما قال النبي ﷺ في الحديث لما كانوا يرفعون أصواتهم بالذكر والدعاء ـ فقال: **«أيها الناس، اربعوا على أنفسكم، فإنكم لاتدعون أصمَّ ولا غائباً، إنما تدعون سميعاً قريباً، إن الذي تدعونه أقربُ إلى أحدكم من عنق راحلته»**[(١)]، وقال النبي ﷺ: **«إذا قام أحدكم إلى صلاته فلا يبصقن قبل وجهه، فإن الله قبل وجهه، ولا عن يمينه، فإن عن يمينه ملكاً، ولكن عن يساره وتحت قدمه»**، وهذا الحديث في الصحيح[(٢)] من غير وجه.

---

(١) رواه البخاري (١١/١٥٩) في الدعوات، باب الدعاء إذا علا عقبة، ومسلم رقم (٢٧٠٤) في الذكر والدعاء، باب استحباب خفض الصوت بالذكر، والترمذي رقم (٣٧١، ٣٤٥٧) في الدعوات، باب رقم ٣، ٥٩، وأبو داود رقم (١٥٢٦، ١٥٢٧، ١٥٢٨) في الصلاة، باب الاستغفار، وابن ماجه رقم (٣٨٢٤) في الأدب، باب لا حول ولا قوة إلا بالله، وأحمد في [المسند] (٤/ ٣٩٤، ٤٠٢، ٤١٨) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (١/٤٢٨، ٤٢٩) في المساجد، باب دفن النخامة في المسجد، ومسلم رقم (٥٥٠) في المساجد، باب النهي عن البصاق في المسجد، وأبو داود رقم (١٤٧٨) في الصلاة، باب في كراهية البزاق في المسجد، والنسائي (١/١٦٣) في الطهارة، باب البزاق يصيب الثوب، وأحمد في [المسند] (٢/٣١٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. ورواه البخاري =

وهو سبحانه فوق سماواته على عرشه بائن من خلقه، ليس في مخلوقاته شيء من ذاته ولا في ذاته شيء من مخلوقاته، وهو سبحانه غني عن العرش وعن سائر المخلوقات لا يفتقر إلى شيء من مخلوقاته، بل هو الحامل بقدرته العرش وحملة العرش.

وقد جعل تعالى العالم طبقات، ولم يجعل أعلاه مفتقراً إلى أسفله، فالسماء لا تفتقر إلى الهواء، والهواء لا يفتقر إلى الأرض. فالعليُّ الأعلى ربُّ السموات والأرض وما بينهما الذي وصف نفسه بقوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَٱلسَّمَـٰوَٰتُ مَطْوِيَّـٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ ۚ سُبْحَـٰنَهُۥ وَتَعَـٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ۝٦٧﴾ [الزمر: ٦٧] ـ أجل وأعظم وأغنىٰ وأعلى من أن يفتقر إلى شيء بحمل أو غير حمل، بل هو الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد، الذي كل ما سواه مفتقر إليه، وهو مستغن عن كل ما سواه.

وهذه الأمور مبسوطة في غير هذا الموضع، قد تبين فيه التوحيد الذي بعث الله به رسوله قولاً وعملاً:

فالتوحيد القولي مثل سورة الإخلاص ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾، والتوحيد العملي ﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ ۝١﴾؛ ولهذا كان النبي ﷺ يقرأ بهاتين السورتين في ركعتي الفجر وركعتي الطواف وغير ذلك، وقد كان أيضاً يقرأ في ركعتي الفجر وركعتي الطواف قوله تعالى: ﴿قُولُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ [البقرة: ١٣٦]، وفي الركعة الثانية بقوله تعالى:

= (١/ ٤٢٥) في المساجد، باب حك البزاق باليد من المسجد، ومسلم رقم (٥٥١) في المساجد، والنسائي (١/ ١٦٣) في الطهارة و(٢/ ٥٢) في المساجد، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾ ﴾ [آل عمران: ٦٤]، فإن هاتين الآيتين فيهما دين الإسلام، وفيهما الإيمان القولي والعملي.

فقوله تعالى: ﴿ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ ﴾.. إلى آخرها [البقرة: ١٣٦]، يتضمن الإيمان القولي والإسلام.

قوله: ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ ﴾ [آل عمران: ٦٤]، يتضمن الإسلام والإيمان العملي، فأعظم نعمة أنعمها الله على عباده الإسلام والإيمان وهما في هاتين الآيتين، والله سبحانه وتعالى أعلم.

فهذا آخر السؤال والجواب الذي أحببت إيراده هنا بألفاظه لما اشتمل عليه من المقاصد المهمة والقواعد النافعة في هذا الباب، مع الاختصار، فإن التوحيد هو سرُّ القرآن وكتب الإيمان، وتنويع العبارة بوجوه الدلالات من أهم الأمور وأنفعها للعباد، في مصالح المعاش والمعاد، والله أعلم.

(تم الكتاب ولله الحمد والمنة)

*****

فهرس الأحاديث والآثار

فهـــرس